الإتحـاد الإفريـقي

دراسة في المنظمات الإقليمية الإفريقية

السفير الدكتور

عبـد الله الاشعـل

دكتوراه القانون الدولي/ جامعتي باريس- القاهرة

دبلوم القانون الدولي العام- أكاديمية لاهاي

القاهرة

٢٠٠٤

الإتحاد الإفريقي

دراسة في المنظمات الإقليمية الإفريقية

السفير الدكتور

عبد الله الأشعل

دكتوراه القانون الدولي

جامعتي باريس - القاهرة

دبلوم القانون الدولي العام - أكاديمية لاهاي

الناشر

مؤسسة الطوبجي

للتجارة والطباعة والنشر

٢٠ شارع الجامع الإسماعيلي -

لاظوغلي - القاهرة

ت ٧٩٦٢٣٦٤ - ٠١٠١١١٨٨٨٤

المدير العام :

« سمير الطوبجي »

رقم الإيداع :

٢٠٠٤ / ٣٦٧٤

القاهرة

٢٠٠٣ - ٢٠٠٤

تقديم

إنتقلت إفريقيا في يوليو ٢٠٠٢ من مرحلة منظمة الوحدة الإفريقية إلَى مرحلة الأتحاد الإفريقي في الوقت الَّذي يتجه فيه الفكر الإفريقي نحو إعداد القارة لكَي تواجه مشاكلها الْكُبْرَى والتحديات الَّتي قدر لَهَا أن تدق أبوابها في بداية قرن جديد. فَقَد تزعمت جنوب إفريقيا الإنطلاقة الأَفْرِيقِيَّة الجديدة ممثله في برنـــامج النهضة الإقتصادية الإفريقية (النيباد*) NEPAD New Plan for African Development كَمَا انطلق من ديربان مسيرة الاتِّحَاد الأفريقي في ٧/١٠/ ٢٠٠٢. وتحاول هَذِه الدراسة أن تقدم خريطة للتنظيمات الإقليمية الفرعية ووصف لعملية الأنتقال من تنظيم إقليمي قاري إلَى تنظيم آخر، وجدوى هَذَا الأستبدال الَّذي ستحدده التجربة، بَعْد أن تأهبت إفريقيا بالنصوص وحسن النوايا لخوض هَذِه التجربة الجديدة ومن المفيد أن تَتمّ متابعة هَذِه التجربة بَعْد أن تُعْطِي فرصة مناسبة تجعلها قابلة للتقييم.

---

* مشروع وقعته خمس دُوَل رئيسية في القارة في جنوب اَفْرِيقِيا في منتصف يونيو ٢٠٠٢ وهذه الدُّوَل هيَ مصر والجزائر ونيجيريا والسنغال وجنوب افريقيا. ويتضمن المشروع أو الخطة إقامة افريقيا في ثوب جديد خالي من انتهاكات حقوق الإنسان والنظم الفاسدة والإنقلابية مَعَ التأكيد عَلَى فرص الاستثمار الاجنبي والشراكه ورفض المعونات الأجنبية وتأكيد قدرة افريقيا عَلَى حلّ مشاكلها الخاصة بِهَا.

تتناول هَذِهِ الدراسة ستة فصول، خصصنا الأول لمقدمة عَامَّة، حول الجذور التاريخية للإندماج الإفريقي ونظرة عَامَّة عَلَى عدد من المنظمات الإقليمية الفرعية الْهَامَّة، أما الفصل الثاني، فَقَد قدمنا فِيهِ تحليلاً لتجربة منظمة الوحدة الإفريقية الَّتِي امتدت خلال مَا يقرب من ٤٠ عامًا واتبعناه بالفصل الثالث الَّذِي عالجنا فِيهِ مواقف منظمة الوحدة الإفريقية من أهم القضايا الإفريقية بِحَيْثُ يخصص الفصل الرابع لموقف المنظمة من القضايا العربية حَتَّى إِذَا وصلنا إِلَى الفصل الخامس فتحنا للقارئ الكريم الأطلاع عَلَى تقيمنا لأداء منظمة الوحدة الإفريقية وهو تنظيم مبدئي عَلَى أَيَّة حال لأن تجربة عمرها أربعين عامًا لا يُمْكِن اختزالها فِي هَذِهِ المعالجة، ثُمَّ خدمنا الدراسه بالفصل السادس الَّذِي يقدم بشكل مبدئي الأتحاد الإفريقي وتحليلاً للقانون الَّذِي أنشأ هَذَا الأتحاد بِحَيْثُ نعطي الفرصة لتقييم هَذَا الأتحاد فِي دراسه لاحقه. وهكذا يصدر هذا الكتاب بعد عام من ميلاد الاتِّحَاد الأفريقي آملا أن يتحقق مَا نَصَّ عَلَيْهِ نظامه الأساسي وبرنامج النيباد.

والله من وراء القصد،وهو الهادي إلى أقوم سبيل

عبد الله الأشعل

يناير ٢٠٠٤

الفصل الأول
الجذور التاريخية للاندماج الأفريقي

المبحث الأول

الارتباط بَيْنَ الوحدة والاندماج والتحرر في أفريقيا

تعرضت إفريقيا لحركتين في لحظة واحدة، هُمَا حركة الكشوف الجغرافية، والحركة الاستعمارية، مُنْذُ القرن الخامس عشر، واستمرت موجات الكشوف والاستعمار متلازمة، حَتَّى أَصْبَحَت الحركة الاستعمارية مِنْ أهم قضايا القارة الأُورُبِّيَّة، فِي القرن التاسع عشر، عِنْدَمَا تسببت الحركة الاستعمارية فِي عدد مِنَ الحروب الأُورُبِّيَّة عَلَى القارة الأَفْرِيقِيَّة. وَلِذَلِكَ حاولت أُورُبَّا خاصة فِي الربع الأخير مِنَ القرن التاسع عشر بَعْدَ تغير خريطتها السياسية، ودخول ألمانيا وإيطاليا بَعْدَ توحيدهما، حلبة الصراع الأُورُبِّي أَنْ تضع قواعد لتنظيم الحركة الاستعمارية، وهُوَ مَا أنجزه مؤتمر برلين ١٨٨٤ م – ١٨٨٥ م، وبِذَلِك توزعت القوى الاستعمارية الرئيسية فِي إفريقيا فِيمَا بَيْنَهَا، مَعَ بداية القرن العشرين، ويُمْكِن القول أَنَّ الحركة الاستعمارية فِي إفريقيا قَد تشكلت خريطتها عَلَى النحو التَّالِي :

١ـ **الاستعمار البريطاني:** وكَانَ لَهُ نصيب الأسد وشمل حوالي ٤٠ % مِنْ دُوَل القاره بِمَا فِي ذَلِك جنوب إفريقيا كَمَا حصلت بريطانيا عَنْ طريق الأحتلال مِثْل احتلالها لمصر والسودان بِمَا تحصل عَلَيْهِ عَنْ طريق الأستعمار.

٢ـ **الاستعمار الفرنسي:** انتشر بشكل خاص، فِي شمال وغرب ووسط أفريقيا، وقَد اختلف فِي طريقة الإدارة عَنِ الاستعمار البريطاني، ولَكِنَّ

اتَّفَقَت كُلّ أنواع الاستعمار، عَلَى خصائص معينة، وهِيَ تمزيق المستعمرات، واستغلال ثرواتها، وربطها بعاصمة الدَّوْلَة الاستعمارية لغة وثقافة ووجدانًا .

٣ـ **الاستعمار البرتغالي والأسباني:** هُوَ أضعف حلقات الاستعمار الأُورُبِّي، ولَكِنَّهُ أقدمها، كَمَا أَنَّهُ آخر الجيوب الَّتِي صبِغَت فِي أفريقيا، بَلْ لا تزال ذيول الاستعمار الأسباني فِي الصحراء الغربية، وفِي سبتة ومليلة فِي المغرب.

٤ـ **الاستعمار البلجيكي:** بدأ بالسيطرة عَلَى الكونغو، ثُمَّ ورثته بلجيكا عَلَى سبيل الانتداب، بعض المستعمرات الألمانية (رواندا – أورندي) .

٥ـ **الاستعمار الإيطالي:** احتَلَّت إيطاليا ليبيا ١٩١١ م، ثُمَّ إثيوبيا ١٩٣٥ م– ١٩٣٦ م، كَمَا احتَلَّت جزءًا مِنَ الصومال، وانتَهَى الاحتلال والاستعمار بهزيمة إيطاليا فِي الحرب العالمية الثانية .

وَإِلَى جانب الاستعمار الأُورُبِّي والقوى الاستعمارية الرئيسية، فَقَد أضيف إِلَى متاعب القارة الأَفْرِيقِيَّة، النظام العنصري، فِي جنوب أفريقيا، وسيطرت جنوب إفريقيا عَلَىٰ ناميبيا، وهِيَ آخر المعاقل الَّتِي تحررت جنبًا إِلَى جنب مَعَ أريتريا، وقَد ظهرت حركة الوحدة الإفريقية فِي أفريقيا، وحَتَّى خارجها مِنْ وقت مبكر، وظهرت تيارات متعددة أبرزها ثلاثة، اختلفت مصادرها، وتصوراتها، ومواقع عملها، والضغوط الَّتِي تعرضت لَهَا، وهِيَ التيار الناطق بالإنجليزية، والفرنسية، والعربية، ولَكِنَّهَا هبت فِي نهاية المطاف فِي ثورة تحررية أفريقية ظهرت مُنْذُ عام ١٩٥٨ م، ويُمكِن القول بشكل عام أَنَّ فكرة

الوحدة الإفريقية قَد بَدَأَتْ تتخمر بَعْدَ أكثر مِنْ خمسين عامًا مِنَ الإرهاصات الأولى لظهور حركة الجامعة الأَفْرِيقِيَّة، عَلَى يد سلفستر وليمز مِنْ ترنيداد بجزر الهند الغربية، وَ مؤتمر لندن عام ١٩٠٠ م، ثُمَّ ظهرت أسماء لامعة تدعو إِلَى الوحدة الإفريقية يضيق المقام عَنْ حصرها، ولَكِنَّ حركة الوحدة الإفريقية قَد تكرست مِنْ خلال أنشطة هَذِهِ الشخصيات وَالمؤتمرات الدُّولِيَّة ١٩٠٠ م، ١٩١٩ م، ١٩٢١ م، ١٩٢٣ م، ١٩٢٧ م ١٩٤٥ م، ثُمَّ انضمام الحركة الزنجية، فِي العالم الجديد إِلَى حركة الوحدة الأَفْرِيقِيَّة. وارتبطت بَيْنَ الدِّين، والفكرة الأَفْرِيقِيَّة. يلفت النظر فِي التيار الوحدوي الأفريقي، أَنَّهُ يُعْتَبَرُ الوحدة المدخل الطبيعي للتحرر مِنَ الاستعمار، ولِهَذَا السبب إِنَّ محاولات التوحيد اختلفت عَنْ محاولات إنشاء المنظمات الدُّولِيَّة فِي إفريقيا الَّتِي ارتبطت بمرحلة الاستقلال[1]. وَمِنَ الواضح خلال استعراضنا فِي الصفحات التَّالِيَة مِنْ هَذِهِ الدراسة، خاصة فِي تقديم الفصل الثاني، أَنَّ الحرب الباردة، والتبعيات الاستعمارية، قَد أَدَّت إِلَى تقسيم القارة الأَفْرِيقِيَّة، تقسيمًا فعليًا، وأَدَّت فِي نفس الوقت إِلَى انتشار فكرة المنظمات شبه الإقليمية، إنتشارًا مبالغًا فِيهِ، عَلَى أسس مختلفة، حَتَّى رغم أَنَّ المنظمة الأم، وهِيَ منظمة الوحدة الأَفْرِيقِيَّة، الَّتِي نشأت عام ١٩٦٣ م، قَد حاولت أَنْ تَكُون نقطة الالتقاء الرئيسية بَيْنَ التيارات السياسية والأيديولجية الرئيسية فِي القارة.

المبحث الثاني

منظمة الإكواس الجماعة الاقتصادية لِدُوَل غرب أفريقيا
ECOWAS

تأسست الجماعة عام ١٩٧٥ م، ومهمتها تحقيق الاندماج الاقتصادي فِي جميع مجالات النشاط الاقتصادي، خاصة : الصناعي، والنقل، والاتصالات، والطاقة، والموارد الطبيعية، والتجارة، والمسائل المالية والاقتصادية .

وَلِلمنظمة أجهزة هِيَ: هيئة رؤساء الدُّوَل والحكومات، مجلس الوزراء، برلمان الجماعة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، محكمة العدل، السكرتارية التنفيذية، وأخيرًا: صندوق التعاون والتعويض والتنمية. أمَّا هيئة رؤساء الدُّوَل والحكومات فَهِيَ الَّتي تضع: السياسة الْعَامَّة، وكَذَلِكَ الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف المنظمة وتنسيق سياستها، وهِيَ الَّتي تحيل إِلَى محكمة العدل أي مسألة تعجز دَوْلَة عضو أَوْ إحدى مؤسسات الجماعة عَنِ الوفاء بالتزاماتها فِيهَا، أَوْ قيام إحدى هَذِهِ الهيئات بتجاوز سلطاتها، كَمَا تطلب مِنْ محكمة العدل الرأي الاستشاري حول المسائل القانونية. تجتمع هَذِهِ الهيئة مرة فِي دورة عادية كُلَّ عام، كَمَا تجتمع بِنَاءً عَلَى طلب أي عضو بشرط أَنَّهُ يعزز هَذَا الطلب أغلبية بسيطة. أمَّا مجلس وزراء الجماعة، فَهُوَ مسئول عَنْ سير وتنمية الجماعة، ويجتمع مرتين عَلَى الأقل كُلَّ عام. تضم الجماعة ١٥ دَوْلَة، هِيَ : بنين، بوركينا فاسو، كوت ديفوار، جامبيا، جزر الرأس الأخضر، غانا، غينيا، غينيا بيساو، ليبريا، مالي، نيجيريا، النيجر،

السنغال، سيراليون، توجو.

وَمِمَّا يُذْكَر أَنَّ للجماعة عددًا مِنَ الوكالات المتخصصة، وهِيَ خاصة بالصحة، والمرأة، والسياسات النقدية. وَقَد أُبْرِمَ فِي إطار الجماعة عددًا مِنَ البروتوكولات، نذكر مِنْهَا: البروتوكول الخاص بمنع وإدارة وتسوية المنازعات وحفظ السلم والأمن، وهُوَ: أهم أنشطة الجماعة، وَأبقاها أثرًا، وأكثرها فعالية. يُضَاف إِلَى ذَلِك البروتوكول الخاص بحركة الأشخاص وحَقّ الإقامة ونقل البضائع عبر الدُّوَل. والبروتوكول الخاص بالمساعدات الإدارية المتبادلة فِي مجال الجمارك، وغيره مِمَّا يتعلق بتعريف المواطن فِي الجماعة والتجارة وصندوق التعاون والتعويض والتنمية وإعادة التصدير داخل الجماعة للسلع المستوردة مِنْ طَرف ثالث، وغيرها .

وَقَد اتخذت الهيئة العليا للجماعة عددًا مِنَ القرارات الْهَامَّة خاصة عام ٢٠٠٠م، مِثْل القرار رقم ١٢، الخاص بإنشاء المراقبين المسلحين، المعروفة بقوة إيكوموج للانتشار عَلَى مناطق الحدود بَيْنَ غينيا وليبريا، وذَلِك تنفيذًا للاجتماعين الوزاريين : الرابع وَالخامس، لمجلس الأمن والوساطة المنعقد فِي أبوجا فِي ٢٠٠٠/١٠/٤ م، وفِي باماكو فِي نفس التاريخ. وقَد فصل هَذَا القرار جوانب هَذِه القوة مِنْ حَيْثُ : تشكيلها، ودور الأمم المتحدة فِي دعمها، كَذَلِكَ اتخذت الهيئة العليا قرارًا بشأن استراتيجية السيطرة عَلَى مرض الإيدز. كَمَا اتخذت الهيئة القرار رقم٦ لسنة١٩٨٩م، الخاص ببرنامج تحرير المنتجات الصناعية الَّتي يَكُون منشأها الدُّوَل أعضاء الجماعة، والقرار رقم ٧ لعام ١٩٨٧ م، بشأن برنامج التعاون النقدي، كَمَا تقدمت الجماعة خطوة هامة عِنْدَمَا اتخذت

الهيئة العليا القرار رقم ٥ لسنة ١٩٩٠ م، بإنشاء هوية الإقامة الموحدة في الدُّول الأعضاء، وكَذَلِكَ وسائل السفر والتنقل بَيْنَ الدُّول الأعضاء، وكَذَلِكَ عدد مِنَ القرارات مُنْذُ عام ١٩٧٩ م، تتعلق بتخفيف القيود الجمركية وإزالة حواجز انسياب التجارة. وَقَد أعادت الجماعة النظر في أنشطتها، وراجعت إنجازاتها عام ٢٠٠٠ م، بمناسبة مرور ربع قرن عَلَى إنشائها. فَلَقَد كَانَ هدفها الأساسي هُوَ: تحقيق الاعتماد الذاتي الجماعي عَلَى النفس، مِنْ خلال اندماج أعضائها في كتلة اقتصادية لَهَا سوق واحد، يضمها اتِّحَاد نقدي واقتصادي، وذَلِك مِنْ خلال إلغاء : الرسوم الجمركية، والضرائب، وإنشاء تعريفة خارجية موحدة، وتنسيق السياسات المالية، والاقتصادية، وإنشاء منطقة نقدية. وَرَغم الصعوبات، فَقَد حققت الجماعة تقدمًا ظاهرًا في مجال حركة الأشخاص، وَإنشاء الطرق، وتطوير الاتصالات اللاسلكية، والمحافظة عَلَى السلم والأمن الإقليمي، وإنْ تخلفت جهودها في مجال دمج الأسواق، وتحرير التجارة، وهَذَا يظهر مِنْ أَنَّ نسبة التبادل التجاري بَيْنَهَا لا تزيد عَنْ ١١ % مِنْ إجمالي حجم تجارتها مَعَ الدُّول الأخرى، كَمَا لَمْ ترى التعريفة الخارجية الموحدة النور مِثْلَمَا كَانَ التنسيق ضعيفًا في سياستها المالية وَالنقدية .

وَمِنْ ناحية أُخْرَى، فَقَد أعاق الاندماج الإقليمي في غرب إفريقيا عددٌ مِنَ العومل وَالمشكلات، مِنْهَا: عدم الاستقرار السياسي، وسوء نظم الحكم، وضعف الاقتصاديات، وَعدم كتابة الإرادة السياسية، وسوء السياسات الاقتصادية، وازدياد عدد منظمات الاندماج الإقليمي، وتكرار أهدافها، وعدم انتظام الدُّول في سداد انصبتها، وتخلف المجتمع المدني عَنِ الظهور في الصورة، وكَذَلِكَ القطاع الخاص .

وَرغم كُلِّ ذَلِك، فَقَد برزت بعض الإنجازات، الَّتي يجب إبرازها، مِثْل: وجود الديمقراطية فِي بعض الدُّول، مِثْل: نيجيريا، وهِيَ الدَّوْلَة القائدة فِي الجماعة، وتنامي الإدراك لدور القطاع الخاص، وتبني استراتيجية للإسراع بعملية الاندماج بإنشاء سوق واحدة قائمة عَلَى تحرير التجارة والاعتراف بمنهج مختلف فِي إقامة الاندماج، مِثْل: المنطقة النقدية الَّتي ستظهر عام ٢٠٠٤ م، ومحاولة تدارك آثار العولمة، وإعادة هيكلة السكرتارية التنفيذية للجماعة. وَنَحْنُ نعتقد أَنَّ أهم هَذِهِ الإنجازات هِيَ: القيام بدور بارز فِي استعادة الديمقراطية فِي كُلٍّ مِنْ: ليبريا، وسيراليون، خلال سنوات طويلة اعْتَرَفَت فِيهَا الأمم المتحدة ومنظمة الأمم الإفريقية بجدوى هَذَا الدور وأهميته، مِمَّا لا يتسع لَهُ هَذَا المقام.

المبحث الثالث

الكوميسا السوق المشتركة لأفريقيا الشرقية والجنوبية COMESA

تضم الكوميسا ٢٠عضوًا، يبلغ عدد سكانها ٣٨٥مليون نسمة وتُعْتَبَر كتلة تجارية مندمجة ورئيسية. وهِيَ أحدث المنظمات الإفريقية حَيْثُ نشأت فِي ديسمبر ١٩٩٤م لِكَي تحل محل منطقة التجارة التفضيلية (PTA)، الَّتي كَانَت قَد أُنشئت فِي أوائل ١٩٨١م. كَانَتَا ليسوتو وموزامبيق عضوتين فِي الكوميسا والسادك معنا ثُمَّ قَرَّرَتا تعليق عضويتهما إِلَى الكوميسا بحجة أَن هُنَاكَ تعارضا بَيْنَ إلتزامتها فِي المنظمتين. وَتركز هَذِهِ المنظمة عَلَى المعاملات الاقتصادية، والتِّجَارِيَّة وتهدف إِلَى تحقيق الازدهار الاقتصادي عَنْ طريق الاندماج الإقليمي ويبلغ إجمالي واردات أعضاء الكوميسا ٣٢بليون دولار. تضم الكوميسا: أنجولا، بوروندي، جزر الْقُمُر، الكونغو، جيبوتي، مصر، أريتريا، أثيوبيا، كينيا، مالاوي، موريشيوس، مدغشقر، ناميبيا، رواندا، سيشيل، السودان، تنزانيا، سوازيلاند، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي تعد مشكلة عدم توافر الخطوط المواصلات بَيْنَ دُوَل الكوميسا إحدى المشكلات الَّتي تواجه تطوير العلاقات التِّجَارِيَّة بَيْنَ الأعضاء ذَلِك أَن القارة الإفريقية مازالت حَتَّى الأن تتصل ببعضها البعض عبر المطارات الأُورُبِّيَّة ورغم أَن خطوطا ملاحية جرت إقامتها بالفعل لربط الموانىء المصرية بِدُوَل الكوميسا فَإِن المنافسه الأُورُبِّيَّة عَن طريق شركات الطيران الَّتِي تقدم أسعارا أقل تعد أحد التحديات الْكُبْرَى فِي هَذَا الإطار.

أهم أجهزة الكوميسا هِيَ: هيئة رؤساء الدُّوَل والحكومات، وهِيَ

السلطة العليا، ومجلس وزراء الخارجية، ولجنة محافظي البنوك المركزية، واللجنة الحكومية التي تضم: السكرتارية الدائمة لحكومات الدُّوَل الأعضاء، واللجان الفنية، بالإضافة إلى السكرتارية واللجنة الاستشارية، التي تضم رجال الأعمال وجماعات المصالح، وأخيرًا: محكمة العدل. وقد ساهمت الكوميسا في إنشاء العديد من الجمعيات والهيئات المهنية والصناعية والمصرفية. تمتد دولة الكوميسا على حوالي ١٣ مليون كيلو متر مربع، ويبلغ الناتج القومي الإجمالي لدولها عام ١٩٩٧ م ١٥٥ بليون دولار، كما بلغ معدل النمو الإجمالي فيها ٤,٥ % عام ١٩٩٧ م، تبلغ قيمة صادراتها عام ١٩٩٨ م ٢٤ بليون دولار، ووارداتها ٣٩ بليون دولار، أمَّا التجارة البينية عام ١٩٩٨ م فقد بلغت ٤٢ بليون دولار، بلغ الدين الإجمالي للأعضاء عام ١٩٩٨ م ١٣٠ بليون دولار. ولهذه المنظمة طموحات هائلة في مجال: التجارة، وانتقالات رأس المال، والاستثمار، والأفراد، والسلع، وتحقيق الاندماج الحاد النقدي بحلول عام ٢٠٢٥ م. بين أعضائها ؛ وقد وضعت لذلك استراتيجية لتحقيقها، بحيث تنشئ الاتحاد حققت المنظمة بعض أهدافها في تخفيض التعريفة الجمركية بدرجات متفاوتة بين ٧٠، ٩٠ % من التعريفة، وأزال بعضها حواجز التعريفة تمامًا؛ مما أدى إلى زيادة التجارة البينية بنسبة ٢٠ % في السنة، كما نمت تجارتها مع الأطراف الثالثة بنسبة ٧ %. أمَّا تسهيلات الترانزيت، فقد خفضته تكاليف التجارة والنقل بنسبة ٢٥ %، وحققت درجة من سهولة تنقل السلع فيما بين أعضائها .

إلاَّ أن الصراعات والديون وتفشي مرض الإيدز تهدد بتآكل

المكاسب المتواضعه الَّتي تحققت عبر الإصلاحات السياسية والإقتصادية في منظقة الكوميسا الَّتي لا يزال فيهَا السلام هشا. وقال موينتشا "التنمية الأقتصادية هيَ في الواقع تنمية بشرية مستحيلة في اجواء عدم الامان وانعدام الاستقرار والحرب". والدول الأعضاء في الككوميسا هيَ أيضا من أفقر دُول العالم إذْ أن ثلاثة أرباع سكانها البالغ عددهم ٤٠٠ مليون نسمة يعيشون تَحْتَ خط الفقر الَّذي يحدده البنك الدولى عِنْدَ مستوى دولار واحد في اليوم. وتبلغ نسبة الديون إلَى الصادرات في تِلْكَ الدُّول ٣٩٦ % فيمَا تبلغ قيمة ديونها الخارجية أكثر من ١٢٤ مليار دولار بتاريخ٣١/١٠/٢٠٠٠

المبحث الرابع

منظمة الإيجاد IGAD

السلطة الحكومية للتنمية Inter governmental Authority on development حل هَذَا الاسم محل الهيئة الحكومية للجفاف والتنمية، الَّتِي أنشأتها عام ١٩٨٦ م الدُّول الستة، الَّتِي أصابها الجفاف والتصحر، وهِيَ: جيبوتي، وأثيوبيا، وكينيا، وَالصومال، والسودان، وأوغندا، لتنسيق التنمية فِي القرن الأفريقي، ثُمَّ أَصْبَحَت إريتريا العضو السابع فِي سبتمبر ١٩٩٣ م بَعْدَ استقلالها. وَتتخذ إيجاد مقرها فِي جيبوتي، حَيْثُ تقرر – فِي مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات فِي أديس أبابا فِي ١٨ /٤/١٩٩٥ م – توسيع دائرة التعاون داخل الهيئة، وفِي مارس١٩٩٦ م ثلاثة مجالات للتعاون، وهِيَ:

- منع النزاعات، وإدارتها، وحلها، وكَذَلِكَ القضايا الإنسانية .
- تطوير البنية الأساسية فِي مجال النقل والمواصلات الإنسانية.
- الأمن الغذائي، وحماية البيئة .

وَتهدف الإيجاد إِلَى تطوير استراتيجية النمو وتنسيق السياسات الاقتصادية الكلية، فِي المجالات الاجتماعية والتكنولوجية والعملية، وتنسيق السياسات أَيْضًا فِي مختلف المجالات الأخرى، كالتجارة، والجمارك، والنقل والمواصلات، والزراعة، والموارد الطبيعية، وانتقالات السلع، والخدمات، والأفراد، والاستثمارات، وإنشاء المشروعات والبرامج الكفيلة بِذَلِك، والاستعداد للطوارئ، وقَد حددت

الإيجاد عددًا مِنَ الأولويات التفصيلية الَّتِي تركز عَلَى جوانب الحياة والاقتصاد والغذاء، مِمَّا لا يتسع المقام لِهَذَا التفصيل.

أجهزة المنظمة :

تضم المنظمة أربعة أجهزة تتصدرها جمعية رؤساء الدُّوَل والحكومات، ثُمَّ مجلس الخارجية، ثُمَّ لجنة الشعراء المعتمدين للدول الأعضاء فِي مقر المنظمة، والَّتِي تقدم النصح والإرشاد للسكرتير التنفيذي حول تنفيذ أهداف المنظمة، الَّتِي يقرها مجلس الوزراء، وَهُنَاكَ أخيرًا السكرتارية، وهِيَ الذراع التنفيذية للهيئة، ويرأسها سكرتير تنفيذي تُعَيِّنَهُ جمعية رؤساء الدُّوَل لأربع سنوات، تُجَدَّد مرة واحدة، ويشرف عَلَى أقسام الأمانة الثلاثة، وهِيَ التعاون الاقتصادي، والتعاون فِي مجال البيئة، والشئون السياسية، والقضايا الإنسانية. متوسط نمو السكان فِي دُوَل الهيئة ٣ %، وهُوَ أعلى معدلات النمو فِي العالم، ونَصف السكان فِيهَا أقل مِنْ ١٤ عامًا، وهَذِهِ المنطقة عرضة لهجمات التصحر المتكررة الحادة، الَّتِي تعوق إنتاج المحاصيل والحيوانات، وكَذَلِكَ الكوارث الطبيعية، وعدم الأمن، مِمَّا أَدَّى إِلَى أزمات غذائية جعلت منطقة الإيجاد أكثر مناطق إفريقيا تضررًا، مِنَ الناحية الغذائية، ومِنَ الطبيعي أَنَّ ٨٠ % مِنْ هَذِهِ المنطقة يُعَدُّ أراضٍ قاحلة، أَوْ شبه قاحلة، وَهِيَ أقل المناطق حظًّا ونصيبًا مِنَ الأمطار، فَضْلاً عَنْ أَنَّ ٤٠ % مِنْ مساحتها غَيْر قابل للإنتاج بسبب التردي الحاد فِي مستوى البيئة، الناجمة عَنِ الظروف الطبيعية والبشرية. ولِذَلِكَ تحتاج المنظمة إِلَى بنية أساسية قوية لِكَي يَكُون التعاون الاقتصادي مجديًا، مِثْل الطرق والاتصالات. وَقَد عقدت الإيجاد دورتها التاسعة للقمة فِي الخرطوم يومي ١٠/١١ يناير ٢٠٠٠م،

حَيْثُ رحبت بتوقيع بروتوكول نشأ بموجبه جهاز الإنذار المبكر والتحذير للمنازعات، وَأَكَّدُوا عزمهم عَلَى التسوية السلمية للمنازعات عَنْ طريق الحوار. وشددت القمة عَلَى أهمية التسوية السلمية لمشكلة السودان عَنْ طريق لجنة الإيجاد الخاصة بالسودان، وكَذَلِكَ فيما يتعلق بعملية السلام في الصومال، كَمَا أولت القمة اهتمامًا خاصًا بالتعاون الاقتصادي، والقضايا المؤسسية؛ حَيْثُ تقرر إنشاء لجنة مؤقتة مِنَ الخبراء مِنَ الأعضاء لإعداد وسائل تنفيذ مَا قررته القمة السابقة. وَتَجْدُرُ الإشارة إِلَى أَنَّ قمة الخرطوم قَد اتخذت قرارًا لمحاربة الإرهاب أدانت فيهِ أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ م، وتفجير السفارتين الأمريكتين في نيروبي ودار السلام، وأشارت إِلَى اتفاقية منع ومحاربة الإرهاب المبرمة فِي إطار منظمة الوحدة الإفريقية عام١٩٩٩م، كَمَا رحبت القمة بقرار مجلس الأمن رقم١٣٧٣ لعام٢٠٠١م، والقرار ١٣٧٧ فِي نفس العام، وغيرها مِنَ القرارات، والإعلانات المتعلقة باتخاذ إجراءات لإنهاء الإرهاب الدُّولِي، وتعهدت القمة بتنفيذ هَذِهِ الالتزامات. وَإِذَا كَانَت الإيجاد تهتم بشكل أساسي بقضايا التنمية فِي منطقة تعاني الفقر والتصحر والجفاف، فَإِنَّ أصدقاء الإيجاد مِنَ الدُّوَل الأُورُبِّيَّة والأَفْرِيقِيَّة قَد أنشأوا لأنفسهم دورًا أساسيًّا فِي قضية السودان؛ لِكَي تُسَوَّى بشكل يناسب هَذِهِ الدُّوَل، ضِدَّ مصلحة السودان ولحساب القوى الانفصالية فِي السودان.كَمَا نعتقد أَنَّ جماعة أصدقاء الإيجاد تهدف أَيْضًا إِلَى مقاومة أي دور فعال لمصر وليبيا فِي القرن الإفريقي.

منظمة السادك SAADC (جماعة تنمية الجنوب الإفريقي)

تضم هَذِهِ المنظمة ١٤ دَوْلَة، مِنْهَا (أنجولا، الكونغو الديموقراطية، جنوب أفريقيا، ملاوي، سيشل، تنزانيا، زامبيا، زيمبابوي، سوازيلاند).

نشأت هَذِهِ الجماعة باسم مؤتمر تنسيق سياسات التنمية للجنوب الأفريقي، الَّذِي يُمْكِن مِنْ عقد اتفاقية بَيْنَ تسعٍ مِنْ دُوَل الجنوب الأفريقي، فِي أبريل ١٩٨٠ م، وكَانَت زيمبابوي هِيَ الَّتِي تبنت هَذَا الاتِّجَاه، واتخذت الجماعة مِنْ لوساكا عاصمة زامبيا مقرًا لَهَا. وَمِنَ الواضح أَنَّ الهدف الرئيسي لِهَذِهِ الجامعة هُوَ تخفيف تبعية دُوَل الجنوب الإفريقي لحكومة جنوب إفريقيا العنصرية؛ وذَلِك عَنْ طريق تنسيق خطط التنمية بَيْنَ الأعضاء، وَتعاهدت كُلّ دَوْلَة مِنَ الجماعة بتنمية إحدى قطاعات الإقتصاد القومي، وتكونت لجان لمتابعة التنفيذ. غَيْر أَنَّ التحولات الإقليمية الجوهرية الَّتِي حدثت فِي إفريقيا مُنْذُ التسوية الَّتِي تمت فِي أنجولا عام ١٩٨٨ م، وأَدَّت إِلَى انسحاب قوات جنوب إفريقيا مقابل انسحاب القوات الكوبية، ثُمَّ استقلال ناميبيا، وتوقيع اتفاقية السلام فِي مايو ١٩٩١ م، مِنَ الحكومة الإنجولية، وحركة يونيتا، ثُمَّ توقيع اتفاقية السلام عقب الحرب الأهلية فِي موزمبيق، فِي أكتوبر ١٩٦٢ م، وخروج كنت كاوندا رئيس زامبيا، فِي أول تجربة ديموقراطية، ثُمَّ تحول جنوب إفريقيا إِلَى مجتمع غَيْر عنصري ديموقراطي، كُلّ هَذِهِ التطورات مَعَ انتهاء الحرب الباردة دفعت الجنوب الإفريقي إِلَى التركيز عَلَى التنمية الإفريقية إِلَى جماعة تنمية الجنوب الأفريقي، خلال مؤتمر

ويند هوك، في ناميبيا في ١٧ أغسطس ١٩٩٢ م .

وَمِنَ الواضح أنَّ التحول الجذري مِنْ منظمة جنوب أفريقيا، إلى منظمة تقودها جنوب إفريقيا قَد أحدث تغيرًا أساسيًّا في سياسة هَذِهِ المنظمة مُنْذُ انضمام جنوب إفريقيا إِلَيْهَا فِي ٢٩ أغسطس ١٩٩٤ م، خلال القمة الرابعة عشرة للجماعة في بوتسوانا. وهَكَذَا استضافت جوهانسبرج الاجتماع الخامس عشر للمنظمة بزعامة مانديلا، وكَانَ مِنَ الطبيعي أَنْ تتغير أهداف المنظمة، لِكَي تشمل تحقيق التجانس في السياسات الإقتصادية والخارجية، مِنْ أجل تحقيق الأمن، والتنمية، ومحاربة الفقر، وتنمية مستوى المعيشة، وتشجيع النمو الذاتي، والاعتماد المتبادل، والتكامل الوطني والإقليمي، ودعم الصلات التاريخية وَالاجتماعية والثقافية بَيْنَ الأفراد .

تضم منظمة السادك ١٩٠ مليون نسمة، والناتج القومي الإجمالي لَهَا يصل إِلَى ١٧٦ مليار دولار، مِنَ المعادن، والسياحة، والزراعة، ولَكِنَّهَا تعاني مِنْ نقص معدل الاستثمار الأجنبي المباشر، وتراجع معدل النمو الإقتصادي، ولَكِنَّهَا حققت بعض الإنجازات فِي إطار أهدافها.

وَلا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ المنظمة مِثْل باقي المنظمات الأَفْرِيقِيَّة، شبه الإقليمية، تواجه عددًا مِنَ التحديات، أهمها استمرار الحرب الأهلية فِي الكونغو، وقد حاولت المنظمة أَنْ تؤمن انتقال السلطة سلميًّا مِنْ موبوتو إِلَى كابيلا عام ١٩٩٦ م، كَمَا حاولت تسوية بعض المنازعات الإفريقية الأخرى، لَكِنَّ الولايات المتحدة لَمْ تترك لَهَا فرصة للتحرك، ومِنَ المعلوم أَنَّ أنجولا وزيمبابوي وناميبيا تساند الحكومة فِي الكونغو، حَتَّى الثوار مساندة عسكرية، وتشارك قواتها مباشرة فِي القتال .

وَمِنْ ناحية أُخْرَى تسيطر جنوب إفريقيا عَلَى هَذِهِ الجماعة لأنَّ سكانها يمثلون ٣١ % مِنْ إجمالي سكان الجماعة، ونسبة الناتج القومي الإجمالي لجنوب إفريقيا تبلغ ٧٨ % مِنَ الناتج القومي الإجمالي للجماعة بأثرها، وهَذِهِ السيطرة أدَّت فِي واقع الأمر إِلَى تعثر بعض المشروعات المشتركة ؛ نتيجة الخلافات السياسية بَيْنَ جنوب إفريقيا وبعض الدُّول الأعضاء، خاصة وأنَّ بعضها يعتمد فِي تجارته عَلَى موانى جنوب أفريقيا. وَمِنَ المتصور أنْ تقوم التنمية غَيْر متكافئة، فِي أعضاء الجماعة، بسبب اختلاف قدرات أعضاء الجماعة، فَضْلاً عَنْ توزع الانتماءات بَيْنَ السادك والمنظمات الأخرى .

المبحث السادس

منظمة الساحل والصحراء

نشأت المنظمة خلال إجماع دعت إِلَيْهِ الجماهيرية الليبية عام ١٩٩٨ والمعروف بتجمع دُول الساحل والصحراء ويضم فِي عضويته دولا فِي الشمال والغرب والوسط والقرن الأفريقي The Community of Sahel - Saharan States COMESSA. إن الأصل فِي التأسيس لِهَذِهِ التجربة التكاملية هُوَ دعوة ليبيا أربعة دُول داخلية لا سواحل بحرية لَهَا وتمثل الظهر الخلفي للدول العربية الأَفْرِيقِيَّة فِي شمال الصحراء. ففى يوليو ١٩٩٧ اجتمع زعماء كُلّ مِن ليبيا وتشاد والنيجير ومالى وبوركينا فاسو واتفقوا مِن حَيْثُ المبدأ عَلَى تشكيل تجمع اقتصادى اقليمي فِي اطار منظمة الوحدة الإفريقية وتعزيز آليات التعاون لدعم الاستقرار السياسي والأمنى وأن يَكُون التجمع مفتوحا أمام دُول نيجيريا والجزائر والمغرب وتونس وموريتانيا ومصر والسودان وأريتريا. وفي سبتمبر ١٩٩٧ اجتمع وزراء الخارجية فِي تِلْكَ الدُّول لصياغة مشروع الميثاق المقترح وفي الأسبوع الأول مِن فبراير ١٩٩٨ جرى الاتِّفَاق عَلَى إنشاء مَا سُمِّيَ تجمع دُول الساحل والصحراء بحضور كُلّ مِن ليبيا وتشاد والنيجر ومالى وبوركينا فاسو والسودان دولا مؤسسة وشارك فِي اجتماع التأسيس بصفة مراقب وفد مِن مصر وآخر مِن تونس.

إن التصور أَو المشروع المقترح يتمثل فِي إنشاء تكتل أَو تجمع يمتد أفقيا فِي القارة الأَفْرِيقِيَّة ويشمل دُول منظمة الإنتقال بَيْنَ افريقيا الغربية فِي الشمال ودول افريقيا جنوب الصحراء وهى دُول تعج

وتمتلئ بالصراعات السياسية أو المُسَلَّحَة مُنْذُ أوائل التسعينات مِثْل تشاد والنيجر ومالى وموريتانيا. وإذا كَانَ تجمع دُوَل الساحل والصحراء قَد بدأ نواته بست دُوَل هِيَ: ليبيا وتشاد والنيجر ومالى وبوركينا فاسو والسودان فَقَد ازداد عدد الدُوَل الأعضاء لتصل إِلَى ستة عشرة دَوْلَة بإنضمام كلا مِن جيبوتي وافريقيا الوسطى وجامبيا واريتريا والكونغو الديموقراطية والسنغال ومصر وتونس والمغرب ونيجيريا بحلول عام ٢٠٠٠.

معاهدة إنشاء تجمع دُوَل الساحل والصحراء:

تنقسم معاهدة إنشاء تجمع دُوَل الساحل والصحراء إِلَى ديباجة وإحدى عشرة مادة وتتضمن المعاهدة الإشارة إلى أن قادة ورؤساء دُوَل كُل مِن: الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الأشتراكية العظمي، وجمهروية السودان، وجمهورية تشاد، وجمهورية مالى، وجمهورية النيجر، وجمهورية بوكينا فاسو، يأخذون فِي الاعتبار المصالح المشتركة والروابط الجغرافية والتاريخية والعرقية الَّتِي تجمع شعوبهم وأنه إدراكا لضخامة وتعقد المشاكل الَّتِي تواجه العالم بصفة عَامَّة وافريقيا بصفة خَاصَّة واعتزاما مِنْهُم عَلَى مجابهة العوامل الداخلية الخارجية للتخلف الاقتصادى وعدم الاستقرار فَقَد وصلوا إِلَى قناعة بِأَن العمل المشترك فِي اطار التكامل هُوَ افضل الطرق لاندماج دولهم وشعوبهم وكذلك للحفاظ عَلَى الأمن والاستقرار فِي منطقة الساحل والصحراء وأن تجسيد إدارة التكامل الاقتصادى والثقافي والسياسي والاجتماعي أنما يَتِمّ بما يتوافق مَعَ أحكام ميثاق الأمم الْمُتَّحِدَة ومنظمة الوحدة الأَفْرِيقِيَّة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومعاهدة ابوجا الموقعه عام

١٩٩١ والمنظمات الإقليمية الَّتِي تنتمي إِلَيْهَا الدُّوَل الأعضاء وأنه عَلَى ضوء مَا سبق فَقَد تمّ إقرار تجمع دُوَل الساحل والصحراء.

إِذَا فتلك الدباجة تُؤَكِّد عَلَى أولوية الجزرين الأفريقي والأسلامي فِي النشأة والنشاط وتؤكد عَلَى أهمية الروباط الجغرافية والتاريخية والعرقية الَّتِي تجمع شعوب الدُّوَل الأعضاء وأَن أساس التجمع والتكامل هُوَ التوافق مَعَ مواثيق المنظمات الدُّوَلِيَّة الأقليمية الَّتِي تنتمي إِلَيْهَا هَذِهِ الدُّوَل ومع أَن هَذِهِ المعاهدة المنشئة للتجمع أشارت فِي ديباجتها إِلَى توافق أحكامها مَعَ أحكام كُلّ من مواثيق الأمم الْمُتَّحِدَة الأَفْرِيقِيَّة ومنظمة المؤتمر الإسلامي وكذلك مَعَ أحكام معاهدة أبوجا الموقعه عام ١٩٩١ إِلَى أَن شكل العلاقة القانوني بَيْنَ التجمع بوصفه تنظيما دولَيا أقليميا وبين منظمة الأمم الْمُتَّحِدَة منظمة دُوَلِيَّة عالمية غَيْر وَاضِحَة بشكل كاف وكذلك فَإِن ثمة غموضا يكتنف مستقبل التجمع بَعْد دخول الآتفاق الخاص بإنشاء الاتِّحَاد الأفريقي حيز النفاذ.

ثُمَّ تنتقل المعاهدة المنشئة لتجمع دُوَل الساحل والصحراء إِلَى توضيح الهدف الرئيسي الَّذِي من أجله أقيم هَذَا الاتِّحَاد الاقتصادى والاستراتيجي الَّتِي يستند عَلَيْهَا فِي تنفيذ المخططات التنموية فِي اطار متكامل مَعَ مخططات التنمية الوطنية للدول الأعضاء. وكذلك إزالة كَافَّة العوائق الَّتِي تحول دُونَ وحدة الدُّوَل الأعضاء وتشجع التجارة الخارجية وزيادة وسائل النقل والإتصالات وغيره من الأهداف الَّتِي يرجي تحقيقها عَلَى أساس المبادئ الموضوعه والمحددة فِي تِلْكَ المعاهدة ومنها: ضرورة إلتزام الدُّوَل الأعضاء بوضع ميثاق من أجل ضمان السلام والاستقرار مَعَ التزام تِلْكَ الدُّوَل تقديم المساعدات عَلَى

بعضها في حاجة الضرورة والتعاون في جميع المجالات بروح التضامن والأخوة.

كَمَا تتناول المعاهدة المنشئة لتجمع دُوَل الساحل والصحراء المؤسسات الَّتي تسير أعماله فتشير إِلَى خمسة أجهزة هِيَ: مجلس الرئاسة والمجلس التنفيذي والأمانه الْعَامَّة ومصرف التنمية والمجلس الأقتصادى والثقافي ووالاجتماعى وتمثل هَذِهِ المؤسسات تِلْكَ فِي غالبية المنظمات الدُّولِيَّة والإقليمية.

كَمَا يتناول الميثاق بعض الجوانب الأُخْرَى المتعلقة بِهِ وبتفسيره وتطبيقه وتعديله ونظام العضوية وعوارضها وغيرها من الأحكام الانتقالية الَّتي تُجْرَى وفقا لَهَا التعامل التنظيمي والوظيفي فِي نطاق التجمع باعتباره منظمة إقليمية فرعية وفى نطاق الدُّوَل الأعضاء ومع العالم الخارجي. وكذلك تضمنت المعاهدة المؤسسة لتجمع دُوَل الساحل والصحراء الكيفية الَّتي يُمْكِن بموجبها تعديل احكامها ومنها أَن لِكُلِّ دَوْلَة عضو ان تقدم إِلَى مجلس الرئاسة اقتراحات تهدف الى التعديل قبل ثلاث أشهر عَلَى الأقل من انعقاد القمة، وتدخل هَذِهِ التعديلات حيز التنفيذ إِذَا وافقت عَلَيْهَا القمة بَعْد المصادقة عَلَيْهَا مَعَ جميع الدُّوَل الأعضاء حسب الإجراءات الدستورية لِكُلِّ دولة كَمَا يلاحظ عدم وجود جهاز قضائي أَو آلية لِفَضِّ وتسوية النزاعات فِيمَا بَيْنَ الدُّوَل الأعضاء وكذلك يلاحظ عدم وجود آليه ترعي الهدف الأمنى الَّذِي صد ملحق خاص بِهِ وعد مكملا للمعاهدة المنشئة.

العضوية والهيكل التنظيمي لتجمع الساحل والصحراء:

أولا- العضوية وشروطها

تنقسم العضوية في تجمع الساحل والصحراء إلى: عضوية الدُول المؤسسة وهى خمس دُول إفريقية: السودان والنيجر وتشاد ومالى وبوركينا فاسو وقد اجتمعت الدُول الخمس إضافة إلى ليبيا الدَّولة الداعية للتجمع والمضيفة لَهُ في العاصمة طرابلس خلال الفترة من ٤ إلى ٦ فبراير ١٩٩٨ لبحث تجمع إقليمي جديد وانتهى الاجتماع بالتوقيع عَلَى مَا سُمِّيَ:

المعاهدة المنشئة لتجمع دُول الساحل والصحراء وعدت الدُول الست المشار إليها بمثابة الدُول الأعضاء المؤسسة لِهَذَا التجمع.

العضوية المنظمة أو مشروطة: وهى الدُول الَّتِي لَمْ تشارك فِي الأعمال التمهيدية والتحضيرية والإنشائية للتجمع الَّتِي تنص عَلَى:

ان هَذِهِ المعاهدة مفتوحه لإنضمام دُول افريقية اخرى بموافقة كَافَّة الدُول الاعضاء.

ويتضح من مضمون هَذَا النص أن يستلزم لإنضمام أي دَوْلَة جديدة وقبولها عضوا ان تستوفي الشروط الَّتِي اقرها ميثاق التجمع والسلطة المختصة ومنها ضرورة الموافقة عَلَى المعاهدة المنشأة للتجمع والملاحق التابعة لَهَا وأن تَكُون الدَّوْلَة الجديدة افريقية وان يوافق عَلَى انضمامها جميع الدُول الأعضاء فِي التجمع ويلاحظ أَنَّهُ قَد حدث زيادة واتساع فِي الخريطة الجيوبوليتيكيه لتجمع دُول الساحل والصحراء فَمُنْذُ

التوقيع عَلَى المعاهدة المنشئة انضمت عشر دُوَل افريقية اخرى جاء انضمامها تباعا عَلَى النحو الآتى:

ست دُوَل هِيَ: جيبوتي وافريقيا الوسطى وجامبيا واريتريا والكونغو والسنغال اثناء مؤتمر قمة التجمع الثاني الَّذِي انعقد فِي نجامبيا عاصمة تشاد عام ١٩٩٩.

ثُمَّ اربع دُوَل هِيَ: مصر وتونس والمغرب ونيجيريا اثناء انعقاد قمة التجمع الثالث بالخرطوم عاصمة السودان عام ٢٠٠٠ .

وبذلك حقق التجمع احتواء لبعض دُوَل حوض النيل ودول التخوم الغربية للحوض كَمَا أَنَّهُ حقق ترابطا فِي علاقات الجوار مَعَ دُوَل ساحل المحيط الأطلسي مِثْل دَوْلَة جامبيا ودولة ليبريا وهما دَوْلَتَان متهمتان بالتدخل فِي الحرب الأهلية فِي سيراليون وغينيا بيساو وهذه القاعدة بمعانيها السياسية الجغرافية اعطت السياسة الليبية قوة دفع تقدم فِي مشروعها لحفظ السلام فِي هضبة البحيرات العظمي مَعَ الكونغو الديموقراطية وأوغندا ورواندا ثُمَّ اقدامها عَلَى ارسال قوات ليبية للفصل بَيْنَ المتحاربين فِي المنطقة عَلَى الحدود الفاصلة بَيْنَ الدُوَل الثلاث الأمر الَّذِي دعا مجلس الأمن والأمم الْمُتَّحِدَة إِلَى توجيه الشكر للمبادرة الليبية فِي هَذَا المجال من ناحية أُخْرَى فَإِن اتساع دائرة عضوية ونشاط تجمع دُوَل الساحل والصحراء، يجعل لمفهوم الحوار مَعْنَى أخر لأن هَذَا الحوار يصل الأن إِلَى مناطق الانتقال فِي افريقيا بمعناه السياسي والعرقي ومن ثُمَّ تَكُون دُوَل الجوار الَّتِي لَمْ تنضم حَتَّى الان للتجمع وهى: اثيوبيا وكينيا واوغندا والكيان الَّذِي يُسَمِّي نفسه جمهورية ارض الصومال فِي القرن الأفريقي وفى الغرب الأفريقي: الكاميرون والكونغو

برازافيل وبنين وساحل العاج وغينيا. ومن جانب آخر توجد في داخل إمتداد منطقة التجمع دَوْلَتَان لَمْ تنضما هُمَا: الجزائر وموريتانيا وموقعهما يشبه الجزيرتين في البحر المحيط وإن كَانَت الجزائر قَد ابدت رغبتها في الإنضمام إلَى هَذَا المجتمع.

وقد وضعت شروط العضوية وإجرائاتها في هَذَا التنظيم بِحَيْثُ أشارت إتفاقية الإنشاء إلَى أن العضوية مفتوحة لإنضمام دُوَل إفريقية آخرى بموافقة كَافَّة الدُوَل الأعضاء بِمَعْنَى أن القرار الخاص بقبول إنضمام دَوْلَة جديدة إلَى عضوية التجمع يتعين أن يصدر بالإجماع وعلى الرغم من أن المعاهدة المنشئة لتجمع دُوَل الساحل والصحراء تتفق من هَذِهِ الناحيه مَعَ بعض المواثيق المنشئة لمنظمات دُوَلِيَّة إقليمية آخرى كتجمع دُوَل المغرب العربي <الأتحاد المغاربي>، إلاَّ أَن الإصرار عَلَى قاعدة الإجماع بات أمرًا غَيْر مقبول الآن في ظَلَّ التطورات الراهنة عَلَى العلاقات الدُوَلِيَّة لِذَلِكَ كَانَ من الأفضل اشتراط القرار بالأغلبية الموثوقة <أغلبية الثلثين> مثلاً لإمكَانَ قبول إنضمام دُوَل جديدة إلَى عضوية التجمع في ظَلَّ قدر أكبر من المرونة.

وترتيبًا عَلَى ذَلِك فَإن شروط العضوية في التجمع تتمثل في الآتي:

١- أَن يَكُون طالب العضوية دَوْلَة ومعنى ذَلِك أَن الكيانات الَّتِي تُسَمِّي نَفْسَهَا دُوَلاً ولا تحوز إعترافًا دوليًا ولا إقليميًا لا يجوز قبولها في عضوية هَذَا التجمع، ومن أمثلة ذَلِك مَا يُسَمَّى "جمهورية أرض الصومال" نَظَرًا لعدم الإعتراف بِهَا وما يُسَمَّى "الجمهورية الصحراوية" نَظَرًا لأن هَذِهِ القضية لَمْ تحل بشكل نهائي.

٢- أن يَكُون طالب الإنضمام دَوْلَة إفريقية بِمَعْنَى أَنَّهُ يمتنع عَلَى دُول أُخْرَى غَيْر إفريقية مِثْل الأسيوية أَو الأُورُبِّيَّة أَو غيرها التقدم إِلَى عضوية هَذَا التجمع بإعتباره منظمة إفريقية تعمل فِي النطاق الإقليمي الإفريقي وليس منظمة مفتوحة.

٣- ويجب أَن تتقدم الدُّول الإفريقية الراغبة فِي الإنضمام بطلب العضوية وأن يَكُون الطلب ماديًا ملموسًا بِمَعْنَى أَن يَكُون كتابيًا وليس شفويًا وذلك مِن خلال القنوات الحكومية الرسمية مَعَ مراعاة الشروط السابق ذكرها والشروط المتضمنة فِي متن المعاهدة والمتعلقة بقبول الأعضاء الجدد.

٤- ويحول طلب الإنضمام للعضوية مِن الأمانة الْعَامَّة للتجمع إِلَى مجلس الرئاسة فِي دورة إنعقادة للنظر فِي الطلب المقدم وأن يصدر قرار القبول بالإنضمام إِلَى التجمع لإجماع الدُّول الأعضاء.

٥- وتودع وثائق التصديق أَو وثائق الأنضمام لدى الأمانة الَّتِي تتولى بدورها إعلان بقية الدُّول الأعضاء الأُخْرَى وأن تتدخل هَذِهِ المعاهدة حيز التنفيذ لكافة الدُّول الَّتِي تنضم إِلَيْهَا مِن تاريخ تسليم وثائق الإنضمام ولا يتعارض مَعَ ذَلِك مَعَ مَا أشارت إِلَيْهِ المادة الخامسة مِن المعاهدة نَفْسَهَا مَعَ أَنَّهَا تدخل حيز التنفيذ مِن تاريخ المصادقة عَلَيْهَا مِن قبل الأعضاء الموقعين حسب التنظيم المعمول بِهِ فِي الدُّول الأعضاء.

وفيما يتعلق بالحالات الَّتِي توقف العضوية فَإِن المعاهدة المنشئة للتجمع لَمْ تتضمن توضيحًا تفصيليًا عَن عوارض العضوية بِمَعْنَى أَنَّهَا لَمْ تتحدث عَن إمكان تعليق عضوية دَوْلَة فِي التجمع أَو تجميدها إِنَّمَا

تضمنت فقط الإشارة <إنهاء العضوية بالإنسحاب> تطبيقًا للنص المادة الخامسة، الفقرة الثانية من المعاهدة.

<يمكن لأي عضو من الأعضاء الإنسحاب من هذه المعاهدة بعد تقديم إشعار بذلك قبل سنة>.

والواقع أن هذا النص قريب جدًا من المماثل الوارد من ميثاق جامعة الدُول العربية الذي اشترط أيضًا ضرورة مرور فترة سنة لإعمال قرار الإنسحاب والشئ نفسه يذكر فيما يتعلق بشئون الإنسحاب من عضوية <السوق المشتركة للشرق والجنوب الإفريقي> <كوميسا> الذي ذهب إلى أن كُلّ دَوْلَة عضو تود الإنسحاب عَلَيْهَا أن تقدم إختارًا كتابيًا بذلك قبل سنة إلى السكرتير العام توضح فيها نيتها في الإنسحاب وفي نهاية هذه السنة لَمْ يسحب هذا الإخطار فتوقف عضوية الدَّوْلَة في الكوميسا ويبدو أن اشتراك تقديم الدَّوْلَة مثْل هذا الإخطار الكتابي وأن يظل لمدة سنة حَتَّى يتقرر الإنسحاب هُوَ تقنين مقصود من واضعي المعاهدة بإتاحة المزيد من الوقت أمام تلْكَ الدَّوْلَة حَتَّى تراجع موقفها او إتاحة الفرصة أمام الدُول الأعضاء وأجهزة المنظمة لبذل الجهود المناسبة لحث الدَّوْلَة للعدول عَن قرارها بالإنسحاب خصوصًا إذا كَانَ الإنسحاب بسبب مسائل يُمكن تسويتها أو بسبب مسائل غَيْر جوهرية.

الفصل الثاني

منظمة الوحدة الأفريقية

تمهيد:

نشأت منظمة الوحدة الإفريقية عام ١٩٦٣ وتقرر إستبدالها بالإتحاد الإفريقى خلال عام ٢٠٠٢ بحيث تكون الفترة الفاصلة بين منتصف ٢٠٠١ إلى منتصف ٢٠٠٢ فترة إنتقالية يتم فيها تصفية المنظمة وإنشاء الإتحاد. ولما كان إحلال المنظمة بالإتحاد حدثاً تاريخياً هاماً فى تاريخ المنظمات الدولية لم يحدث بمعنى ما إلا عندما حلت الأمم المتحدة محل عصبة الأمم مع خلاف فى أن الأمم المتحدة والعصبة يعلنان عن نظاميين دوليين مختلفين، فإن دراسة منظمة الوحدة الإفريقية كحالة لها خصوصية معينة تتعلق بمنظمة لعبت دوراً قد يختلف الباحثون حوله فى السياسات الإفريقية طوال ما يربو على أربعين عاماً عاصرت خلالها عدداً كبيراً من المتغيرات الإقليمية أما أهداف الدراسة فهى واضحة وبشكل خاص تهدف الدراسة إلى إستخلاص دروس الأربعين عاماً الماضية لعلها تكون نافعة للإتحاد الجديد وهناك هدف أكاديمى آخر وهو محاولة إستشراف مستقبل الإتحاد على الأقل فى ضوء بحث جدوى إحلاله محل المنظمة، ولماذا لم تستمر المنظمة وما هى الدواعى الملحة التى جعلت إبدال المنظمة بالإتحاد أمراً يستحق العناء.

وهكذا فإن الإطار الزمنى للدراسة هو عمر منظمة الوحدة الإفريقية، وأن إطارها الموضوعى هو كافة جوانب أنشطة هذه المنظمة.

المبحث الأول

إفريقيا من الأستعمار الى الأستقلال

تعاقبت على إفريقيا نظم دولية متعددة أثرت عليها بأشكال مختلفة. فلا شك أن الإستعمار الغربى الذى عرفته إفريقيا بشكل مكثف مع حركة الكشوف الجغرافية فى نهاية القرن الخامس عشر قد تفرغ للحيازة والفتح عندما إستقرت أحوال أوربا بعد مؤتمر فيينا ١٨١٥ ونشأة الكونسرت الأوربى الذى وضع نظاماً للمحافظة على الوضع الراهن ضد النظم والحركات الثورية. وإعتبر هزيمة نابليون فى واترلو بعد حروب عسكرية واقتصادية عاتية نهاية الثورة الفرنسية .لذلك عرفت الفترة من ١٨١٥ حتى ١٨٨٤-١٨٨٥ - تاريخ إنعقاد مؤتمر برلين- أشد الفترات تكالباً scramble على إفريقيا من جانب القوى الإستعمارية التقليدية والصاعدة مما أوجب تنظيم عملية الإستعمار ووضع ضوابط لها ومعايير الحيازة الإقليمية حتى لا يكون التكالب الإستعمارى سبباً رئيسياً فى الحروب الأوربية التى لم تكن تعدم الأسباب لاشتعالها .ومنذ مؤتمر برلين ساد نظام دولى جديد هو نظام توازن القوى الذى انفرط عقده بإندلاع الحرب العالمية الأولى. وعندما نشأ نظام الإنتداب فى إطار عصبة الأمم، كان حظ إفريقيا خضوعها لأدنى فئات الإنتداب [٢] الأقرب إلى الإستعمار .وعندما إستبدل نظام الإنتداب بنظام الوصاية مع نشأة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ انبسط النظام الجديد على بعض الدول الإفريقية خاصة فى ضوء نتائج الحرب العالمية التى أسفرت عن هزيمة إيطاليا ووضع مستعمراتها تحت نظام الوصاية وصولاً إلى الإستقلال .أما جنوب إفريقيا فقد رفضت التنازل عن إنتدابها

على ناميبيا التى حولت وجودها فيها منذ البداية إلى إستعمار، حتى إضطرت الأمم المتحدة عام ١٩٦٦ إلى إعلان هذه الحقيقة، وأنشأت مجلس الأمم المتحدة لناميبيا لمتابعة وصولها إلى الإستقلال، فى وقت إشتدت الحملة الدولية ضد العنصرية، حتى إنتهى الأمر بتحرر جنوب إفريقيا وإستقلال ناميبيا ومعلوم أن الحملة الدولية العارمة لتأكيد إحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية قد إنعكست على إفريقيا فيما شهدته إفريقيا من حركة واسعة لتصفية الإستعمار وهو ما ساعد على إتجاه إفريقيا نحو الوحدة التى إتخذت صورة نهائية وهى منظمة الوحدة الإفريقية منذ عام ١٩٦٣ حتى ٢٠٠١. وقد مرت إفريقيا منذ عام ١٩٦٣ حتى ٢٠٠١ بأنماط دولية ثلاث وهى الحرب الباردة، ثم مرحلة ما بعد الحرب الباردة، وأخيراً مرحلة العولمة .وقد تأثرت إفريقيا ومنظمتها الإقليمية بالطبع بهذه التطورات منذ نشأة المنظمة.

المبحث الثاني

نشأة منظمة الوحدة الإفريقية والحرب الباردة

عندما بدأ مسلسل إستقلال الدول الإفريقية كان العالم بالفعل منقسماً أيديولوجياً وسياسياً إلى شرق وغرب، وإقتصادياً إلى شمال وجنوب، فأصبح الشمال والغرب فى جانب، والشرق والجنوب فى جانب آخر فى إنقسام عالمى واسع عرف حروباً وتوترات وتحالفات وسباق التسلح وكل أساليب الصراع، وهى البيئة التى رحل فيها الإستعمار وبدأ ظهور الدول الإفريقية فى حلبة الدول المستقلة. وفى منتصف الخمسينات كانت حركة عدم الإنحياز أو الطريق الثالث فى أوجها من التألق ومقاومة الضغوط السوفيتية والغربية، ولكن الإتفاق كان تاماً بين موسكو وواشنطن على ضرورة إستقلال الدول الإفريقية وتقرير مصيرها وتحقيق وحدتها، ولكن لأغراض متباينة: فموسكو تأمل فى تصفية الإستعمار الغربى وإنشاء تحالف من الدول المستقلة المؤيدة للخط السوفيتى ولطابع النظام السوفيتى، مقابل ذلك كانت واشنطن - يعززها تاريخها النظيف من الإستعمار ورصيد ثروتها فى الحرية والإستقلال منذ نهايات القرن الثامن عشر- تسعى إلى تصفية الإمبراطوريات الغربية المتهالكة والإحلال محلها ضمن سياسة الإحلال replacement التى أعلنتها واشنطن صراحة، وأسرعت الخطى نحو تحقيقها، ولذلك فإن الإتفاق السوفيتى الأمريكى على إستقلال الدول الإفريقية كان يخفى سعى الطرفين لإدخال هذه الدول فى معسكراتهما. وقد إنقسمت الدول الإفريقية بالفعل فور إستقلالها إلى

شرق وغرب منذ الخمسينات، ولعلنا نذكر مأساة الكونغو ٦٠ـ١٩٦٤ وهى المثل الأشهر لصراع الحرب الباردة، وبلغت المأساة حداً صارخاً عندما كان لومومبا رئيس الوزراء مدعوماً من موسكو بينما يؤيد الغرب كازافوبو رئيس الجمهورية، وإنتهى الأمر إلى إغتيال الغرب للومومبا فى سجنه، وعجزت القوات الدولية- التى إعتبرت موسكو والدول الموالية لها فى إفريقيا مثل مصر إنتصاراً للشرعية والإستقرار- عن رتق النظام السياسى فى الكونغو فى أولى حلقات مأساتها، فإذا كانت قد ساعدت فى مقاومة حركات الإنفصال فى الكونغو، فإن الموقف قد تدهور إلى حرب أهلية واسعة إنتهت بسيطرة موبوتو، وكانت تلك بداية فصول مأساة الكونغو وغيرها من دول إفريقية كثيرة لم تبرأ منها حتى الآن. فى هذه الظروف العاصفة وبينما القارة منقسمة إلى تيارات بسبب الحرب الباردة، نشأت منظمة الوحدة الإفريقية لتكون الوسط المعتدل الذى يجذب إليه الإتجاهات الشاردة .والحق أن تعدد التيارات المتصارعة، وإرتفاع وتيرة القومية الإفريقية بوصفها أحد سبل الخلاص من التبعية والإنقسام القارى قد إنعكس حتى بعد قيام منظمة الوحدة الإفريقية فى إنتشار ملحوظ لمنظمات فرعية حكومية بلغ عددها عام ١٩٦٩ (٢٩) منظمة، ثلاثة ذات طابع سياسى خالص، وستة ذات وظائف إقتصادية، وإثنتان لأهداف متنوعة، بالضافة الى (١٨) منظمة تسعى الي تحقيق أهداف اجتماعية وفنية ذات نفع عام وفى عام ١٩٨٠ إرتفع العدد من (٢٩) إلى (٤٩) منظمة دولية حكومية إرتفع بينها عدد المنظمات الإقتصاديـــة من ستة إلى (٢٦) منظمة بين عامى ٦٩ - ١٩٨٠. ويفسر البعض تزايد عدد المنظمات الإفريقية بأنه يظهر أن

المسائل السياسية والأمنية تحتل المرتبة الثانوية فى إهتمام الدول الإفريقية .أى أن منظمة الوحدة الإفريقية كانت منذ البداية بحاجة إلى قوة سياسية أكبر stronger political teeth وتفسير ذلك أن معظم الدول الإفريقية كانت تعتمد على الدول غير الإفريقية شرقية وغربية لتحقيق أمنها وحمايتها حتى أن بعض الدول تعتمد فى إستقرار نظامها على قوات المرتزقة التى تستخدمها دول كبرى لتحقيق سياستها، أو الحاميات العسكرية للدول الإستعمارية [٣] .

كما يفسر ذلك باتجاه الدول الإفريقية إلى تجنب التورط فى قضايا داخلية ذات طبيعة سياسية حساسة، وقد يكون السبب كامناً فى الإقتناع داخل إفريقيا بالنظرية الوظيفية التى تعلى المصالح الإقتصادية والفنية على المصالح السياسية، على أن تكون الأولى مؤدية إلى خدمة الثانية على أساس أن العمل فى الأولى يخلو من الجدل والخلاف. وقد خلصت دراسة هامة فى علاقة منظمة الوحدة الإفريقية بهذه البيئة التى نشأت وعملت فيها، خاصة من زاوية انتشار المنظمات الحكومية غير السياسية على امتداد القارة، الا أن العلاقات الدولية الإفريقية تدور حول الدولة مما يعني أنه ما دامت منظمة الوحدة الإفريقية تخضع وتتبع نظام الدولة state system فهى تملك القوة الكافية لفرض حلول لمشاكل القارة على أعضائها، ولكن قد تكون تلك ميزة حتى لا تضيق الدول الأعضاء بها لو حازت القوة. وقد أصرت الدول الإفريقية على تجربة محاولاتها فى التسوية أولاً قبل اللجوء إلى الأمم المتحدة[٤].

ولا شك أن إختيار أديس أبابا مقراً لمنظمة الوحدة الإفريقية له دلالته حينذاك فى الوقت الذى كان فيه الإمبراطور هيلاسلاسى

إمبراطور أثيوبيا نموذجاً للإباء الإفريقي منذ صارعت بلاده إيطاليا وهزمتها في موقعة عدوة ١٨٩٥ فأعاد موسوليني الكرة عام٣٥-١٩٣٦ وتواطأت أوربا مع إيطاليا كلها معه .وقد أثرت الحرب الباردة على منظمة الوحدة الإفريقية بشدة في مجالات متعددة يمكن حصر أهمها فيما يلى [٥] :

١- أدى الانقسام السياسي والأيديولوجى فى إفريقيا إلى إنقسام إفريقيا بين المعسكرين مما ترتب عليه تفرق كلمة إفريقيا داخل المنظمة حول قضاياها الحيوية ولذلك لم تتوحد إفريقيا تماماً إلا على القضايا العامة التى لايكون الخلاف عليها حاداً بين واشنطن وموسكو .

٢- ترتب على هذا الانقسام إختلاف النظم الإفريقية فى الطابع الإقتصادي والإجتماعى والثقافى مما يجعل الوحدة والتنسيق بينها أشد صعوبة .

٣-من البديهى أن الإنقسام الأيديولوجى يعنى إنضمام الدول الإفريقية فى القضايا العالمية إلى معسكرات متصارعة، ويجعل توحد كلمة إفريقيا حول رؤية المصالح الإفريقية العليا أمراً عسيراً .

٤- يعنى الإنقسام والتحزب السياسى فى إفريقيا اضطراب التنمية الإقتصادية والإجتماعية وإنعدام الرؤية الواضحة نحو إستراتيجية فعالة مما أثر على معدلات النمو وتفاقم المشاكل الإقتصادية وأعاق منظمة الوحدة الإفريقية عن وضع حلول ناجحة لهذه

المشاكـــل .

٥- أدى هذا الإنقسام إلى نشوء الصراعات بين الدول الإفريقية ونشوب الحروب الأهلية فيها وإستفحال العرقية .

وعلى الجملة أضافت الحرب الباردة تعقيدات جديدة للقضايا الإفريقية التقليدية [٦]فكيف أثرت هذه الآثار على منظمة الوحدة الإفريقية فى ضوء أهداف المنظمة ؟

إن نظرة سريعة على المادة الثانية من ميثاق المنظمة تكشف أن الحرب الباردة قد أثرت على مجمل هذه الأهداف .فهدف تقوية وحدة دول إفريقيا وتضامنها منذ البداية كان ينظر إليه على أنه خلاص من الإنقسام الثقافى والتشرذم الأيديولوجى الذى كانت بوادره قد ظهرت ولم تكن بعد قد تفاقمـــت آثاره .أما الدفاع عن سيادتها وسلامـــة أراضيها وإستقلالها، فقد أصبح هدفاً نسبياً محضاً، فسيادة دولة وسلامة أراضيها فى ظل حكم شيوعى وتحالف مع كوبا أو موسكو تناقض دولاً أخرى تسير فى المعسكر الغربى. أما القضاء على الإستعمار فى إفريقيا بكافة صوره، فربما كان هذا هدفاً مشتركاً مفهوماً على أنه الإستعمار القديم التقليدى لأن صور الإستعمار الجديد أو النيوكولونيالية أصبحت أداة فى الحرب الباردة وأطلقت موسكو عليها الإمبريالية تمييزاً لها عن الإستعمار القديم colonialism وكانت الإمبريالية التى تشمل الولايات المتحدة أيضاً، تعنى صور الهيمنة وإستغلال موارد الدول والسيطرة على مقدراتها [٧] .ومثلما إلتبست أهداف المنظمة بسبب الحرب الباردة والإنشقاق العالمى وإشتداد تيارات هذه الحرب فى إفريقيا، غامت أيضاً مبادىء المنظمة مثل عدم التدخل فى الشئون

الداخلية وإحترام سيادة الدول .أما بعض المبادىء مثل التفاني المطلق في قضية التحرير التام فهو ينصب على التحرير من الأستعمار الاستيطاني أو العسكري [٨]. ومن تحصيل الحاصل أن يكون حظر النشاط الهدام من مبادىء المنظمة مادامت صفة النشاط البناء أو الهدام تتسم بدرجة عالية من الطابع النسبي في ظروف إنجرت فيها الدول الإفريقية إلى معسكرات متصارعة، مع إرتفاع حمى كل منهما لجذب أنصار كل منهما إلى الآخر. ويبدو أن المنظمة حاولت منذ قيامها التصدى للإنقلابات خاصة تلك التي تدبر من الخارج .ذلك أنها اعتبرت أن النشاط الهدام أو إثارة الفتنة هو احدى صور التدخل في الشئون الداخلية المحظورة في الفقرة الثانية من المادة الثالثة من ميثاق المنظمة وقد أوضحت الأعمال التحضيرية أن إثارة الفتنة والنشاط الهدام وأعمال الاغتيال هي من صور التدخل المذموم في الشئون الداخلية ولكن كان يقصد بالنشاط الهدام على وجه التحديد تشجيع دولة على قيام انقلاب في دولة أخرى وقد واجهت المنظمة ذلك بأسلوبين الأول: هو عدم الاعتراف بحكومة قامت نتيجة لفتنة، والأسلوب الثاني: هو وضع ضوابط لمنع إثارة الفتنة وهو يستند إلى عدم تطبيق حق تقرير المصير على الأقليات. وقد اصدرت القمة الثانية عام ٦٥ قرارا شهيرا هو رقم ٢/٢٧ تضمن التفرقة بين خمس صور للفتنة التي تهدد الأمن الإفريقي. وربط منع الفتنة بوحدة أقاليم الدول الأعضاء [٩].ولعل ميثاق المنظمة وغيرها من المنظمات التي نشأت خلال مرحلة الاستقلال قد بالغ في تأكيد مفاهيم السيادة، والاستقلال كرد فعل على مهددات هذا الهدف الذي ظلت الدول الإفريقية تصبو اليه مهما كان شكليا أو رمزيا. وبلغ هذا

التأكيد حد المبالغة فيما نص عليه الميثاق[١٠] من أن < لكل دولة افريقية ذات سيادة الحق في العضوية>. وأن <الأستقلال من مظاهر التعبير عن السيـــادة > [١١] وتكرر ذكر الدول المستقلة ذات السيادة مـــرة أخرى [١٢] .

المبحث الثالث

منظمة الوحدة الإفريقية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة

بعد انتهاء الحرب الباردة بسبب إنهيار النظم الشيوعية وصعود الولايات المتحدة على قمة النظام الدولى، حاولت إقامة نظام دولى جديد حددت له عدداً من الملامح واستعانت فى ذلك بالأمم المتحدة حتى تركت الانطباع بأن النظام المطلوب بعثه هو نظام الميثاق الذى تعطل بسبب ظهور نظام فعلى أقوى وهو نظام الحرب الباردة. ولذلك نرى- مع كثيرين- أن الفترة من ١٩٩٠ حتى السنوات الأخيرة من العقد الأخير من القرن العشرين كانت محاولة لإقامة نظام معين لم يقم وتعثرت محاولات إقامته لأسباب عديدة، ولكن ظهر جلياً عملية عالمية هى العولمة بدت للبعض خاصة فى الأوساط الأمريكية أنها نظام دولى جديد حل محل الحرب الباردة[١٣]، وعندنا أنه يجب التمييز بين مرحلة ما بعد الحرب الباردة، ومرحلة العولمة التى لا تزال ملامحها قائمة حتى كتابة هذه السطور. فمنذ عام ١٩٩٠ حتى ظهور العولمة بشكل واضح ومعترف به على الأقل منذ عام ٩٥-١٩٩٦، شهدت إفريقيا أمرين هامين :

الأول هو محاولة الغرب نشر الديمقراطية فى إفريقيا وما أحدثه ذلك من تداعيات وإخفاقات وتحديات [١٤]، والأمر الثانى هو انتشار العرقية بشكل مذهل حتى أصبحت أكبر التحديات للدولة الإفريقية [١٥]. وعندى أن قضية لوكربى هى من أهم سلبيات أثر مرحلة الغموض الدولى على العالم الثالث وإفريقيا، حيث استخدمت الأمم المتحدة بشكل

يخالف أحكام ميثاقها، كما أن تفكك نظام الأبارتهيد في جنوب إفريقيا وإنشاء نظام ديموقراطي منفتح لاعرقي، وإستقلال ناميبيا من أهم ايجابيات وتفاعلات مرحلة ما بعد الحرب الباردة.وقد أدى انتهاء الحرب الباردة في إفريقيا إلى عدد هائل من الآثار على القارة، ومركزها الدولي، وعلى منظمة الوحدة الإفريقية، بشكل خاص نورد أهمها فيما يلي:

١- إصرار الغرب على تحويل إفريقيا إلى النظم الديمقراطية[١٦]، وتحويل اقتصادياتها إلى اقتصاديات السوق .وقد أدى ذلك إلى صدام بين القوى المستفيدة من التحول الديمقراطي وبين القوى المناوئة له وخاصة المؤسسة العسكرية، ولذلك شهدت هذه الفترة عدداً كبيراً من الانقلابات العسكرية التي أعقبت تجارب ديمقراطية فاشلة .

٢- انشغلت القارة الإفريقية بالمشكلة العرقية التي ظهرت بشكل ملح مما أدى إلى التساؤل عن العلاقة بين ظهور المشكلة العرقية على هذا النحو وبين انتهاء الحرب الباردة .وقد سبق لنا أن عالجنا هذه المسألة في دراسة صدرت عن سلسلة <كراسات استراتيجية > التي يصدرها مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام عام ١٩٩٧، وانتهينا إلى التعرف على بعض جوانب العلاقة بين العرقية وانتهاء الحرب الباردة[١٧]. ذلك أن انتهاء الحرب الباردة لم يكن سببا في نشأة العرقية، ولكنه كان بيئة صالحة ظهرت فيها ثمرة مرحلة الحرب الباردة نفسها. ذلك أن الغرب- كان ضمن حملته ضد النظم الشيوعية قد إهتم باختراق المجتمعات الشيوعية-

من منظورحقوق الانسان، وأهمها الحق في الحرية، وعلى رأسها الحرية السياسية والحرية الدينية .ومعنى ذلك أن حق تقرير المصير السياسي والديني والقومي قد انتقل الى جيل جديد من خلال الحرب الباردة، بعد أن كان الجيل الأول هو التحرر من الأستعمار، و الجيل الثاني هو التحرر من النظم العنصرية، والجيل الثالث الذي نحن بصدده، هو التحرر من النظم الشمولية والديكتاتورية.

وعندما انتهت الحرب الباردة عقب اختفاء النظم الشيوعية، سرت هذه الموجة إلى إفريقيا؛ أيقظت الأقليات العرقية على واقع جديد يبشر بحقهم فى قيام كيان سياسى لهم داخل الدولة .فإذا أضفنا إلى ذلك وبسبب عدد من الضغوط ضعفت الدولة لصالح قوى داخلية ودولية، فضلاً عن أن هذه الدولة قد أنهكت بسبب الفساد وسوء الإدارة والإختراقات الأيديولوجية والتقلبات السياسية، اتضح لنا ذلك التقابل المخيف بين العرقية المتوثبة والدولة الضعيفة Statism[١٨] (ظاهرة الدولة) غير أن من تقاليد النظام الإقليمى الإفريقي هو المحافظة على الدول فى مواجهة التمزقات العرقية والانفصالية والإقليمية، مما جعل السياسة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية تناقض النعرات العرقية الجديدة[١٩].

٣- إرتبطت مرحلة انتهاء الحرب الباردة ببداية ظهور أزمة المنظمات الدولية[٢٠]. فالمعلوم أن المنظمات الدولية أداة من أدوات إدارة العلاقات الدولية. ومعنى ذلك أن دور منظمة الوحدة الإفريقية قد إنحسر خلال هذه المرحلة، خلافاً لما كان يعتقد من أن الإنقسام الأيديولوجي وتيارات الحرب الباردة التى أثرت على المنظمات

الدولية كان يمكن أن يؤدى غيابها إلى إنتعاش وإزدهار دور هذه المنظمات [٢١].

٤- وإذا كانت المنظمة الإفريقية قد إنشغلت بعض الوقت بتطور الصراع العربى الإسرائيلى، فإنها قد تخففت من هذا الصراع فى النصف الأول من العقد الأخير من القرن العشرين عندما انعقد مؤتمر مدريد للسلام .ثم إعلان المبدأ الفلسطينى الاسرائيلى عام ١٩٩٣ وعلى الجانب الآخر فإن تجاوز واشنطن إستخدام الأمم المتحدة خارج إطار الميثاق قد ألقى بأعباء إضافية علي منظمة الوحدة الإفريقية وبشكل خاص قضية لوكربى. ومعنى ذلك أن القضايا العربية لم تتوقف عن أن تكون الشاغل الأكبر للمنظمة الإفريقية حتى فى غيبة التعاون العربى الأفريقى الفعلى. فإذا كانت الثمانينات قد مزقت المنظمة الإفريقية بسبب قضية الصحراء الغربية، وأدت إلى إنقسام القارة إنقساماً متأثراً بالحرب الباردة إلى قسمين متساويين بين الجزائر الليبرالية والمغرب التقليدية، فقد كانت إحدى التبعات أحيانا تعذر انعقاد بعض دورات القمة والمؤتمرات الوزارية وإنسحاب المغرب منذ قبول جمهورية الصحراء عام ١٩٨١ عضواً فى المنظمة وقد إنتصرت منظمة الوحدة الإفريقية لمصر فى مواجهة القطيعة العربية من ٧٩-١٩٩٠ ولمنظمة التحرير ضد اسرائيل وللجزائر ضد المغرب فى قضية الصحراء، ولليبيا ضد الولايات المتحدة فى قضية لوكربى.

المبحث الرابع

منظمة الوحدة الإفريقية من الحرب الباردة الى العولمة

تشمل هذة المرحلة السنوات القليلة منذ ١٩٩٧ على الأقل عندما ظهرت ملامح العولمة بشكل إكثر وضوحاً .ونناقش فى هذه النقطة أمرين: الأمر الأول، العولمة بوصفها نظاماً دولياً جديداً، والأمر الثانى، أثر العولمة على منظمة الوحدة الإفريقية. فقد تزعم بعض الصحفيين والمفكرين الأمريكيين فكرة أن العولمة هى ذلك النظام الدولى الذى حل محل نظام الحرب الباردة على أساس أن واشنطن هى المصدر الرئيسى لتيارات العولمة بما تملكه من قدرات هائلة فى المجالات الإقتصادية والتجارية وتكنولوجيا وسائل الاتصال التى أحدثت ثورة المعلومات، بالإضافة إلى القوى العلمية والمالية والعسكرية ونجاحها فى ترجمة القوى المختلفة إلى نفوذ سياسي على إتساع المعمورة، ومن المعلوم أن نظام العولمة المقترح يعنى أن دولة المركز تسيطر على دول الأطراف بقدر ما تتفوق على هذه الدول فى مظاهر العولمة، لأن دول المركز تملك ببساطة التأثير على دول الأطراف من خلال القدرات التى تبرز الدول الأخرى فيها. وعلى سبيل المثال، فإن السياسات النقدية والمالية الأمريكية، ومؤشرات البورصة فى نيويورك يمكن أن تؤثر على مجمل الأوضاع الإقتصادية الدولية، بل أن القرارات المتعلقة بالاستثمارات أو ميزان المدفوعات الأمريكى يمكن أن تؤثر على كل الأسواق المالية فى ساعات .ولكننا نرى أن العولمة عملية Process ، وليست نظاماً، وأن الدول تتأثر بمظاهر العولمة بقدر صلابة نظمها الإقتصادية والثقافية

والسياسية، ولذلك لا يمكن إعتبار العولمة نظاماً دولياً لعدة أسباب أهمها: أن العولمة لا تستجيب لتعريف النظام الدولي الذى يشترط لقيامه أن يكون له أطراف وعلاقات بين هذه الأطراف وقواعد للتفاعل الذى يشكل بيئة العلاقات بين هذه الأطراف تماما على النحو الذى كان سائداً فى نظام الحرب الباردة .وكان يمكن أن ينشأ نظام جديد لو صدقت النوايا الأمريكية فى إحياء نظام ميثاق الأمم المتحدة، الذى تجمد تطبيقه قرابة ٤٥ عاماً بسبب ظهور الحرب الباردة .ومن أسباب عدم إعترافنا بأن العولمة نظام دولي وأن واشنطن أو أى دولة من دول المركز كانت دائماً تؤثر على الدول الأطراف بوسائل مختلفة، ولكن الفارق بين الماضى والحاضر فى هذه النقطه هو أن سرعة نقل المعلومات وكمية المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار أمر لم تعرفه البشرية من قبل، مما أنشأ ثقافة ونسقاً جديدين من أدوات القرار السياسى، فأصبح لدينا دول رمزية Virtual States أواقتصاد رمزى أوغيره [٢٢] ومع ذلك، قدرت واشنطن أن قدراتها الفائقة في عملية العولمة يمكن أن تفقد مفعولها إذا لم تترجم إلى نفوذ سياسى مناسب .والدليل على ذلك أن التفجيرات التى أصابت أبراج مركز التجارة العالمى فى نيويورك ومبنى البنتاجون يوم ١١/ سبتمبر ٢٠٠١ قد شجعت واشنطن على الإلتفاف حول نظام العولمة واستخدامه لتطويع القدرات السياسية فى النظام الدولى الجديد وفرض الهيمنة الأمريكية على بقاع العالم تحت ستار مكافحة الإرهاب وهذا هو المعنى الذي يقصده الساسة الأمريكيون عندما يؤكدون أن مكافحة الأرهاب عملية ستستغرق وقتا طويلا مما يدفع الى الاعتقاد بأن العولمة التي عجزت عن أن تقيم نظاما دوليا جديدا يمكن

أن تقيم الأن أساسا قويا لانشاء مثل هذا النظام. أما أثر العولمة على منظمة الوحدة الإفريقية، فيمكن أن يستنتج فى سياق أثر العولمة على كافة المنظمات الدولية، حيث نشأت مؤسسات جديدة لها وظائف مستحدثة لتاكيد العولمة، وتركت هامشاً صغيراً لحركة المنظمات الإقليمية فى مواجهة إكتساح العولمة ونعنى بمنظمات ومؤسسات العولمة أدوات ثورة التكنولوجيا وخاصة تكنولوجيا المعلومات، ثم أدوات ثورة تكنولوجيا نقل المعلومات، والبنك الدولى، وصندوق النقد الدولى، ومنظمة التجارة العالمية .فمن المعلوم أن العولمة قد أضافت أعباء جديدة على منظمة الوحدة الإفريقية، وأهمها انحسار نصيب إفريقيا فى التجارة العالمية، مقابل إرتفاع الأرباح التى تجنيها الشركات العابرة للقارات، وهى من أهم هيئات العولمة- من الثروات الإفريقية ومساعدة هذه الشركات على استمرار الحروب الأهلية، كل ذلك وضع منظمة الوحدة الإفريقية فى حرج شديد. ومن ناحية أخرى، فإن المشكلات الاقتصادية التى تواجهه القارة فى الداخل والخارج، وإستمرار تدهور إقتصادياتها بالخارج، وخاصة فى عصر العولمة، قد جعل فرص التعاون الاقتصادى بين دول القارة محدوداً، ولكنه دفع من ناحية أخرى الكثيرين إلى إلتماس النجاة من هذا المأزق فى التوحد الإفريقي، وهو عندنا أمل لا تبرره كثيرا معطيات الواقع وهدف يجب ألا تفتر عزائم الدول الإفريقية فى السعى إليه.

الفصل الثالث
موقف المنظمة من القضايا الأفريقية

تمهيد:

تطور النظام الدولي وأثره على إفريقيا والمنظمة.

أشرنا فى السابق إلى أن تبدل النظم الدولية قد أثر تأثيرا فادحا على القارة الإفريقية، وعلى منظماتها الرئيسية، خاصة نظام الحرب الباردة الذى مزق القارة وخلفها مشاكل وحروب لم تبرأ منها حتى الأن .وقد حاولت المنظمة، رغم ذلك، أن تكون أداة لتنسيق الجهود الإفريقية والإلتقاء على موقف موحد فى قضايا الداخل والخارج. ولذلك فإن مواقف المنظمة من مختلف القضايا التى عالجتها يتأثر بالواقع الأفريقى من ناحية، وإنعكاس النظم الدولية المختلفة من ناحية ثانية، فضلاً عن تأرجح قيمة الوحدة فى البيئة الإفريقية ومدى جدواها لمعالجة قضايا القارة، ودوافع هذه الوحدة التى تجاوزت مرحلة الرومانسية السياسية فى بداية التسعينات ثم خضعت لذلك التحول الخطير الذى نشأ بعد انتهاء الحرب الباردة مباشرة، وهو اختفاء الطابع الأيديولوجى للقضايا السياسية حسبما صورها المفكرون الغربيون الذين يقصدون بالطابع الايديولوجى الإنقسام التلقائى، والإنتماء الطبيعى الى شرق وغرب، كما كانو يقصدون بالطابع الايديولوجى غلبة العامل الدينى أو القومى فى تحديد السلوك السياسى. وسوف نعالج الدبلوماسية الإفريقية، ومحاولاتها فى التوصل إلى مواقف متماسكة، وواقعية، فى إطار المنظمة، سواء فى مواجهة الخارج، أو فى مواجهة الداخل الافريقى، وسواء تعلقت هذه القضايا بالقارة الإفريقية أو بالقضايا العربية أو بالقضايا الدولية الأوسع.

المبحث الأول

تطور المشكلات الإفريقية من الحرب الباردة الى العولمة

أشرنا إلى أن المنظمة نشأت، والحرب الباردة على أشدها في العالم، ثم انتقلت إلى إفريقيا، وصاحبت بعض حالات التحرر من الاستعمار حتى نهاية الثمانينات مثل أنجولا. وقد تراكمت المشكلات الإفريقية خلال مرحلة الحرب الباردة، وكان أهمها مشاكل الحدود، التى سويت بالطرق السياسية أو القضائية، حيث ضربت إفريقيا رقماً قياسياً فى اللجوء إلى محكمة العدل الدولية[٣٣]. كانت المشكلة الثانية هى الانقلابات العسكرية التى خلفت إفريقيا فيها أمريكا اللاتينية مع إختلاف أساليب تعامل القارتين مع هذه الظاهرة المزمنة. ثم أضيفت المشكلة الثالثة وهى المرتزقة التى وقفت إفريقيا منها موقفا صارما وجلبت تأييدا دولياً واسعاً جعل من الظاهرة خطراً على إستقلال إفريقيا وسلامتها الإقليمية .شهدت الحرب الباردة أيضاً القضايا العنصرية فى روديسا وجنوب إفريقيا وناميبيا، ثم الحروب الأهلية التى رافقت إفريقيا حتى الآن.

وفضلا عن ذلك مضاعفات المشكلة الأقتصادية والعلاقات غير المتكافئة بين إفريقيا وأوربا مما أنتج مشاكل المديونية والفقر مثلما أسهمت الاضطرابات الداخليه والحروب الأهلية في ظهور مشكلة اللاجئين. أما بعد إنتهاء الحرب الباردة، فقد أضيفت إلى هذه القضايا جميعاً قضايا أخرى أشد فتكاً وإلحاحاً، بينما إختفت القضايا العنصرية، وذلك لإستقلال زيمبابوى منذ بداية الثمانينات، ثم تحول النظام

العنصرى فى جنوب إفريقيا إلى نظام ديموقراطى متعدد الثقافات والأعراق، وحيث سمح هذا النظام الجديد باستقلال ناميبيا. وبذلك أغلق ملف العنصرية والاستعمار الاستيطانى فى إفريقيا. أما القضايا الجديدة التى أضيفت بعد انتهاء الحرب الباردة فى إفريقيا فأهمها المشكلة العرقية، التى أشرنا إلى أبعادها، وفشل النظم الديمقراطية، وما إقترن بذلك من انقلابات عسكرية وحروب أهلية، كما تفاقمت المشكلات الإقتصادية ومشاكل اللاجئين وانحسار نصيب إفريقيا فى التجارة العالمية وتهميشها فى السياسات الدولية، وتعثر المعونات الأوربية وإندلاع الحروب الأقليمية والأزمات الحادة ذات الطابع الاقتصادى والاجتماعى والعرقى مثل مشكلة الكونغو، وأخيراً أضيفت مشكلة الإيدز التى توشك أن تفتك بالقوة العاملة بهذه القارة وبكوادرها الادارية والثقافية.

المبحث الثاني

الحروب الأهلية والعرقية

عرفت إفريقيا عدداً كبيراً من الحروب الأهلية ذات الطابع القبلى والعرقى والتى اقترنت أيضا بنزعات إنفصالية وإقليمية هددت إستقرار هذه القارة .ومن الواضح أن واضعى ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية لم يدر فى خلدهم أن قارتهم سوف تواجه هذه المشكلة الطاحنة لأن المد الوحدوى فى هذه الأثناء كان يشكل الصفة الغالبة للسياسات فى أفريقيا، ويتضح ذلك من جدول أعمال المؤتمر التمهيدى لوزراء خارجية الدول الإفريقية الذى أعقبته القمة الأولى فى أديس أبابا عام ٦٣. كما كان واضحاً من كلمات الرؤساء الأفارقة الذين حضروا القمة التأسيسية فى أديس أبابا، أنهم يعتبرون الوحدة الإفريقية هى الحل النهائى للمشاكل القبلية والعرقية والنزاعات الإنفصاليـــة، كما كان واضحـــاً فى نفس الوقت التمسك بفكرة السيادة للدول كنقيض لفكرة الإنفصال وتقسيم الدول[٢٤].والطريف أن معظم الدول الإفريقية قد عانت من الحروب الأهلية والعرقية التى لم يتوقعها ميثاق المنظمة ولم يعمل حساباً لنشوبها. وتكفى نظرة سريعة على خريطة إفريقيا لكى ندرك أن الحروب الأهلية قد أتت على دول بأكملها، وأبرزت لنا ظاهرة ضعف الدولة بشكل يؤثر تأثيراً كبيراً على طريقة النظر إلى حل هذه المشكلة، وإلى تعقدها وتعدد العوامل المؤثرة فيها .فقد عـــانت من الحروب الأهلية كل من: ليبيريا - سراليون - الجزائر - تشاد - نيجيريا - الكونغو برازافيل - الكونغو كنشاسا - الصومال - رواندا - بوروندي

- انجولا - الكاميرون، وكانت الصورة فى بعض الدول السابقة أشد إيلاماً بسبب إنهيار الدولة .

- الصومال :

ظلت الصومال تحافظ على وحدتها الإقليمية حتى قيام الإنقلاب العسكرى عام٩١ ضد الرئيس محمد سياد برى الذى فر من البلاد وخلف حرباً أهلية بين عدد من الفرق المسلحة التى تمثل الإتجاهات القبلية، وصارت مشكلة الصومال فى ذلك الوقت ذات أبعاد متعددة: فمن ناحية، إنهارت سلطات الدولة وأجهزتها وسيطر على مناطقها زعماء هذه العصابات .ومن ناحية أخرى، أدت الصراعات المسلحة بين هذه العصابات إلى الفتك باللاجئين، وإتخذ التأمين شكلاً عسكرياً ناهضته العصابات المسلحة، وانتهى الأمر بفشل الخطة الأمريكية المعروفة بإسم إعادة الأمل restore hope فى الصومال فى إطار الأمم المتحدة .اما موقف منظمة الوحدة الإفريقية فكان يتجه إلى مساندة موقف الأمم المتحدة .

- ليبيريا :

كان الوضع فى ليبريا شبيهاً بالوضع فى الصومال، خاصة من زاوية تورط الدول المجاورة فى هذه الحرب الأهلية، مما ينشر التوتر فى المنطقة بأكملها. واللافت للنظر أن الدور الرئيسى فى قضية ليبيريا قد لعبته القوات التى تشكلت من منظمة غرب إفريقيا المعروفة بإسم "الإكواس"، وهذه القوات تشكلت فى معظمها من القوات النيجيرية فى عهد الجنرال سانى أباتشى الذى قاد الإنقلاب العسكرى فى لاجوس عام

١٩٩٥. ورغم الانتقادات الموجهة إلى النظام العسكرى فى لاجوس، والضغوط الدولية والجزاءات الاقتصادية التى فرضت عليه للإعتراف بنتائج الانتخابات الديمقراطية، فقد كان هناك إرتياح عام وتسليم ضمنى من جانب الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية بمساندة جهود نيجيريا للتوصل إلى تسوية سياسية فى ليبيريا .

- سيراليون :

تعتبر مشكلة سيراليون واحدة من مضاعفات فشل الديمقراطية فى إفريقيا فقد وقع الانقلاب العسكرى ضد أحمد تيجان كابا رئيس الجمهورية المنتخب فى فبراير٩٦ وأثرت نيجريا، رغم نظامها الانقلابى إلى إعادة الديمقراطية إلى سيراليون، وساندتها منظمة الوحدة الإفريقية والأمم المتحدة وبريطانيا، وإنتهى الأمر إلى إرغام الحكومة الانقلابية فى سيراليون على إعادة الرئيس المخلوع إلى العاصمة وحدها، بينما يسيطر الثوار على بقية الأقاليم .ورغم ضحايا هذه الحروب الأهلية، التى بلغت حداً مؤسفاً دفعت مجلس الأمن إلى إنشاء محكمة جنائية دولية لمحاكمة مجرمى الحرب فى سيراليون، فإن البلاد لا تزال بعيدة عن الاستقرار والديمقراطية .

- رواندا [٢٥] :

قبل اندلاع الأحداث الدامية فى رواندا فى السادس من إبريل ٩٤، لم يكن لمنظمة الوحدة الإفريقية دور حاسم أو موقف بارز فى رواندا، رغم أن الحرب الأهلية كانت قد بدأت منذ عام ١٩٩٠. وكان واضحاً أن محاولات التسوية السياسية بواسطة تنزانيا منذ عام ١٩٩٠ والتى

ساندتها المنظمة (الأمين العام التنزانى) لم تفلح .ثم قام الصراع المسلح من إبريل إلى يوليو ٩٤ بين ثوار الجبهة الوطنية الرواندية وجيش حكومة هابياريمانا فى رواندا .وكان ذلك هو الحصاد المر لما تم زرعه عام ١٩٥٧ على يد البلجيك، عندما أجريت الانتخابات وتسلم السلطة فيها الأغلبية الهوتو ضد الأقلية التوتسى. وقد إنتهت أحداث رواندا إلى لجوء دولة رواندا بكاملها فيما لا يقل عن ٤ مليون نسمة إلى شرق زائير عندما تولت قوات الجبهة الوطنية الرواندية السلطة فى كيجالى، ثم ما أعقب ذلك من صراع بين الثوار الهوتو وإغارتهم على العاصمة وبين جيش الحكومة الجديدة وحتى عندما قرر مجلس الأمن حظر تصدير الأسلحة إلى الطرفين المتحاربين فى رواندا إحترمت الدول أعضاء منظمة الوحدة الإفريقية الحظر دون أن تقرر المنظمة نفسها شيئا فى هذا الشأن .

- بوروندى [٢٦] :

بدأت الحرب الأهلية فى بوروندى، بعد فشل التجربة الديمقراطية فيها، والتى أتت مرشح الهوتو الرئيس إندادای إلى السلطة .وبعد أشهر قليلة من إنتخابه تم إغتياله فى ٢٠ اكتوبر ٩٣. ثم بدأت مرحلة تالية من الحرب الأهلية فى مارس ٩٤ عندما أعلن عن تشكيل مجلس الدفاع عن الديمقراطية المناهض للحكومة فى زائير ويتزعمه وزير الداخلية المنشق على حكومة الوحدة الوطنية .فالحرب الأهلية فى بوروندي، وهى أثر من أثار فشل التجربة الديمقراطية وجدت إهتماماً كبيراً ، لأول مرة من منظمة الوحدة الإفريقية التى بدأت تفكر بطريقة عملية تجاه هذا النوع من المشاكل، فأنشأت فى قمة القاهرة عام ٩٣ آلية فض

المنازعات الإفريقية وبدأت أول نشاط لها بمناسبة الانقلاب العسكرى فى بوروندى فى اكتوبر ٩٣. وعندما اتسع نطاق الحرب الأهلية بين الجيش التوتسى والثوار الهوتو، أرسلت المنظمة فريقاً من المراقبين العسكريين يضم ٤٧ عضواً من عدد من الدول الإفريقية أبرزها تونس ومالى وبوركينافاسو وفريقاً مدنياً ويشرف على الفريقين معاً ممثل الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية وهو وزير الخارجية السابق لبوركينافاسو. وقد ساندت منظمة الوحدة الإفريقية فى بوروندى إتفاق مشاطرة السلطة الموقع فى العاشر من سبتمبر عام ٩٤، ولكنه لم ير النور بسبب اختلاف ميزان القوى الفعلى عن التصور السياسى فى هذا الإتفاق [٢٧]. وقد تدهورت الأوضاع بشكل خطير ابتداء من مارس ٩٥، واتهمت بوروندى تنزانيا بمساندة الثوار، ولكن بوروندى قررت أن تطلب العون الأمنى من الرئيس نيريرى وجيرانه الآخرين. غير أن الإنقلاب العسكرى فى ٢٥ يوليو ٩٦ الذي سلم السلطة إلى الرئيس بويويا الذى كان قد قام هو نفسه بإنقلاب عسكرى على الجنرال باجازا عام ٨٧ وسلم السلطة للحكومة المنتخبة عام ٩٣. فقد قام الرئيس نيريرى وعددً من الدول المجاورة بما فيها كينيا وإريتريا وأثيوبيا بفرض حظر شامل على حكومة الإنقلاب فى بوروندي لإرغامها على التفاوض مع الثوار، وإعادة السلطة وتطبيق نتائج الإنتخابات وإعادة الدستور والأجهزة الديمقراطية السابقة [٢٨]. وقد أيدت منظمة الوحدة الإفريقية ضمنيا موقف نيريرى، وعندما أشعر نيريرى منظمة الوحدة الإفريقية أن التقدم في تحقيق هذه المطالب هو الطريق الى رفع العقوبات عن بوروندي، بدأت منظمة الوحدة الإفريقية تطالب بمراعاة

رفع هذه العقوبات بقدر ما تحقق من تقدم في هذا الإتجـــاه، وهو الأمر الذي سجله المبعوثـــون الخاصون لـــكل من الإتحاد الأوربي والولايات المتحدة وبلجيكا منذ مؤتمر وزراء الخارجية الإفريقي في طرابلس عام ٩٧. وكانت أروشا، ولاتزال، رمزا في بوروندى لأمرين هامين يتعلقان بالحرب الأهلية: الأمر الأول، أنها المنصة التي انطلقت منها العقوبات الإقليمية ضد بوروندى، والأمر الثاني، أنها المنصة التي انطلقت منها المفاوضات بين الحكومة والثوار في بوروندى[٢٩].

- الكونغو (كنشاسا) :

بدأت المشكلة في الكونغو بسبب تداعيات الصراع في رواندا وبوروندى على الأقل منذ عام ٩٣ حيث أصبحت منطقة شرق زائير ملاذاً للاجئين من الهوتو في رواندا وبوروندى ولكن الفصل الأول من المشكلة الفعلية بدأ بمحاولات إقصاء الرئيس بوبوتو عام ٩٦ بعد قيام حملة كابيلا من شرق زائير صوب كنشاسا، وكان التوتسي يساندون كابيلا، ولكن حدث خلاف بينهما عام ٩٨ فانقلب عليهم وإستعان بقوات من ناميبيا وزيمبابـــوى وأنجولا لمحاربة الثوار المدعومين من أوغندا ورواندا وبوروندى، وإنضم إلى كابيلا أيضاً السودان وليبيا وإتسع نطاق الصراع في الكونغو .وكان صوت منظمة الوحدة الإفريقية خافتاً لأن مجلس الأمن هو الذي تولى معالجة هذه المشكلة والتي انتهت إلى توقيع اتفاق وقف إطلاق النار في لوسكا الذي لا يزال سارياً حتى الآن[٣٠] .

وأخيراً حاولت المنظمة جهدها ولاتزال لجلب الإستقرار إلى جزر القمر وتحقيق الوحدة الوطنية بعد إنقلاب جزيرة أنجوان وسعيها إلى

عقد المؤتمر الدولى فى أديس أبابا فى ديسمبر ٩٧ لتسوية النزاع بين حكومة جزر القمر وثوار جزيرة انجوان .كما دأبت المنظمة على مطالبة فرنسا باستكمال إنسحابها من جزرة مايوت القمرية .

المبحث الثالث

موقف المنظمة من الإنقلابات العسكرية

مثلت الإنقلابات العسكرية هاجساً دائماً ومؤلماً للإستقرار والتنمية ومحاولات الديمقراطية فى إفريقيا، وألمح إلى ذلك الأباء المؤسسون لمنظمة الوحدة الإفريقية لم يتخيلوا للحظة واحدة أن قارتهم سوف تواجه هذا التحدى المخيف دون أن تتخذ المنظمة موقفاً حاسماً طوال الفترة من ١٩٦٣ وحتى ١٩٩٧. ولعل الإشارة إلى النشاط الهدام والإغتيال هى إشارة إلى الانقلابات العسكرية التى اقترنت دائما بهذين الأمرين على النحو الذى أكدته الأعمال التحضيرية[٣١]. وليس معنى ذلك أن الإنقلابات بدأت بعد نشأة المنظمة، فقد كانت موجودة قبلها، ولكنها إنتشرت مع تزايد موجة إستقلال الدول الإفريقية. فالمعروف أن توجو لم تشترك فى مؤتمر أديس أبابا بسبب تردد كثير من الدول الإفريقية فى الإعتراف بحكومتها التى وصلت إلى الحكم إثر إغتيال الرئيس سلفانوس أولمبيو .فقد حضر إلى المؤتمر وزير خارجية الإنقلاب برئاسة جرونتسكى، ولم يتمكن السيد مللى وزير داخلية الحكومة القديمة فى توجو واللاجئ إلى نيجيريا من السفر إلى أديس أبابا لمعارضة مشاركة الحكومة الإنقلابية. ويبدو أن الإنقلابات العسكرية كانت مرتبطة بأعمال الإغتيال السياسى، ولذلك إهتمت المادة الثالثة فى فقرتها الخامسة من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية بإيضاح مبادئ المنظمة ومن بينها الإستنكار المطلق لأعمال الإغتيال السياسى فى جميع صوره وحظر ألوان النشاط الهدام، وهو التحريض على الإغتيال وأعمال

الإنقلاب التى تقوم به دول مجاورة أو دول إستعمارية[٣٢]. وعلى أية حال، فأن الإنقلابات العسكرية أصبحت ظاهرة مزمنة فى إفريقيا بحيث صارت جزءاً أساسياً من التاريخ السياسى لهذه القارة مما دفع الباحثين السياسيين طوال العقود الماضية إلى البحث فى أسباب هذه الظاهرة[٣٣]، ومحاولة التعرف علي علاج لها بعد أن إنتشرت.وقد أشارت هذه الدراسات إلى المواقع المتباينة للجيش فى إفريقيا وعلاقة الجيش بالتكوين العرقى للدول .وعلى سبيل المثال، فإن الدول القليلة التى سلمت من الإنقلابات العسكرية مثال الملكيات القليلة فى الجنوب الإفريقي وتنزانيا والسنغال وجنوب إفريقيا وزيمبابوى وناميبيا هذه الأمثلة القليلة لا تحول دون القول بأن الإنقلاب العسكرى ظاهرة، حيث بلغ عدد الإنقلابات أكثر من مائة إنقلاب فى الفترة ما بين ١٩٦٠ حتى ٢٠٠١ بل أن هناك دولاً يتشكل تاريخها السيـــاسى بالكامل من حلقـــات متتابعة من الإنقلابات وتعتبر محاولة الإنقلاب فى أثيوبيا فى ١٣ ديسمبر ١٩٦٠ وانقلاب النميرى فى السودان والقذافى فى ليبيا من النماذج المبكرة للظاهرة الإنقلابية. ومن أحدث الإنقلابات فى إفريقيا محاولة الإنقلاب يوم ١٨ ابريل ٢٠٠١ فى بوروندى ضد الرئيس بويويا، والإنقلاب الذى قاده الرائد يحيى جامع فى ٢٣ يوليو ١٩٩٤ فى جامبيا ضد الرئيس داودا جاوارا الذى تسلم الحكم منذ عام ١٩٦٥، ومحاولة إنقلاب ساوتومى وبرنسيب فى ١٩٩٥/٨/١٥ ضد الرئيس ميجيل تروفوأدا، والإنقلاب فى جزر القمر عام ٢٠٠٠ الذى أعقب إنقلاب ٢٨ سبتمبر ١٩٩٥ ضد الرئيس سعيد محمد جوهر، وإنقلاب ١٩٩٦/٦/٢٧ فى النيجر الذى أطاح بالرئيس المنتخب محمد عثمان،

ولكن زعيم الإنقلاب الكولونيل إبراهيم مناصرة لقى مصرعه فى إنقلاب آخر عام ١٩٩٩ .وفى ٧ مايو ١٩٩٩ أطيح بالرئيس فييرا بزعامة الجنرال أنسومان مانى ثم أنتخب كومبايالا فى يناير ٢٠٠٠ رئيسا للبلاد .وحتى الكوت ديفوار التى كانت بمنأى عن الإنقلابات العسكرية عرفت أول إنقلاب فى ٢٤ديسمبر١٩٩٩ بزعامة الجنرال روبرت جى خلفا للرئيس هنرى كونان، ولكن زعيم الإنقلاب طرد فى اكتوبر ٢٠٠٠ فى هبه شعبية أعقبها انتخاب الرئيس لوراجباجبو. وقد بدأت منظمة الوحدة الإفريقية تتخذ موقفاً عملياً منذ عام١٩٩٦ من الإنقلابات ولكنه لم يكن موقفاً مبدئياً بل كان متأثراً بمجموعة أروشا، وهى مجموعة الدول المجاورة لبوروندى والتى تزعمتها تنزانيا لمناهضة الإنقلاب العسكرى فى بوروندى عام١٩٩٦.ولذلك لم يدعى الرئيس بويويا لحضور إجتماعات منظمة الوحدة الإفريقية، التىكانت تساند ضمنياً الحظر الإقليمي على بوروندى، مثلما كانت تقر الحظر الذى تزعمته نيجيريا والعمليات العسكرية لقوات الإكوموج التى شكلتها الإكواس (منظمة غرب إفريقيا)غير أنه فى يوليو١٩٩٧ وخلال القمة الإفريقية فى زيمبابوى، إتخذت هذه القمة قراراً أشارت فيه إلى أن القارة "لن تتسامح مع الإنقلابات العسكرية فى المستقبل"، وشددت على ضرورة إحترام حقوق الإنسان فى إفريقيا. وفى قمة الجزائر عام ٢٠٠٠ أكدت المنظمة هذا الموقف، وهو أول إعلان من جانب المنظمة يشير إلى إعترافها بخطورة وإستفحال ظاهرة الانقلابات العسكرية، وإلى ضرورة وقفها، ولكن موقف المنظمة كان ضعيفاً لأن عدداً من القادة الانقلابيين كانوا من بين الحضور(٣٤).

المبحث الرابع

قضايا الحدود والحروب الأقليمية

أدركت القمة الإفريقية الأولى مدى التعقيد الذى تتسم به مشكلة الحدود فى القارة الإفريقية، لأنها حدود رسمها الإستعمار وفق مقتضيات المصالح الإستعمارية، تتناقض مع التقسيمات العرقية والتوزيع القبلى للسكان .وبعبارة أخرى، فإن نشأة الدول الإفريقية بعد الإستقلال يتناقض مع توزيع الأمم الإفريقية .وإذا حاولت أمة أن تكون دولة فإن ذلك يؤدى إلى الفوضى. ولذلك إتجه مؤتمر أديس أبابا إلى الإبقاء على الحدود الإفريقية التى رسمها الإستعمار. وقد حذر أكثر المشاركين فى مؤتمر أديس أبابا من تغيير الحدود القائمة، مثل الرئيس موديبوكيتا رئيس مالى وفليبر تسيرنانا رئيس ملاجاش، والحاج أبو بكر تفاوابليوا رئيس نيجيريا .ورغم طغيان هذا الإتجاه فى المؤتمر، إلا أن الميثـــاق لم يسجله ربما لتخوف واضعى الميثاق من عدم الموافقة الجماعية عليه حيث اعترضت عليه الصومال والمغرب[٣٥]. وفى اغسطس ١٩٦٣ فى داكار سجل الإجتماع الأول لمجلس وزراء المنظمة هذا الإتجاه، ولكنه قرر فى نفس الوقت إمكان تعديل هذه الحدود عن طريق المفاوضات، لأن إثارة هذه المشكلات بطريق القوة سوف تؤدى إلى الفوضى وعـــدم الإستقرار .وقـــد تأكد مبدأ قدسية الحدود الإفريقية التى وضعها الإستعمار فى القرار رقم (١٦) الذى إتخذته القمة الإفريقية الثانية فى القاهرة عام ١٩٦٤ [٣٦].وهذا الاتجاه يناقض المبدأ الذى أكدته مؤتمرات الشعوب الإفريقية ما بين عامى ٥٨

- ١٩٦٣ التي رأت ضرورة تعديل الحدود المصطنعة التي رسمها الاستعمار [٣٧]. وقد ظلت قاعدة إحترام الحدود الإدارية في عهد الإستعمار محل إحترام منظمة الوحدة الإفريقية منذ قيامها حتى الآن وعندما نشأت الخلافات الحادة حول الحدود، أضافت المنظمة قاعدة أخرى، وهي ضرورة تسوية الخلافات الإفريقية في نطاق إفريقي بحت. وقدسية الحدود هي التي حفظت القارة الإفريقية من التمزق .فهي التي وقفت في وجه المطالبات العرقية والإقليمية والحركات الإنفصالية ولم تعرف القارة الإفريقية إستثناء واحداً عليها. أما بالنسبة لقضية أريتريا، فقد كانت جزءاً من تطبيق المنظمة لهذه القاعدة فأريتريا- كما هو معلوم- ليست جزءاً من أثيوبيا، وأن ضم أثيوبيا لها يخالف قرارات الأمم المتحدة، وأن الإعتراف لأريتريا بالإستقلال يتفق مع الشرعية الدولية، ومع ذلك رفضت منظمة الوحدة الإفريقية إدراج قضية إريتريا على جدول أعمالها حتى لا يظن أنها تدرس قضية تدخل في إطار الشئون الداخلية لأثيوبيا .

وهكذا رفضت منظمة الوحدة الإفريقية النظر في قضية إريتريا التي لم تظهر على الساحة الإفريقية إلا بعد إتفاق زعماء إريتريا وأثيوبيا بعد إنتهاء النظام العسكري الشيوعي في أديس أبابا عام٩٣ على إستقلال إريتريا في إطار العلاقات الحميمة بين أريتريا وأثيوبيا [٣٨]. ورغم مبدأ قدسية الحدود، وإقتناع الدول الإفريقية بشكل عام بهذا المبدا وأهميته العملية، فقد شهدت منظمة الوحدة الإفريقية خاصة في السنوات الأولى لقيامها عدداً كبيراً من المنازعات والمشكلات الحدودية التي تحولت في معظم الأحيان إلى مواجهات عسكرية، مثل النزاع بين

الجزائر والمغرب، والنزاع بين الصومال وأثيوبيا، وبين الصومال وكينيا .وهناك عدد آخر من المنازعات الحدودية التى تم تسويتها عن طريق محكمة العدل الدولية. وأخيراً الحرب التى نشبت بين إريتريا وأثيوبيا من عام ١٩٩٨ حتى عام ٢٠٠٠ بسبب مشاكل الحدود .فكيف كان موقف المنظمة من هذه المنازعات ؟

واجهت المنظمة بعد قيامها بأشهر قليلة النزاع بين الجزائر والمغرب عندما طلب وزير خارجية الجزائر من سكرتارية المنظمة فى ٢٣ أكتوبر ١٩٦٣ عقد دوره عاجلة لمجلس وزراء المنظمة بسبب توغل القوات المغربية فى أراضى الجزائر [٣٩] وقد نجح الإمبراطور الأثيوبى هيلاسلاسى فى الترتيب لوقف إطلاق النار وتكوين لجنة عسكرية لبحث الإنسحاب وتشكيل لجنة خاصة من المنظمة مقرها باماكو لمتابعة النزاع، وإنتهى الأمر إلى تسوية النزاع بإتفاق إفران بين رئيسى الجزائر والمغرب فى ١٥ يناير ١٩٦٩ وأعلن الملك الحسن فى القمة الإفريقية الثامنة فى الرباط عام ٧٢ توصل الدولتين إلى تسوية لهذا النزاع[٤٠]. وهكذا ساهمت المنظمة فى تسوية النزاع بينما فشلت الجامعة العربية فى ذلك منذ عرض النزاع عليها، لأنه من المعلوم أن الجزائر فى الستينات والسبعينات كانت تتمتع بتأييد كبير من المنظمتين العربية والإفريقية .

كذلك تدخلت المنظمة فى النزاع الحدودى بين الصومال وأثيوبيا حول منطقة الأوجادين، وهو نزاع إستغرق الكثير من جهد الأمم المتحدة حتى قبل إستقلال الصومال، وكان محل إهتمام القمة الإفريقية الأولى بل وألقى بظلاله على أعمال هذه القمة، وقد أكدت قرارات

المنظمة الإفريقية فى شأن هذا النزاع على مبادىء التسوية ولكن هذا النزاع- الذى شغل المنظمة طوال الستينات ومعظم سنوات السبعينات- قد إنفجر فى حروب واسعة عامى ٧٧و٧٨ إتسعت لكى تشمل دولاً مؤيدة ومشاركة لكل من الطرفين المتحاربين. وكان واضحاً أن النزاع قد دخل فى دوامة الحرب الباردة، حيث إنضمت إلى جانب الصومال كل من السعودية ومصر والـولايات المتحدة، بينما أيـدت أثيوبيا كل من اليمن الجنوبى وليبيا، وذلك فى الوقت الذى كانت فيه أثيوبيا قد تحولت إلى النظام الشيوعى منذ إنقلاب مانجستو هالى مريم ضد الإمبراطور هيلاسلاسى عام ٧٥ .وهذا التطور فى النزاع أنهى أعمال لجنة الوساطة التى كانت المنظمة قد شكلتها فى مايو ٧٣ من ثمانى دول إفريقية .

وفى عام ٦٤ تقدمت كينيا إلى منظمة الوحدة الإفريقية بطلب تسوية النزاع بينها وبين الصومال، وتحالفت كينيا مع أثيوبيا فى هذا الشأن، وأصدر مؤتمر وزراء خارجية المنظمة فى إجتماع غير عادى فى فبراير ٦٤ قرارات تضمنت عدداً من المبادىء وهى تسوية المنازعات الإفريقية بالوسائل السلمية، وأولوية المنظمة فى تناول هذه التسوية.وقد عرض هذا النزاع عدة مرات على مجلس وزراء المنظمة ومؤتمرات القمة فى عدد من الدورات، وأكدت فيها جميعاً على الخط الأساسى، وهو إحترام قدسية الحدود الإستعمارية، وعدم النظر إلى مثل هذه المشاكل فى ضوء الإعتبارات القانونية، أى حق تقرير المصير[٤١]. وقد سبق أن ذكرنا أن القمة الإفريقية فى القاهرة عام ٩٣ كانت قد أنشأت آلية فض المنازعات الإفريقية، سواء تعلقت هذه المنازعات بالحدود أو

بالحروب الأهلية أو بغيرها. وتهدف هذه الآلية إلى ترقب المنازعات ومحاولة منع قيامها أو منع إستفحالها .وأما المنازعات التى نشأت بالفعل تقوم المنظمة بتسويتها وبناء السلام بالنسبة لها. بما فى ذلك إرسال البعثات العسكرية والمدنية ويمكن للآلية أن تطلب مساعدة الأمم المتحدة فى أحوال النزاعات الحادة .وقد تشكلت اللجنة المركزية من تسع دول [٤٢].

وعندما نشب النزاع بين نيجيريا والكاميرون عام ٩٤ حول بعض الجزر أرسلت المنظمة فى إبريل ٩٤ وفداً لزيارة البلدين والتعرف على موضوع النزاع، ولكن النزاع إحيل إلى محكمة العدل الدولية وتخففت منه المنظمة منذ ذلك الوقت .

غير أن المنظمة واجهت تحدياً خطيراً وهو نشوب الحرب بين إريتريا وأثيوبيا عام ٩٨ رغم أن هذه الحرب لم تكن متوقعة، لأن زعماء البلدين هم الذين رتبوا لإستقلال إريتريا وينتمون إلى فصيل أيديولوجى وعرقى واحد. وقد بدأت الحرب إثر إحتلال إريتريا لجزء فى منطقة الحدود الذى كانت تسيطر عليه أثيوبيا، وإنشغلت القمة الرابعة والثلاثون فـــى بوركينافـــاسو فى يونيو ٩٨ بهذه الحرب، وتقـــرر أن ترسل المنظمة لجنة وزارية تضم ممثلين عن بوركينافاسو وجيبوتى وزيمبابوى لمحاولة عقد إتفاق بين أثيوبيا وأرتيريا على أساس خطة السلام الأمريكية الرواندية التى قدمت للطرفين فى يونيو، وكانت تقضى بالوقف الفورى لإطلاق النار والبدء فى محادثات السلام والإعتراف بالأوضاع السابقة على بدء القتال .كما عقدت الآلية على مستوى القمة إجتماعاً خاصاً فى ديسمبر، وكان هذا النزاع بين شواغلها

.ثم قام وفد عالى المستوى فى فبراير ومارس ١٩٩٩ بزيارة البلدين المتحاربين دون جدوى .وفى يوليو ١٩٩٩ قرر الرئيس الجزائرى عبـــد العزيز بوتفليقـــة بوصفه رئيس منظمة الوحدة الإفريقية متابعة الوساطة بين البلدين. وقد كللت الجهود بالنجاح حيث وافق الطرفان على عدد من الترتيبات الفنية لتنفيذ إتفاق السلام .وقد تم وضع اللمسات الأخيرة فى يوليو عام ٢٠٠٠ على خطوات تنفيذ هذا الإتفاق بين ممثلى البلدين فى إجتماع عقد فى الجزائر تحت رعاية الرئيس الجزائرى [٤٣].

المبحث الخامس

القضايا العنصرية وتصفية الأستعمار

تصدرت تصفية الإستعمار والقضاء على العنصرية أهداف منظمة الوحدة الإفريقية، حيث أشارت المادة الثانية فى فقرتها (د) إلى القضاء على الإستعمار فى جميع أشكاله من إفريقيا. وقد إعتبرت المنظمة منذ البداية أن العنصرية فى جنوب إفريقيا وفى روديسيا ضرب من الإستعمار الإستيطانى الذى يجب إقتلاعه، ولذلك كرست المنظمة جهدها لمتابعة تصفية الإستعمار، خاصة وأن عدداً كبيراً من الدول كان قد تحرر فعلاً من الإستعمار قبل نشأة المنظمة .ففى عام٦٣ بلغ عدد الدول الإفريقية المستقلة قرابة ثلاثين دولة .

وقد تكاتفت الجهود الإفريقية مع جهود الأمم المتحدة لتصفية الإستعمار فى أرجاء القارة. ويمكن القول بصفة عامة أن منظمة الوحدة الإفريقية قد عملت على تصفية الإستعمار بعدد من الوسائل منها الدبلوماسيـــة والإقتصادية ومنها العمل فى إطار لجنة تصفية الإستعمـــار فى الأمم المتحدة .كما عملت المنظمة على تصفية الإستعمـــار كملجأ أخيرعن طريق لجنة التنسيق لتحرير إفريقيا .وقد تفاوت إستخدام الوسائل الدبلوماسية والإقتصادية وجهود لجنة التحرير حسب حالة كل إقليم على حدة:

أ- ففى المستعمرات البرتغالية [٤٤] وهى غينيا بيساو- موزمبيق- أنجولا- جزر ساوتومى وبرنسيب- جزر الرأس الأخضر. وكان لمنظمة الوحدة الإفريقية بالإضافة إلى صمود شعوب هذه المستعمرات

وحركات التحرر فيها دور ملموس في تحقيق الإستقلال، ولكن الإنقلاب الذى وقع فى لشبونه عام ١٩٧٤ كان نقطة تحول جوهرية فى إستقلال المستعمرات البرتغالية وغيرها من المستعمرات الأخرى .

ففى **غينيا بيساو:** صمد شعبها وراء حركة البايجيك paigc ولم يفت فى إغتيال زعيمها اميلكاركابرال .وقد تمثلت مساندة المنظمة الإفريقية لغينيا بيساو فى المساندة الدبلوماسية والمعنوية والمالية التى قررتها لجنة الدفاع ومجلس وزراء المنظمة خاصة عامى ٧٤ و٧٥ .

أما فى موزمبيق: فقد تضافرت نفس العوامل الثلاثة فى تحقيق إستقلالها، حيث تشكلت جبهة تحرير موزمبيق فى ٦٤/٩/٢٥ بزعامة مندالانى الذى أغتيل هو الآخر عام ٦٩ وخلفه ماتشيل ساموراً الذى أغتيل بدوره وخلفه دوس سانتوس ولم يؤثر فى حركة التحرير المعروفة بإسم فريليمو إغتيال قياداتها والسياسة الوحشية للبرتغال ضد القوى الوطنية خاصة فى ظل تبنى حركة التحرير للخط الماركسى وتصاعد أعمال المقاومة المسلحة والعمليات الجريئة التى قامت بها هذه المقاومة ضد الإستعمار البرتغالى. وقد تحالفت البرتغال مع سلطات جنوب إفريقيا العنصرية ضد حركات التحرر فى موزمبيق دون جدوى، وإضطرت البرتغال فى النهاية أن تتفاوض مع زعماء الحركة وأن تعلن إستقلال البلاد فى يونيو ٧٥ بعد مرحلة إنتقالية قصيرة قامت بنقل السلطة بالكامل من البرتغال إلى الفريليمو. وقد ساهمت منظمة الوحدة الإفريقية عن طريق لجنة التحرير ومقرها دار السلام فىمساندة حركة فريليمو من ناحية، وفى الضغط على البرتغال دبلوماسياً من ناحية أخرى وإتخذهذا الضغط ثلاث صور متكاملة:

الصورة الأولى: مستوى العلاقات الثنائية .

الصورة الثانية: هى فرض عقوبات فى إطار منظمة الوحدة الإفريقية على البرتغال.

الصورة الثالثة: هى ضغط المجموعة الإفريقية فى الأمم المتحدة حتى تمكنت من عزل البرتغال دولياً وطردها من عدد من المنظمات من بينها اللجنة الإقتصادية لإفريقيا.

وفى أنجولا: تضامنت حركات التحرر فيها لمقاومة البرتغال منذ عام ٥٤ وكونت جبهة أعرض هى الحركة الشعبية لتحرير أنجولا M.P.L.A وتشكيل حكومة فى المنفى بعد إدماج حركة إتحاد شعب أنجولا مع الحزب الديمقراطى الأنجولى. وقد تطورت أعمال المقاومة الأنجولية المسلحة منذ عام ١٩٧٣ مما دفع السلطات البرتغالية إلى المزيد من العنف وإستخدام حروب الإبادة ضد الحركة الوطنية وتدمير المحاصيل والمزارع، وأدى ذلك إلى إرهاق ميزانية البرتغال التى بلغت الإعتمادات العسكرية فيها عام ١٩٦٩ حوالى٤٠% .

هكذا كان دور منظمة الوحدة الإفريقية واضحاً فى مساندة الكفاح الأنجولى فى مرحلته الأولى، وهى مرحلة الكفاح ضد الإستعمار البرتغالى [٤٥]، فسعت المنظمة إلى توحيد حركات التحرر فى أنجولا وتوحيد جهودها ضد المستعمر البرتغالى، حيث كانت محاولة الرئيس موبوتو نيابة عن رؤساء المنظمة فى إجتماع كنشاسا فى ديسمبر ٧٢ ناجحة فى تنظيم العلاقة بين حركتى التحرير الرئيسيتين، وحيث ظهر أثر ذلك التوحيد والتنسيق فى عملهما ضد البرتغال، كذلك رعت

المنظمة محادثات الإستقلال بين الجانب الأنجولى الذى تمثله حركة مبالا، وفنالا (الجبهة الوطنية لتحرير أنجولا) ويونيتا (الإتحاد الوطنى لإستقلال أنجولا) والجانب البرتغالى من ١٠ــ١٥ يناير عام ٧٥ وتم الإتفاق على منح أنجولا الإستقلال فى ١١ نوفمبر ٧٥ وتشكيل حكومة إنتقالية حتى إعلان الإستقلال فى أكتوبر ٧٥ .

وأما جزر ساوتومى وبرنسيب [٤٦] : فقد إعتبرتها البرتغال جزءاً منها تحت إدارة حاكم عام برتغالى ولكن شعب هذه الجزر كان مصراً منذ البداية وطوال سنوات إستعمار البرتغال على مناهضة هذا الإستعمار، الأمرالذى يكشف تمرد١٥٣٠ و١٥٧٤ الذى عرف بإسم حرب الأحراش، ثم أعوام ٥٣٠،٣٦ إلى أن تشكلت لجنة تحرير الجزر عام ٦٠ التى إحتضنتها لجنة تحرير إفريقيا وساندتها مادياً ودبلوماسياً فى مقرها فى سانت إيزابل عاصمة غينيا الإستوائية .أدت المقاومة المسلحة والمساندة الإفريقية، وتغير نظام الحكم فى البرتغال إلى توقيع إتفاق الجزائر فى ٧٤/١١/٢٦ وإعلانها الإستقلال فى يوليو ٧٥ وهو نفس التاريخ الذى إستقلت فيه أيضاً جزر الرأس الأخضر عن البرتغال. ومن الواضح أن ظهور حركات التحرير فى المستعمرات البرتغالية وغيرها، والمطالبة بإستقلال شعوبها ضد الإستعمار البرتغالى، وغيره، كانت مناسبة لفتح مرحلة من الصراع بين الإستعمار والنظم العنصرية المساندة له من ناحية وبين الدول الإفريقية المستقلة، ومنظمة الوحدة الإفريقية من ناحية أخرى[٤٧]، ونقل المعركة بين الجانبين إلى الأمم المتحدة حيث قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى أولى قرارتها فى هذا الشأن فى ١٠ يونيو ٦٥، وهو القرار رقم ٢١٠٧

مطالبة الدول الإعضاء بعدم مساعدة البرتغال وتقديم كل أنواع الدعم للمستعمرات ومقاطعة البرتغال دبلوماسياً وتجارياً وعسكرياً وإغلاق الموانى والمطارات فى وجه سفنها وطائراتها. ثم إعترضت الجمعية العامة بعد ذلك فى قرارها رقم ٢٩٠٨ بمشروعية حركات التحرير وذلك فى نوفمبر سنة ٧٢. وفى عام ٧٤ تقرر منح حركات التحرر التى تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية والجامعة العربية مركز المراقب الدائم فى الجمعية العامة ومؤتمراتها. كما أصدرت الجمعية العامة قرارات محددة أدانت فيها عدم إحترام البرتغال لقرار الجمعية العامة رقم ١٥١٤ الصادر فى ١٩٦٠/١٢/١٥ بشأن منح الإستقلال للأقاليم والشعوب المستعمرة. بل صعدت منظمة الوحدة الإفريقية الحرب الدبلوماسية ضد البرتغال فى مجلس الأمن بعد أقل من شهرين على إنشاء المنظمة بناءاً على طلب كل الدول الأعضاء فى المنظمة فى ذلك الوقت وعددها ٣٢ دولة [٤٨]. كما عرفت الدبلوماسية الإفريقية ساحة جديدة، وهى لجنة تصفية الإستعمار التى أشرفت بالفعل على تحرير كافة الدول الإفريقية المستعمرة. ومن ناحية أخرى، تصدت الدبلوماسية الإفريقية أيضاً لعدوان البرتغال على الدول المجاورة أيضاً للمستعمرات البرتغالية وهى السنغال، وجمهورية غينيا وزامبيا وتنزانيا. وهكذا تصاعدت الحملة الدولية ضد البرتغال بفضل الكفاح المسلح والدبلوماسية الإفريقية المنسقة وتعاطف المجتمع الدولى، وإنضمام حلفاء البرتغال فى حلف شمال الأطلنطى إلى عدالة القضية الإفريقية، مما جعل قرار النظام الجديد فى البرتغال عام ٧٥ لتصفية المستعمرات البرتغالية قراراً لا مفر منه .

ب- تصفية الإستعمار البريطاني والفرنسي والأسباني :-

ساهمت المنظمة في تصفية الإستعمار البريطاني في روديسيا الجنوبية على النحو الذى سنعالجه فيما بعد عند تناولنا لدور المنظمة فى مناهضة العنصرية. وقد تصدت المنظمة للإستعمار البريطاني في سيشيل [٤٩]، فأعترفت لجنة التحرير الإفريقية فى يناير ٧٣ بالحزب الشعبى المتحد دون حزب سيشيل الديمقراطى الذى كان يرى عدم التصادم مع بريطانيا أن لم يكن الرضا ببقائها فى البلاد ولكن المنظمة تمكنت من إحتواء هذا الحزب برئاسة جيمس مانتشام والتقريب بين الحزبين .كما سعت الدبلوماسية الإفريقية فى الجمعية العامة للأمم المتحدة إصدار القرارات ٢٨٦٦ و٢٩٨٥ و٣٥١٨ وكلها تؤكد على حق شعب سيشيل فى تقرير مصيره ومنحه الإستقلال بعد إجراء إستفتاء عام. ومما يذكر أن المستعمرات البريطانية كانت قد إستقلت تباعاً قبل نشأة منظمة الوحدة الإفريقية وكذلك المستعمرات الفرنسية التى لم يبق منها سوى ساحل الصومال الفرنسى (جيبوتى)، وجزر القمر. وفيما يتعلق بجيبوتى [٥٠]، ساندت الأغلبية الإفريقية مساعى الصومال لإستقلاله، بينما عارضت محور الرئيس هوفيه بوانييه رئيس ساحل العاج الذى كان يرى بقاء الأقليم تحت السيادة الفرنسية، ولكن الدول الإفريقية فى الأمم المتحدة نجحت فى تأكيد حق تقرير المصير والإستقلال لجيبوتى عن طريق الإستفتاء الذى يبدو أنه لم يكن صحيحاً حيث أجرى فى مارس ٦٧ وإنقسم فيه السكان إلى مجموعتين متساويتين بين الإستقلال والبقاء تحت الإدارة الفرنسية، فأصدرت الجمعية قرارها رقم ٢٣٥٦ فى ديسمبر ٦٧ دعت فيه فرنسا إلى

التعاون مع الأمم المتحده فى هذا الشأن. ولكن منظمة الوحدة الإفريقية شددت على ضرورة إستقلال الأقاليم رغم أهميته الإستراتيجية لفرنسا، ورغم شكوك الدوائر الإفريقية فى التعاون بين فرنسا وأثيوبيا فى هذا الشأن.

ومن ناحية أخرى إهتمت لجنة التحرير الإفريقية بالمساعدة فى تحرير جزر القمر وحركة تحرير الجزر والتعريف بهذه المنطقة وبالوجود الفرنسى فيها. وطالبت مؤتمرات المنظمة المختلفة بالسعى لدى فرنسا ولجنة تصفية الإستعمار لتحقيق هذا الهدف وإنتهى الأمر بترتيب إستفتاء ديسمبر ٧٤ تحت رعاية الأمم المتحدة الذى أعلن فيه شعب القمر رغبته فى الإستقلال الذى تم إعلانه بالفعل فى يوليو ٧٥ وهو العام الذى إنضمت فيه إلى المنظمة أيضاً المستعمرات البرتغالية والذى إرتفعت فيه عضوية المنظمة إلى ٤٧ دولة. كذلك عنيت المنظمة بإستقلال الأقاليم الخاضعة للإستعمار الأسبانى. وهى الصحراء الغربية وجزر الكناريا التى لم تكن قد أدرجت كمستعمرة فى وثائق الأمم المتحدة .بدأ إهتمام لجنة التحرير الإفريقية بشكل واضح بحركة تحرير جزر الكناريا M.P.A.L.C عام ٦٨ واكدت حق شعب الجزر فى تقرير المصير ومساندة منظمة الوحدة الإفريقية له لتحقيق الإستقلال. ولكن يبدو أن الطابع السكانى والجغرافى لسكان الجزر أسقط إهتمام المنظمة الإفريقية بتحريرها على أساس أنها أراض أسبانية لا تتبع القارة الإفريقية.

أما قضية الصحراء الغربية، فقد كانت سبباً فى إنقسام القارة الإفريقية، وسبباً في الصراع بين ثلاث من أعضائها وهى الجزائر

والمغرب وموريتانيا، بعد أن سلمت أسبانيا عام ٧٢ بإنسحابها من الصحراء الغربية بإتفاق مدريد. ولقد إنشغلت منظمة الوحدة الإفريقية بالمشكلة إبان الحكم الأسبانى، وذلك عندما بدأت لجنة التحرير فى يوليو ٦٦ تتناول ملف المستعمرات الأسبانية[٥١]، وتطالب بتصفية هذه المستعمرات. ثُمَّ تَأَكَّدَ هَذَا الموقف في القمة الإفريقية الرابعة عام ٦٦ ثُمَّ قرار مجلس وزراء المنظمة عام ٧٢ الذى أعرب عن تضامنه مع سكان الصحراء ودعا أسبانيا إلى إجراء إستفتاء تحت إشراف الأمم المتحدة. وفى يونيو٧٤ ناقش مجلس وزراء المنظمة الموضوع ونددد بتسويف أسبانيا، وأكد تضامنه مع شعب الصحراء وعزمه على قيام الأمم المتحدة بمسئوليتها فى هذا الشأن، وطلب من الدول المحيطة بالصحراء متابعة الموضوع من أجل إجراء الإستفتاء[٥٢]. وكانت المغرب وموريتانيا قد عرضتا المشكلة أمام لجنة تصفية الإستعمار منذ عام ٦٤ التى تجاوبت مع طلب تصفية الإستعمار، وتأكد موقفها فى قرار الجمعية العامة لعامى ٦٥، ٦٦ ثم توصية الجمعية بعدد من الإجراءات قبل إجراء الإستفتاء.وعبرت عن ذلك فى خطابها رقم ٢٥٩١ عام ٦٩ .ثم تابعت المنظمة الإفريقية الموضوع فى الجمعية العامة عام ٧٢ وكذلك فى القمة الإفريقية فى الرباط فى نفس العام .وفى يونيو ٧٥ بحثت لجنة التحرير الإفريقية المشكلة فى إجتماعها بالرباط، وأيدت طلب المغرب دعوة محكمة العدل الدولية إبداء رأيها فى مصير الصحراء وإن كانت القمة الإفريقية الثانية عشرة المنعقدة فى كمبالا فى يوليو ٧٥ لم تتفق على الخطوط النهائية للموقف فى الصحراء. ورغم ان هذه الدراسة فى هذا الجزء تقتصر على فترة الإحتلال الأسبانى

ودور المنظمة فى مناهضة الإستعمار الأسبانى، إلا أنه تجب الإشارة إلى أن تطور النزاع حول الصحراء الغربية أسفر عن إنسحاب موريتانيا وتحول النزاع إلى صراع بين المغرب والجزائر، بعد أن إحتضنت الجزائر جبهة تحرير الصحراء المعروفه بإسم البوليساريو، التى أعلنت قيام الجمهورية الصحراوية ومقرها الجزائر ثم وافقت الدول الإفريقية على إنضمام هذه الجمهورية إلى المنظمة مما أدى إلى إنسحاب المغرب منها. وفى عام ٨٢ توصل الزعماء الأفارقة إلى ضرورة إجراء إستفتاء فى الصحراء لكى يقرر شعب الصحراء مصيره، أما بالإستقلال أو بالإنضمام إلى المغرب الذى يوقن تماماً أن الصحراء جزء لا يتجزء منه، وأن كل طرف قد قرأ الرأى الإستشارى لمحكمة العدل الدولية الصادر عام ٧٥ بطريقة مختلفة .ولا تزال مواقف منظمة الوحدة الإفريقية فى جميع الدورات متسقة مع موقف الأمم المتحدة ومساعى جيمس بيكر وزير الخارجية الأمريكى الأسبق المبعوث الخاص للأمين العام بشأن الصحراء[٥٣].

ويمكن القول أن إريتريا وناميبيا هما من بقايا الإستعمار بمعنى ما ذلك أن إريتريا لم تكن جزءاً من أثيوبيا، بل كانت قد أرغمت على الإنضمام إليها فى علاقة فيدرالية تعترف بخصوصية شعب إريتريا وأقليمه. ولذلك فإن كفاح شعب إريتريا ضد أثيوبيا شعب اريتريا عام ٧٣ يعتبر أحد حلقات تصفيةالاستعمار رغم اعترافنا بأن أثيوبيا ليست من القوى الاستعمارية .وفى ضوء الظروف التى سبق شرحها لم يكن لمنظمة الوحدة الإفريقية أى دور فى كفاح شعب إريتريا وإن كانت هذه المشكلة التى حوصرت فى جميع المنظمات الدولية بما فى ذلك الأمم

المتحدة، قد عرفت طريقها فقط إلى منظمة المؤتمر الإسلامي ولمرة واحدة عندما قررت القمة الإسلامية الثالثة عام ٨١ أن هذه المشكلة مشكلة إفريقية ويجب أن تحال للإختصاص إلى منظمة الوحدة الإفريقية. وأما ناميبيا[٥٤] فمن المعلوم أنها كانت قد وضعت تحت الإنتداب الذى أوكل إلى جنوب إفريقيا منذ عام ١٩٢٢ولكن الأخيرة تصرفت فى الأقليم، والذى كان يعرف فى السابق بإقليم جنوب غرب إفريقيا كما لو كان جزءاً منها، ولذلك رفضت جنوب إفريقيا دعوة الأمم المتحدة لها لكى تحل نظام الوصاية محل نظام الإنتداب بعد قيام الأمم المتحدة. وفى عام ٦٦ قررت الجمعية العامة أن وجود جنوب إفريقيا فى ناميبيا يفتقر إلى أى أساس قانونى ويجب يعامل على أنه إستعمار يجب تصفيته[٥٥]. وقد إختلطت جهود المنظمة الإفريقية فى مكافحة العنصرية فى جنوب إفريقيا وهو ما سنشير إليه فى حينه عند معالجتنا للقضايا العنصرية، مع كفاح شعب ناميبيا ولذلك إستقلت ناميبيا عام ٩٣ عن جنوب إفريقيا لنفس الأسباب التى أدت إلى تفكك النظام العنصري فى جنوب إفريقيا فى نفس العام.

ثانياً : - منظمة الوحدة الإفريقية ومناهضة العنصرية [٥٦].

العنصرية فى إفريقيا مشكلة بالغة الحساسية، لأنها تعنى سيطرة الرجل الأبيض وتفوقه على الجنس الأسود، وأن هذه السيطرة هى مهمة مقدسة زعم البيض أنهم يتحملونها نيابة عن الإنسانية كلها للأخذ بيد الشعوب السوداء المتخلفة نحو الحضارة والمدنية .وقد تمادى الرجل الأبيض فى ممارساته العنصرية فى إفريقيا، خاصة بعد أن ترك صورة قاتمة خلال مرحلة إكتشاف إفريقيا وإصطياد أبنائها ونقلهم عبيداً إلى

العالـم الجديد، يضاف إلى ذلك أن الرجل الأبيض، الذى إستغل ثروات القارة، قد أشعر أبناءها أن اللون والعرق أساس التمايز بين المخلوقات، وأن العرق الأسود لا يصلح للإستقلال والحرية. وقد تركت هذه المشكلة ندوباً نفسية عميقة لدى الأفارقة، لدرجة أن تياراً قوياً نشأ فى إفريقيا كرد فعل لهذا التيار العنصري، وهو تيار الزنوجة Negrotude أى تميز العرق الزنجى على ما عداه من الأعراق الأخرى .وقد عرفت إفريقيا بعض النظم الإستعمارية الإستيطانية، ونقصد بها روديسيا الجنوبية وجنوب إفريقيا.

ولا يهمنا فى هذا السياق إستعراض تاريخ المشكلة العنصرية فى إفريقيا، إلا بقدر ما يفيدنا فى تتبع دور منظمة الوحدة الإفريقية فى مكافحة هذه العنصرية. والمعلوم أن الممارسات العنصرية فى إفريقيا وفى مجتمعات أخرى قد أنهضت الشعور المناهض لهذه العنصرية بوصفها إرتداداً عن المساواة بين الأجناس ووحدة الجنس البشرى والحركة الدولية لحقوق الإنسان التى كانت حركة تصفية الإستعمار أحد نتائجها، ولـذلك نشأ تيار دولى فى المجال القانونى لمناهضة العنصرية والتمييز بكل إشكاله، وكل المعاملات الحاطة بالكرامة الإنسانية، وأبرمت لهذا الغرض إتفاقيات متعددة مثل الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية والثقافية والإقتصادية، وإتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة إبادة الجنس، وإتفاقية الأمم المتحدة لتجريم الممارسات العنصرية، وإتفاقيات الأمم المتحدة الخاصة بمناهضة التميز خاصة ضد المرأة وغيرها.

أ - العنصرية في روديسيا الجنوبية

لاحظت الدول الإفريقية بوادر إتجاه البيض في روديسيا الجنوبية إتجاهاً عنصرياً واضحاً منذ وقت مبكر، فعمدت إلى تنبيه المملكة المتحدة- بوصفها الدولة القائمة بإدارة هذا الأقليم- إلى هذه الحقيقة الخطيرة، على أساس أن إتجاه أيان سميث زعيم الأقلية البيضاء نحو الإستقلال دون مراعاة متطلبات التطور ومقتضيات قرار الجمعية العامة رقم (١٥١٤) لسنة ٦٠ يعتبر إنتهاكاً لهذا القرار. وقد ناقش مجلس وزراء المنظمة في دورته الثانية في لاجوس في فبراير ٦٤ هذه المشكلة، وإعتبر أن بريطانيا هي المسئولة عن حلها .وفي يوليو ٦٤ أكدت القمة الإفريقية الثانية في القاهرة نفس الموقف وحذرت من إقدام الأقلية البيضاء على إعلان الإستقلال من جانب واحد، وقررت القمة أيضاً عدم اعترافها بحكومة وطنية إفريقية في المنفى. وأزاء تسارع التطورات في هذا الإتجاه عقد مجلس وزراء المنظمة دورة غير عادية في يونيو ٦٥ عنى فيها بتوحيد جهود حزبي زابو وزانو لمواجهة النظام العنصري. وفي أكرا- نوفمبر ٦٥ قررت القمة الإفريقية تشكيل لجنة خماسية لمواجهة إحتمال إعلان البيض دولة من طرف واحد وفرض الحظر على الدولة المحتملة، ولكن بعد أيام قليله من إنتهاء مؤتمر أكرا، أعلن أيان سميث من جانب واحد إستقلال روديسيا الجنوبية تحت إسم زيمبابوي[٥٧]. وطوال هذه الفترة تركز موقف منظمة الوحدة الأفريقية في المحاور الآتيـــة :

المحور الأول : الضغط على بريطانيا حتى تنهى التمرد الأبيض، إما بالقوة أو بالتفاوض، ولهذا قررت المنظمة قطع العلاقات مع

بريطانيا وتضييق فرص المناورة عليها فى مجلس الأمن.

المحور الثانى: تدويل المشكلة[٥٨]، بحيث إنشغل بها مجلس الأمن، ولم تعد من مسائل السياسة الداخلية البريطانية، ويحكمها القانون البريطانى، بل أصبحت تخضع لمقتضيات القانون الدولى. وهكذا فرض مجلس الأمن عقوبات صارمة على روديسيا، وكلف بريطانيا بشكل خاص بإستخدام قواتها البحرية لمنع تهريب البترول عبر ميناء بيزا من موزمبيق، وسد الفجوات للتهرب من هذه العقوبات من خلال جنوب إفريقيا والبرتغال.

أما المحور الثالث: فهو مساندة حركات التحرر فى روديسيا، وتوحيد هذه الحركات التي كانت تسميها حكومة إيان سميث العصابات. وقد حاولت الحكومة العنصرية إستمالة زعماء حركات التحرر، ولكن هذه الحكومة إضطرت فى النهاية إلى الدخول معهم فى مفاوضات برعاية زامبيا منذ عام ١٩٧٤ خاصة بعد توحيد الزانو والزابو والفروليزو تحت مظلة المؤتمر الوطنى الإفريقي، الذى أصبحت مهمته التفاوض لنقل السلطة إلى الأفارقة. وقد ساند مجلس وزراء المنظمة فى دورته الخامسة والعشرين فى كمبالا فى يوليو ٧٥ توحيد حركات التحرر، وتشديد ضغطه على النظام العنصرى حتى تتحسن فرص التفاوض بين المجلس الوطنى الأفريقى بوصفه الممثل الشرعى الوحيد لشعب زيمبابوى والنظام العنصري.

ب - العنصرية فى جنوب إفريقيا [٥٩]

بدأ إهتمام منظمة الوحدة الإفريقية بالقضية العنصرية منذ قيام

المنظمة، وذلك لأن هذه القضية كانت تؤثر على إفريقيا من نواح متعددة :

الأولى: أنها كانت تمثل بؤرة الإستعمار الإستيطانى التاريخى خاصة بعد أن تبنى الحزب الحاكم فى جنوب إفريقيا عام ٤٨ نظام الآبارتهيد سياسة رسمية للحكومة ولم يكن سهلاً أن يظل أكثر من ثلاثين مليوناً من الأفارقة فى جنوب إفريقيا فى قبضة الأقلية البيضاء التى تمارس سياسات التمييز بكل أنواعها ضدها. يضاف إلى ذلك أن هذا النظام العنصري كان يتحالف مع النظم الإستعمارية الأخرى فى إفريقيا لكى يعوق تصفية الإستعمار، كما عمل ضد سياسة العقوبات التى تقررت ضد البرتغال وروديسيا الجنوبية بالإضافة إلى أن هذا النظام هو الذى إستحدث نظام المرتزقة الذى سبب مشاكل متعددة للقارة الإفريقية .ولذلك بدأت الدول الإفريقية المستقلة منذ بداية الستينات تعتبر وجود مثل هذا النظام العنصري تحدياً لإفريقيا كلها ودفعت الأمم المتحدة حتى قبل قيام منظمة الوحدة الإفريقية إلى تبنى سياسة عزل هذا النظام وفرض عقوبات عليه .نذكر فى هذا المقام قرار الجمعية العامة رقم ٧١٦١ فى ٦٢/١١/٦ الذى أدان السياسة العنصرية وأنشأ لجنة خاصة بالأبارتهيد Special committe on apartheid لمتابعة تنفيذ جزاءات الأمم المتحدة ضد هذا النظام، وقد تصاعدت الجزاءات ضد جنوب إفريقيا حتى إنتهاء النظام عام ٩٣ .

فما هو موقف منظمة الوحدة الإفريقية من المحاور المختلفة التى كان يمثلها النظام العنصرى فى جنوب إفريقيا بالنسبة للقارة الإفريقية ؟

خاضت منظمة الوحدة الإفريقية حملة على المستوى الإقليمى،

وعلى المستوى العالمى، سواء فى الجمعية العامة أو فى مجلس الأمن أو فى الوكالات المتخصصة، أو حتى فى محكمة العدل الدولية عندما رفعت ليبيريا وأثيوبيا دعوى ضد جنوب إفريقيا فى الستينات وفصلت المحكمة فيها بشكل سلبى .وقد حاولت المنظمة الإفريقية أن تمول عملية المقاضاة الرسمية لنظام الفصل العنصري. وأما على المستوى الإقليمي، فقد قطعت المنظمة علاقاتها بجنوب إفريقيا وقررت عدم الإعتراف بأى نفوذ لها فى ناميبيا، كما فرضت عقوبات مماثلة لعقوبات الأمم المتحدة ضدها، فضلاً عن قرارات مساندة المنظمة التى تعرضت لضغط جنوب إفريقيا والتصدى للدول التى تنتهك حظر تصدير الأسلحة وغيرها إليها مثل فرنسا وبريطانيا وألمانيا الغربية، وقاومت المنظمة سياسة الإنفتاح التى نادت بها جنوب إفريقيا والتى كانت تقصد بها شق الصفوف الإفريقية والإلتفاف على الحملة الإفريقية، كما تصدت المنظمة لسلاح المرتزقة، وكذلك لأعمال العدوان التى قامت بها منظمة الوحدة الإفريقية ضد الدول المجاورة وإحتلالها لأنجولا، وتعقبها لحركات التحرر الوطنى فى أنجولا وموزمبيق. وليس من المفيد فى هذه الدراسة أن نسجل كافة القرارات التى تصدت من خلالها المنظمة للسياسة العنصرية فى جنوب إفريقيا، وإنما يكفى الإشارة إلى أن المجموعة الإفريقية فى الأمم المتحدة. بدأت تتشكل وتعمل وفق قرارات منظمة الوحدة الإفريقية على الأقل منذ مؤتمر القمة الثانى فى القاهرة عام ٦٤ عندما قرر هذا المؤتمر مقاطعة الدول التى لا تزال تحتفظ بعلاقات تجارية مع جنوب إفريقيا والبرتغال[٦٠]. ولما كانت سياسة الفصل العنصري ترتب مع الدول الإستعمارية أنشطة إنقلابية واضحة فقد

أدانت قمة أكرا الإفريقية فى أكتوبر ٦٥ هذه الأنشطة. وعندما أعلن الإنفصاليون فى بيافرا فى شرق نيجيريا قيام جمهوريتهم فى الفترة من ٦٧ إلى ٧٠ إعترفت بها أربع دول إفريقية بالإضافة إلى جنوب إفريقيا وهو موقف أدانته المنظمـــة فى قمتها فى كنشاسا فى سبتمبر ٦٧ ورفض مـــؤتمر الجـــزائر فى سبتمبر٦٨ مشروع قرار قدمته ساحل العاج والجابون وزامبيا، وهى نفس الدول التى كانت تتعاون مع جنوب إفريقيا[٦١]. كما أدانت قمة أديس أبابا فى سبتمبر ٧٠ الدول الغربية المتعاونة مع جنوب إفريقيا إنتهاكاً للحظر الدولى عليها، وفى قمة أديس أبابا فى يونيو ٧١ كرر المؤتمر إدانته لسياسة الآبارتهيد وأدانت الدول الغربية التى تقدم السلاح والإستثمار إلى جنوب إفريقيا، كما رفض المؤتمر إقتراح رئيس ساحل العاج بالحوار بين الدول الإفريقية وحكومة جنوب إفريقيا وتكرر هذا الموقف فى القمة والمؤتمرات الإفريقية اللاحقة – الرباط ٧٢، أديس أبابا ٧٣ وهكذا[٦٢] وإذا كانت مشكلة التفرقة والتمييز العنصري قد تصدرت البند الثانى من جدول أعمال مؤتمر القمة الإفريقي التأسيسى عام ٦٣، فإن الإهتمام بهذه القضية ظل الشاغل الرئيسى لهذه المنظمة حتى إنقشاع هذا النظام الذى مارس أسوء صور التعسف والإضطهاد ولتنكيل بالوطنيين، وخاصة أعضاء حركات التحرر الوطنى، وبنى عدداً من التحالفات الإستعمارية القوية التى أطالت عمر هذا النظام العنصرى حتى إنتهاء الحرب الباردة، التى ولا شك عرف هذا النظام خلالها إنتعاشاً ومساندة من الغرب، على أساس أن جنوب إفريقيا كانت ركيزة للإستراتيجية الغربية ضد الإتحاد السوفيتى، مما دفع الغرب إلى التغاضى عن سياستها العنصرية،

وتحالفها مع النظم الإستعمارية والعنصرية. كذلك نجحت المجموعة الإفريقية فى أن تجعل إعادة النظر فى العلاقة بين جنوب إفريقيا والأمم المتحدة من البنود الدائمة على جدول أعمال الجمعية العامة منذ عام ٧٤ [٦٣]. ومما يذكر أن المنظمة أنشأت داخل أمانتها العامة مكتباً لفرض العقوبات الإقتصادية على جنوب إفريقيا مهمته تنسيق المقاطعة والتعاون مع الدول الأجنبية وجمع المعلومات عن الهيئات والشركات المالية والتجارية التى لها علاقات مع جنوب إفريقيا، وتوجيه نداءات إلى الدول التى لاتحترم العقوبات.

المبحث السادس

القضايا الأقتصادية والإجتماعية

أ- القضايا الإقتصادية [٦٤] :

أشارت ديباجة ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية إلى التعاون فى المجال الإقتصادي "مقدرين لمسئوليتنا فى توجيه الموارد الطبيعية والطاقات البشرية لقارتنا لتقدم شعوبنا التام فى مجال النشاط الإنساني"، وأشارت الديباجة إلى الرغبة فى تحقيق الرفاهية والرخاء للشعوب الإفريقية .كما أشارت الفقرة الثانية من المادة (١/٢) إلى أن من أهداف المنظمة تنسيق وتقوية دعائمها وجهودها لتحقيق حياة أفضل لشعوب إفريقيا وقد نصت المادة العشرون على إنشاء عدد من اللجان المتخصصة منها اللجنة الإقتصادية والإجتماعية، على أن يكون تشكيلها على مستوى الوزراء (المادة٢١). ويمكن القول بشكل عام أنه عند إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية، كان الإعتقاد الغالب أن الإستعمار له صور متعددة وأبرزها التسلط الإقتصادي، فإذا أضفنا إليه تمزق إفريقيا بين نظم إقتصادية مختلفة تنتمي إلى الشرق والغرب، فضلا عَنْ استمرار بعض النظم الاستعمارية والعنصرية لاتضح لَنَا أَنْ فكرة الوحدة الإفريقية فِي المجال الاقتصادي لَمْ تَكُن وَاضِحَة فِي الميثاق مَا لَمْ يسبقها أولا تحرر إفريقيا مِنْ الأستعمار بِكُلِّ أشكاله القديم والجديد، الاقتصادي والثقافي والتجزئه الَّتِي فرضها الاستعمار، والتحرر مِنْ استغلال الاستعمار للثروات الإفريقية .وهَذِهِ المعاني ترددت خلال القمة التأسيسية [٦٥] على لسان عدد من الزعماء الأفارقة خاصة ذوى الميول

اليسارية الذين إعتمدوا على التفسير الماركسى فى تحليل الأثار الإقتصادية للإستعمار، ويرى هذا التفسير أن التنمية لا تنهض إلا على التصنيع وأن التصنيع فى الدول النامية لا يناسب الدول الصناعية المتقدمة مما يفرض إعادة ترتيب العلاقات بين المتقدمين والمتخلفين .وتكشف مراجعة بيانات القمم الإفريقية خلال الستينات والسبعينات عن أنه رغم الأهمية الفائقة للقضايا الإقتصادية، فإن الصدارة كانت للقضايا السياسية. ولم نصادف مـــا يفيد تطلع منظمة الوحدة الإفريقية إلى رؤية فى مجال التحرر الإقتصادي أو الوحدة الإقتصادية. وكان ذلك أمراً طبيعياً مادامت إفريقيا منقسمة فى ظل الحرب الباردة ومادام الإستعمار يجثم على ثرواتها، ومادام الإستقلال السياسى لم يؤدى إلى إستقلال إقتصادى، لأن تركيب الموارد الإقتصادية وتنظيم العلاقات التجارية بين الدول الإفريقية والغرب قد تم على أساس تكاملى. ولكن ركزت منظمة الوحدة الإفريقية على تصفية الإستعمار والنظم العنصرية بوصفها ظواهر إقتصادية عساها تتمكن فى ظل الحرية السياسية من تحقيق التنمية الإقتصادية السليمة. وقد أدركت منظمة الوحدة الإفريقية منذ البداية أهمية النقل والمواصلات للتعاون الإقتصادي فأشار ميثاقها إلى التعاون فى ذلك، وأنشأت لجنة لِهَذَا الغرض خلال قمة القاهرة عام ٦٤، وباشرت اللجنة الاقتصادية المنصوص عَلَيْهَا فِي المادة (٢٠) بالفعل اجتماعاتها ابتداء مِنْ ديسمبر ٦٣ فِي ميامي عاصمة النيجر .

ومن ناحية أخرى، فإن القارة الإفريقية قد شهدت تجمعات إقتصادية متعددة وخصوصاً فى غرب إفريقيا فى المجالات الإقتصادية والتجارية والنقدية. وقد أصدرت قمة لاجوس فى إبريل ٨٠ خطة عمل

لاجوس للتنمية الإقتصادية لإفريقيا (١٩٨٠ - ٢٠٠٠) وفى مايو ٨٨ صدر إعلان أديس أبابا الذى إهتم بشكل خاص بمكافحة الجفاف والمجاعة والنهوض بالقطاع الزراعى. وفي القاهرة صدر إعلان القاهرة عام ١٩٩٥ متضمناً برنامجاً اقتصادياً طموحا. وكانت القمة الإفريقية المنعقدة فى أبوجا يونيو ١٩٩١ قد قررت إنشاء الجماعة الاقتصادية الإفريقية African Economic Community بحلول عام ٢٠٢٥ تبدأ بمرحلة مدتها خمس سنوات يتم خلالها تصفية التجمعات الإقتصادية القائمة[٦٦]. وقد إهتمت المنظمة الإفريقية أيضاً بمشكلة المديونية[٦٧] التى بلغت عام ٩٥ ــ٣٢٠مليار دولارــ أى ١٠٠% من الناتج المحلى الإجمالى، بالإضافة إلى فوائد الديون، ودعت المنظمة إلى تحديد موقفها من هذه المشكلة الملحة فى الفترة من ٣٠ نوفمبر حَتَّى ٢ ديسمبر ٨٧ ونظرت فِيهَا مقترحات مِنْهَا سداد جزء بالعملة المحلية ومد فترة السداد وتوسيع فترة السداد وزيادة المنح والقروض وخفض أسعار الفائدة، والأتصال بالهيئات الدائنة، وكَرَّسَت القمة الثامنة والعشرون فِي داكار فِي يوليو ٩٢ وقتها لِهَذِهِ المشكلة وفي ١٩٩٥ قرر مجلس وزراء المنظمة عدداً من الإجراءات لتحسين التجارة البينية وتخفيض الإعتماد على المساعدات الخارجية .

ويفترض أن فرص التعاون الإقتصادي بين الدول الإفريقية قد زادت بعد إنتهاء الحرب الباردة، وإن كان التسلط الإستعمارى الإقتصادي الذى تمثله الشركات المتعددة الجنسيات وتحديات العولمة الإقتصادية فضلاً عن إنتشار عدم الإستقرار السياسى والإجتماعي قد أثر تأثيراً كبيراً على معالجة خطط التنمية الإقتصادية

والإجتماعية وكذلك التعاون الإقتصادي بين الدول الإفريقية .

ب- مشكلة اللاجئين :-

تمثل مشكلة اللاجئين فى إفريقيا واحدة من أعقد المشكلات الإجتماعية والإقتصادية وتحتل إفريقيا المركز الأول بالنسبة لعدد اللاجئين الإجمالى فى العالم. وترجع هذه المشكلة إلى أسباب طبيعية مثل الجفاف والتصحر والمجاعة ونقص الغذاء، وأخرى سياسية وإجتماعية مثل الحروب الأهلية الإقليمية وعدم الإستقرار السياسى، فإذا أضفنا إلى الملايين السبعة اللاجئين فى إفريقيا أى بنسبة ٤٠% من عدد لاجئي العالم- خمسة عشر مليوناً من المشردين داخل الدول الإفريقية يتبين لنا حجم هذه الكارثة الإنسانية والتى عكست فى بعض الأحيان مآس فريدة إنفردت بها القارة الإفريقية مثل لجوء مجتمع رواندا بكامله إلى شرق زائير عام ٩٤ .

وقد حاولت منظمة الوحدة الإفريقية معالجة قضية اللاجئين والقضاء على أسبابها، سواء فيما يتعلق بالجفاف والتصحر، الذى إنشغلت به القمة الثامنة والعشرون فى يوليو ٩٢، والمجلس الوزارى فى القاهرة فى مارس ٩٥، فضلاً عن مساهمة المنظمة فى وضع الإتفاقية الدولية لمكافحة الجفاف والتصحر. وكان أول مؤتمر دولى إفريقي فى أكتوبر٦٧ فى أديس أبابا مناسبة كبرى لدراسة مختلف جوانب قضية اللجوء وخاصة الجوانب القانونية والإقتصادية والإجتماعية وأنشيء على أثره مكتب اللاجئين الأفارقة عام ٦٨ وتقديم معاملة متميزة للدارسين اللاجئين حسبما أوصت قمة الرباط عام٧٢. وفضلاً عن الإنضمام إلى إتفاقية جنيف عام ٥١ بشأن اللاجئين وإبرام

الإتفاقية الإفريقية الخاصة باللجوء، سعت منظمة الوحدة الإفريقية بالتعاون مع المنظمات الدُّوَلِيَّة المختلفة الى عقد مؤتمر أطلق عَلَيْهِ ابكارا الأول استعرضت مختلف جوانب مشكلة اللاجئين الأفارقة وأطلق حملة لجمع التبرعات لصالحهم، وأما إبكارا الثانى الذى عقد فى جنيف عام ٨٤ فقد سعى أبعد من التبرعات إلى وضع إستراتيجية كاملة لحل مشكلة اللاجئين كما إهتمت المنظمة بالجانب الإنسانى فى الصراعات العرقية سواء ما تعلق منها باللاجئين أو المشردين .

تسوية المنازعات بالطرق السلمية :-

اشارت المادة الثالثة من ميثاق المنظمة فى فقرتها الرابعة إلى أن المبدأ الرابع من مبادئها هو التسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض والوساطة والتوفيق أو التحكيم، وهذا المبدأ هو نفسه الذى تضمنه ميثاق الأمم المتحدة، وهو يعنى دون حاجة إلى بيان، نبذ إستخدام القوة فى العلاقات الدولية الإفريقية واللجوء بدلاً من ذلك إلى تسويتها بالطرق الودية والسلمية، السياسية أو القضائية- ثم أشارت المادة (١٩)- من الميثاق إلى إنشاء لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم ويحكم عملها وتشكيلها بروتوكول تقره القمة الإفريقية ويصبح جزءاً لا يتجزأ من الميثاق. ويبدو أن هذه اللجنة لم يقدر لها أن تعمل وفقاً لما إستهدفه ميثاق المنظمة. وقد لجأت الدول الإفريقية بدلاً من لجنة الوساطة إلى مؤتمر القمة لتسوية منازعاتها .

وقد أشار الدكتور بطرس غالى- وهو من الخبراء القلائل فى القضايا الإفريقية والمنظمات الإفريقية- فى صدد تقييمه لمبدأ تسوية المنازعات بالطرق السلمية فى إفريقيا إلى أن الدول الإفريقية ليست فى

حاجة إلى العديد من الأجهزة لتسوية منازعتها، وأنه يستبعد أن تفكر إفريقيا مستقبلاً فى إنشاء أجهزة قضائية أو تحكيمية، وأن إفريقيا تميل إلى التسوية السياسية والدبلوماسية بسبب تواضع مستوى النمو الإقتصادي والنضوج السياسى الذى يؤهلها إلى أن تستريح إلى القاضى الدولى حتى لو كان إفريقيا. والحق أن هذه النبؤة لم تتحقق، فقد سجلت إفريقيا أعلى معدلات فى اللجوء إلى محكمة العدل الدولية فى تسوية منازعاتها الإقليمية. ومن ناحية أخرى إتجهت إفريقيا بالفعل إلى التفكير فى إنشاء لجنة للمصالحة والتوفيق والتحكيم وإلى إنشاء قوة دائمة لحفظ السلام فى إفريقيا. كما قرر قانون الإتحاد الإفريقي- الذى يحل محل منظمة الوحدة الإفريقية عام ٢٠٠٢ - إنشاء محكمة عدل إفريقية. فقد درست القمة الإفريقية الثامنة والعشرون فى داكار فى يوليو ٩٢ مختلف البدائل لتحسين قدرة منظمة الوحدة الإفريقية على تسوية المنازعات الإفريقية سلمياً، ومن بينها إنشاء مجلس أمن سياسى إفريقي، وإنتهى فى قمة القاهرة فى يونيو ٩٣ إلى إنشاء آلية منع وإدارة وفض المنازعات الإفريقية، مهمتها رصد المنازعات ومنعها وحفظ السلام والمراقبة المدنية والعسكرية وتعمل هذه اللجنة على مستويات القمة ووزراء الخارجية والسفراء فى الدول الإعضاء فى الجهاز المركزى. وهذه الآلية، لا شك، جهاز جديد يحتاج إلى تقييم مادامت تسوية المنازعات الإفريقية تحتاج إلى الثقة أكثر من إحتياجها إلى تعدد الأجهزة .

أما دور منظمة الوحدة الإفريقية فى التسوية السلمية للمنازعات الإفريقية، سواء كان سببها منازعات الحدود، أو كان أطرافها حكومات وثوار فى إطار الحروب الأهلية، أو لأسباب أخرى، فإن سجل المنظمة

فى هذا الشأن قد سبق إستعراض جانب منه سواء فى الحرب الأهلية النيجيرية، أوفى قضية الكونغو فى طورها الثانى (١٩٦٤ـ٦٥) أو فى حرب الحدود بين الجزائر والمغرب .وتضيف إلى ذلك دور المنظمة فى نزاع الحدود بين غانا وفولتا العليا (٦٣ـ٦٤) الذى نظرته المنظمة فى القاهرة فى يوليو٦٤. وفى هذا النزاع وما شابهه تمسكت المنظمة بمبدأ قدسية الحدود (٢) الذى أشرنا إليه، وينطبق ذلك أيضاً على حرب الحدود الحديثة بين أثيوبيا وإريتريا (٩٨ـ٢٠٠٠)، ولكن المنظمة تدخلت أيضاً لإيجاد تسوية سلمية لمنازعات إخرى مثل الأزمة الدبلوماسية عام ٦٦ بين غانا وغينيا، وقد نشأت الأزمة بسبب إعتقال غانا للوفد الغينى وعلى رأسه وزير الخارجية بعد هبوط الطائرة فى مطار أكرا هبوطاً إضطرارياً. وإشترطت الحكومة العسكرية فى أكرا مقابل الإفراج عن الوفد أن تفرج غينيا عن الطلبة الغانيين لديها .وقد نجحت المنظمة فى تهيئة مناخ الوساطة لإنهاء الأزمة التى قام بها وفد ثلاثى أرسله مجلس وزراء المنظمة، كما كان للمنظمة دور فى فض النزاع بين غينيا وساحل العاج (٦٦ـ٦٧) عندما إحتجزت ساحل العاج وفداً غينياً عائداً من إجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة مقابل إعتقال غينيا لبعض مواطنى ساحل العاج المقيمين فيها وإحتجاز سفينة تابعة لساحل العاج. ولما كان الموضوع يتعلق بإنتهاك هذا العمل لإتفاقية حصانات الأمم المتحدة، فقد إهتمت به المنظمة الدولية، ولكن قبل أن تنظر الجمعية العامة هذا النزاع إستجاب الطرفان إلى وساطة رئيس ليبيريا التى كلفه بها مؤتمر القمة الرابع فى كنشاسا.

بقيت كلمة أخيرة، وهى دور آلية فض المنازعات فى الفترة من ٩٣ حتى ٢٠٠١. إهتمت ألية فض المنازعات بكل القضايا المتفجرة فى إفريقيا،

وبدأت بمحاولة إنقلاب بوروندى عام ٩٣ ثم محاولة التوسط وحفظ السلام للوصول إلى تسوية سياسية، كما بحثت الآلية الحظر المفروض على بوروندى بسبب الإنقلاب العسكرى (من٩٦ حتى فبراير٩٩) وأيدت الآلية رفع الحظر بقدر إظهار حكومة بوروندى مرونة نحو التفاوض مع الثوار، وغيرها من القضايا فى ساحل العاج وغينيا بيساو وغيرها.

الفصل الرابع

موقف منظمة الوحدة الأفريقية من القضايا العربية

تمهيد :

نقطة البداية فى مثل هذا التحليل هى تحديد مفهوم القضية العربية من زاوية الموضوع الذى نعالجه. القضية العربية بشكل عام هى تلك القضية التى يكون أطرافها أطرافاً عربية، أو أحد هذه الأطراف على الأقل، حتى وإن كان أطرافها ينتمون إلى العروبة وإلى القارة الإفريقية. ولسنا بحاجة إلى القول أن موقف منظمة الوحدة الإفريقية من القضايا العربية على العموم هو موقف إيجابى وأنه يتأثر فى التحليل الأخير بعدد من العوامل الهامة.

العامل الأول هو موضوع القضية، العامل الثانى هو الطرف الآخر غير العربي فى القضية، والعامل الثالث هو أهمية القضية بالنسبة لأولويات القضايا الإفريقية وإرتباطها بتركيب الأيديلوجية الإفريقية فى معناها الأوسع، وقد إخترنا أربعة قضايا هى الصراع العربى الإسرائيلى حيث الطرف الإفريقي فيها هو مصر وما تمثله فى تاريخ النضال الإفريقي، وأزمة لوكربى والطرف الإفريقي فيها هو ليبيا وماتمثله ليبيا أيضاً منذ قيام الثورة الليبية فى القارة الإفريقية، وعلى أساس أن الطرف غير الإفريقي هو الولايات المتحدة وبريطانيا وسلوك الدولتين فى الأزمة، والقضية الثالثة هى قضية الصحراء الغربية الَّتِي وإن كان أطرافها جميعاً ينتمون إلى العالم العربى، إلا أن هذه القضية فرضت فرضاً على الساحة الإفريقية لإعتبارات كثيرة سيأتى مجال إيضاحها. والقضية الرابعة والأخيرة هى التعاون العربى الإفريقي وموقف المنظمة الإفريقية من الحوار والتعاون بين إفريقيا والعالم العربى. وقبل المضى فى تحليل موقف المنظمة من هذه القضايا يجب

أن نشير إلى حقيقة هامة وهى أن عشر دول من مجموع ٥٣ دولة إفريقية أعضاء فى الجامعة العربية، يضاف إلى ذلك حقيقة أخرى، وهى أن الحزام العربي الشمالى والشرقى بالقارة الإفريقية لعب دوراً هاماً فى تقديم إفريقيا الجديدة إلى أوربا ودافع عن قضايا إفريقيا فى جميع المحافل. والحقيقة الثالثة هي أن مقايضة التأييد العربى والإفريقي فى قضايا كل من الجانبين قد فشلت، وأنه لابد من البحث عن أرضية مشتركة مناسبة للعلاقة بين الطرفين، مع ملاحظة أن الجانب الإفريقي فى الحوار يشمل أيضاً الدول العشر العربية، وأن الجانب العربى يشمل أيضاً نفس الدول بالإضافة إلى بقية الدول العربية فى آسيا، أى أن الدول العشر العربية الإفريقية هى قاسم مشترك سواء فى الإطار العربى الإفريقي أو فى الإطار الإسلامي الإفريقي، فكلها دول عربية إفريقية إسلامية، ثم أن معظمها دول متوسطية من مصر شرقاً إلى المغرب غرباً مما كان له أثر كبير فى جزء من الحوار الأوربى الإفريقي والذى بدأ فى المرحلة الأخيرة بمؤتمر قمة القاهرة فى إبريل عام ٢٠٠٠ .

المبحث الأول

منظمة الوحدة الإفريقية والصراع العربي الأسرائيلي

بدأت قضايا الصراع العربى الإسرائيلى تطرح أمام منظمة الوحدة الإفريقية إبتداءاً من يونيو١٩٦٧ بعد إحتلال إسرائيل لسيناء المصرية. وقد وقعت هذه الحادثة فى وقت كان فيه المد العربي يتعافى فيه من أزمة الإنفصال السورى المصرى عام ٦١، ومعالجة ذيول حرب اليمن فى الفترة من٦٢ إلى ٦٥، كما كان المد الثورى المصرى رافداً أساسياً من روافد حركة تصفية الإستعمار فى إفريقيا، وأحد القوائم الرئيسية للتضامن الأسيوى الإفريقي. ولذلك كان هجوم إسرائيل على مصر وإحتلال سيناء، رغم أنها تقع فى الشطر الآسيوى من الأراضى المصرية، إلا أن إفريقيا نظرت إلى هذا الحدث على أنه إعتداء على أراض إفريقية وإنتصار للتحالف الإستعمارى الصهيونى ضد حركة التحرر الوطنى الإفريقي. وكان مطلب مصر فى ذلك الوقت هو إنسحاب إسرائيل من الأراضى العربية، ثم أضيف إلى قضية الإحتلال الإسرائيلى قضية أخرى خاصة منذ عام ٦٥ وهى إنطلاق حركة الكفاح المسلح الفلسطينى، وإستمرارصعود الشخصية الفلسطينية، حتى الإعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً رسمياً وحيداً للشعب الفلسطينى فى الأمم المتحدة. وأضيفت قضية ثالثة، وهى التضامن الإفريقي مع مصر عندما قررت أن تسترد أراضيها بالقوة عام ٧٣، وبذلك أصبحت إسرائيل هى القاسم المشترك فى مواجهة مصر ومنظمة التحرير من وجهة النظر الإفريقية. وعندما إختارت مصر طريق

التسوية السياسية مع إسرائيل إنقسم العالم العربي، وقاد حملة ضد مصر كان لإفريقيا موقف منها. وعندما قرر العالم العربي تبنى فكرة التسوية السياسية حددت إفريقيا موقفها هى الأخرى حيث رفع عنها الكثير من الحرج بالنسبة للعلاقة مع إسرائيل. وعندما وقع العدوان الإسرائيلى على مصر عام ٦٧ كانت إسرائيل قد تسللت بالفعل فى إفريقيا وأقامت لنفسها مواقع إستعدت بها ضد المقاطعة العربية، وإستفادت من ذلك من المساندة الأمريكية لها فى إفريقيا ومساندة الغرب بشكل عام كما إستفادت من تحالفها مع جنوب إفريقيا والتعاون النووى بين البلدين، وهذا العامل أدى إلى آثارسلبية لصالح القضية العربية فى مرحلة لاحقة.

ففى الدورة العاديه الرابعة للقمة فى كنشاسا فى سبتمبر ٦٧ أصدر المؤتمر قراراً بالإجماع أكد فيه أن إسرائيل قوة أجنبية إحتلت أراضى، دوله إفريقية ذات سيادة، وأكد تعاطفه مع مصر ومطالبة الأمم المتحدة بإتخاذ موقف إيجابى، والعمل مع مصر فى الأمم المتحدة لضمان إنسحاب إسرائيل. ولا شك أن الدول الإفريقية قد تأثرت خلال دورة الجمعية العامة فى١٩سبتمبر٦٧ وقبل صدور قرار مجلس الأمن فى نوفمبر من نفس العام بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن " الحرب فى الشرق الأوسط " الذى أوضح فيه أن بقاء إسرائيل فى الأراضى العربية عن طريق الغزو غير مقبول، وأنه يمثل تحدياً للأمم المتحدة، وأن الغزو العسكرى يجب ألا يحقق مكاسب إقليمية، كما أكد حق اللاجئين العرب فى العودة وقد عبر مندوب غانا فى الجمعية بإسم الدول الإفريقية عن هذه المعانى، وأضاف إلى ذلك ضرورة تنفيذ إسرائيل

لتوصيات الأمم المتحدة حول القدس واللاجئين الفلسطينيين.

وإذا كانت المواقف الإفريقية قد كشفت عن إتجاه إفريقي مؤيد لمصر، ومعادى لإسرائيل فى دورة الجمعية العامة التى لم تسفر عن قرار إنتظاراً لدور مجلس الأمن فى ذلك الوقت، فإن إفريقيا قد تابعت موقف إسرائيل المتعنت من قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ ومع مبعوث الأمين العام يارنج المكلف بتنفيذ القرار. ولذلك أكد مجلس وزراء المنظمة فى فبراير ٦٨ تضامن الدول الإفريقية مع مصر فى إنسحاب إسرائيل الفورى من الأراضى المصرية والعربية التى تعرضت للعدوان (الصهيونى) ودعا إلى المساندة المادية والسياسية للدول العربية، مما دفع إسرائيل إلى تكثيف نشاطها ومحاولة إستغلال صداقتها الإفريقية ومعوناتها لوقف التأييد الإفريقي لمصر. ولكن ذلك كله لم يؤثر فى الموقف الإفريقى، الذى تأكد فى قرار القمة الإفريقية الخامسة بالجزائر فى سبتمبر ٦٨ بنفس التصميم. ولا يقدح فى دعم مجلس وزراء المنظمة فى فبراير ٦٩ لمصر تحفظ مالى وبوتسوانا وسوازيلاند التي تأثرت بالضغط الإسرائيلى والأمريكى. وفى يوليو ٦٩ أكدت لجنة التنسيق لتحرير إفريقيا فى داكار مساندتها لموقف مصر، وهو ما أكدته القمة السادسة فى نفس العام .وقد ظل الموقف الإفريقي ثابتاً على تأييد مصر فى الإطار الإفريقي وفى الأمم المتحدة، حيث كان الموقف الإفريقي إجماعياً (ماعدا مالاوى والداهومى بتأثير من فرنسا، وجنوب إفريقيا والولايات المتحدة التى عارضت قرار الجمعية العامة الصادر فى دورتها الخامسة والعشرين عام٧٠ بهذا المعنى).

ولا شك فى أهمية التأييد الإفريقي فى الأمم المتحدة بسبب الأغلبية

العددية اللازمة لتأكيد مبادىء الشرعية الدولية فى هذا الموضوع خاصة فيما يتعلق بعدم مشروعية الإحتلال والغزو وضرورة الإنسحاب .بل أن إفريقيا حاولت أن تتوسط فى النزاع العربي الإسرائيلي. ففى القمة العادية الثامنة فى سبتمبر ٧١ غيرت المنظمة مسمى البند من مشكلة الشرق الأوسط إلى" إستمرار العدوان ضد الجمهورية العربية المتحدة ". وطالب القرار الصادر بهذا الشأن بالقيام بإجراءات دبلوماسية معينة من جانب المنظمة والسعى لتنفيذ قرار القمة تنفيذاً كاملاً وتشكيل لجنة العشرة برئاسة رئيس موريتانيا وعضوية تسع دول أخرى، وإنبثقت عنها لجنة الحكماء الرباعية يرأسها رئيس السنغال وتضم رؤساء زائير والكاميرون ونيجيريا. وزارت هذه اللجنة كلاً من مصر واسرائيل. وإذا كانت هذه اللجنة، لم تحقق هدفها لظروف خارجة عنها، فقد أفاد عملها فى مساندة الموقف المصرى فى الأمم المتحدة، رغم الفرقة التى سادت بين الدول حول بعض جوانب مهمة اللجنة، وإلى تعمد إسرائيل تحريف مهمة اللجنة، ومع ذلك جاء قرار الجمعية العامة فى دورتها السادسة والعشرين رقم (٢٧٧٧) فى ديسمبر ٧١ حاسماً فى تأييد الموقف المصرى (صدر بأغلبية ٩٧ صوتاً ضد سبعة وإمتناع ٣٦ عن التصويت) ويعتبره البعض أنه لا يقل أهمية عن قرار مجلس الأمن ٢٤٢.

وفى يونيو٧٢ بدأت قمة الرباط التاسعة تتخذ موقفاً هجومياً ضد اسرائيل وناقداً لموقفها، وكانت تلك نقلة كبيرة بسبب ثقل اسرائيل فى إفريقيا، وإنعكس نفس الموقف فى قرار الأمم المتحدة فى ٢٩ نوفمبر ٧٢ (القرار رقم ٢٧٩٩). وقد تأكد هذا القرار نفسه فى قرار القمة

العاشرة فى مايو ٧٣ الذى إعتبر أن إستمرار العدوان الإسرائيلي على مصر والأراضى العربية خطر يهدد أمن القارة وسلامة أراضيها ووحدتها. وندد القرار بموقف إسرائيل السلبى والمعرقل لجهود التسوية وبأعمالها الإرهابية، ويعترف بالحقوق الثابتة لشعب فلسطين بوصفها طرفاً أساسياً فى أى حل عادل للقضية وطالب الدول الكبرى بالكف عن مساندة اسرائيل .

أما المرحلة الثانية من موقف المنظمة من الصراع العربي الإسرائيلي فقد كانت واضحة خلال حرب ٧٣ حيث أقدمت (٢٩) دولة إفريقية على قطع علاقاتها بإسرائيل (هناك سبع دول كانت قد قطعت علاقتها فى الفترة من ٥ يونيو ١٩٦٧ إلى ٢١ سبتمبر١٩٧٣) أى أن (٢٢) دولة قطعت علاقاتها بمناسبة حرب ٧٣. وإنعكس ذلك فى الدورة الطارئة لمجلس وزراء المنظمة فى نوفمبر ٧٣ الذى أشارت إحدى قراراته لأول مرة إلى القلق العميق إزاء المساعدة العسكرية الأمريكية الضخمة لاسرائيل، والتى تشجعها علي العدوان وتزيد حدة التوتر الدولى كما أدان المجلس لأول مرة التواطؤ بين بريتوريا ولشبونه وتل أبيب والأنظمة العنصرية، وأكد حق الدول العربية فى النضال بكل الوسائل، وسجل بطولة الشعب المصرى والعربي ضد الإعتداء الاسرائيلى، وقرر إستمرار قطع العلاقات مع اسرائيل" إلى أن تنسحب من كافة الأراضى العربية وأن تعيد للشعب الفلسطينى حقوقه المشروعة ". ورفض المجلس أى تعديل للوضع فى القدس، وأى إعتراف بضم المدينة المقدسة تأكيداً لقرار مجلس الأمن (٢٥٢) لسنة ٦٨ وقرارى الجامعة العربية فى (١٤،٤يوليو٦٧) فى ذات الموضوع. ودعا المجلس

إلى عزل إسرائيل سياسياً وإقتصادياً وعسكرياً وثقافياً، وفرض حظر بترولي على اسرائيل والبرتغال والنظم العنصرية .

وقد ناقش مجلس وزراء المنظمة فى إبريل ويونيو ٧٤ الموضوع، وأكد أن أهم أسس السلام العاجل هو الإنسحاب الإسرائيلي وتحرير مدينة القدس، ثم بدأ يركز على الجزء الفلسطينى من القضية، وهو حق تقرير المصير، وتأييد كفاح منظمة التحرير الفلسطينية. وكان للدول دور واضح فى تأكيد هذا الموقف فى الأمم المتحدة خاصة عام ٧٥ عندما منحت منظمة التحرير مركز المراقب الدائم فى الأمم المتحدة. وإبتداءاً من عام٧٥ تطور موقف منظمة الوحدة الإفريقية فى إتجاهين الأول تصعيد المساندة للفلسطينيين ودعوة عرفات للتحدث أمام القمة الإفريقية، والثانى تصاعد الموقف المناهض لاسرائيل، حيث قررت القمة فى كمبالا فى أغسطس ٧٥ تصعيد الضغوط على اسرائيل فى الأمم المتحدة والنظر فى حرمانها من العضوية. وقد ضر مندوب عن منظمة التحرير الفلسطينية الدورة الخامسة والعشرين للجنة الإفريقية فى الرباط عام ٧٥ ولا شك أن تنامى التعاون العربي الإفريقي فى عام ٧٥ كان له الأثر المباشر فى الدعم الذى لقيته القضية الفلسطينية فى إفريقيا.

وفى مرحلة ثالثة وجدت منظمة الوحدة الإفريقية نفسها فى حرج بسبب توقيع مصر الإتفاقية السلام مع اسرائيل، والإنقسام العربى المصرى بما فى ذلك معارضة الدول العربية الإفريقية لمصر وكذلك وقف عضوية مصر فى الجامعة العربية والمؤتمر الإسلامى وضغط الدول العربية على الدول الإفريقية لإتخاذ مواقف مماثلة ضد مصر فى المنظمة فأضيف إلى عناصر الصراع العربى الإسرائيلي مشكلة جديدة

وهى القطيعة المصرية العربية : هل تؤيد إفريقيا الخط المصرى أم العربى ؟

بحثت المؤتمرات المختلفة هذه القضية فى الفترة من ١٩٧٩ حتى ١٩٩٢ وأكدت على المبادىء العامة للتسوية مع التركيز على حقوق الشعب الفلسطيني كما تجاوبت مع تحول الموقف العربي في بداية الثمانينات الذى إتجه إلى تقديم مبادرة فاس سنة ١٩٨٢ التى تعلن لأول مرة إستعداد العالم العربي للإعتراف بإسرائيل مقابل أن ترد إسرائيل الأراضى التى إحتلتها بما فى ذلك الأراضى الفلسطينية. وقد تبنت الولايات المتحدة فى نفس الفترة هذا الخط فى عهد الرئيس ريجان وعبرت عنه بصيغة أصبحت شهيرة وهى "الأرض مقابل السلام وقد لوحظ على قرارات القمة مجلس الوزراء الإفريقية أنهاعكست برفق دعمها لموقف العالم العربي ضد " الاتفاقات الجزائية والمعاهدت المنفردة التي تلحق أبلغ الضرر بالقضية الفلسطينية وتشكل إنكاراً حقوق الشعب الفلسطيني المعترف بها عالمياء وأنتها كالمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها وفي الاستقلال". ودون أن يشير إلى مصر بالاسم أدان مجلس وزراءالمنظمة في ليبريا، في يوليو ١٩٧٩، أول مناسبة إفريقية بعد توقيع مصر لمعاهدة السلام مع إسرائيل في مارس ١٩٧٩، " فرض حلول تتناقض مع حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني" كما يشجب "سعي بعض الأطراف لاتخاذ لإجراءات وإبرام إتفاقيات تتجاهل تطلعات الشعب الفلسطيني وعلى حساب حقه في تقرير مصيره بنفسه" والغريب أن قرارات القمة الإفريقية العادية السادسة عشرة في يوليو ١٩٧٩ في مونروفيا قد خلت من مناقشة القضية الفلسطينية أو الشرق

الأوسط. كما لم يرد الموضوع في أعمال الاجتماع الوزاري الرابع والثلاثين في ادبس أبابا في فبراير ١٩٨٠، ولا في القمة الثانية غير العادية في لاجوس في إبريل ١٩٨٠. غير أن الاجتماع الوزاري الخامس والثلاثين في يونيو ١٩٨٠ عاد في قراره ٧٨٦ يدين "جميع الاتفاقيات الجزئية والمعاهدات المنفردة التي تنتهك الحقوق الوطنية الثابتة للشعب الفلسطيني وتناقض أسس الحل العادل وتحول دون سلام عادل " وتكرر نفس الموقف في ديباجة القرار ٧٨٨ وفي فقرته العامة الرابعة. كما أصدر القرار ٧٩٢ في نفس الدورة أدان فيه إجراءات ضم إسرائيل للقدس وذلك قبيل صدور قانون الكنيسيت بضم القدس في أغسطس ١٩٨٠. ولم يرد ذكر للقضية الفلسطينية أو القدس في الدورة ٣٦ للمجلس الوزاري في أديس أبابا في مارس ١٩٨١، ولكن الدورة ٣٧ في نيروبي في يونيو ١٩٨١ أتخذت ثلاث قرارات بنفس الصيغة. وهكذا ظل موقف المنظمة ثابتاً على التنديد بالاتفاقات والحلول الجزئية والمنفردة حتّى مؤتمرمدريد ١٩٩١. وهذا الموقف الموضوعي عكسته المنظمة رغم محاولة بعض الدول العربية الإفريقية، والدول نفسها خاصة اليسارية مثل ليبيا والجزائر - أعضاء مجموعة الصمود والتصدى العربية التى كانت تؤيدها موسكو - دفع المنظمة إلى اتخاذ موقف ضد مصر. ومما ساعد على تجنب إنتقاد مصر فى هذه القرارات أن المسألة من وجهة النظر الإفريقية كانت تعنى أن الصراع العربى الإسرائيلي فى هذا الجزء قد أصبح جزءاً من الحرب الباردة. فالمؤيدون للخط المصرى هم أنصار المعسكر الغربى، وأما المعارضون له فهم أنصار المعسكر السوفيتى. أو بعبارة أخرى خشى زعماء إفريقيا أن تنقسم المنظمة إنقساماً جديداً إلى يسار ويمين حول هذه القضية، خاصةً أن

إسرائيل نشطت فى هذه المرحلة لكى تستعيد مواقعها وتستعيد العلاقات مع بعض الدول الإفريقية. ولم تحدد المنظمة موقفها من هذه القضية التى كانت مثار إهتمام الجامعة العربية والمؤتمر الإسلامي ساعد كذلك شيوع هذا الإتجاه المتحفظ إزاء نقد الموقف المصرى أن منظمة الوحدة الإفريقية كانت تواجه فى هذه المرحلة معضلة قاسية وهى إنسحاب المغرب بسبب عدم رضائه عن طريقة معالجة قضية الصحراء فى منظمة الوحدة الإفريقية. ومقابل إعادة إسرائيل إلى إفريقيا فى الثمانينات شجعت القمم الإفريقية عامى ٨٥،٨٦ على إنشاء بعثات فلسطينية فى الدول الإفريقية والدعوة إلى عقد مؤتمر دولى للسلام فى الشرق الأوسط تشارك فيه كل الأطراف بما فيها الفلسطينيون على قدم المساواة، وإدانة الإستيطان الإسرائيلى. ولذلك ركزت القمم الإفريقية المختلفة على مساندة الحقوق الفلسطينية من ناحية، ومساندة إقتراح مصر بإخلاء الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل وضرورة إلتزام إسرائيل بفتح منشآتها النووية للتفتيش الدولى من ناحية أخرى.

المبحث الثاني

منظمة الوحدة الإفريقية وأزمة لوكربي

تتلخص الأزمة فى أن الطائرة الأمريكية التى إنفجرت فوق قرية لوكربى فى أسكتلندا عام ٨٨ قد أسفرت التحقيقات الأولية بشأنها عن توجيه الإشتباه لإثنين من المواطنيين الليبيين اللذين قالت الولايات المتحدة أنهما يعملان فى المخابرات الليبية ولما رفضت ليبيا تسليمهما لكى يحاكما أمام المحاكم الأمريكية أو البريطانية عملت الولايات المتحدة وبريطانيا على أن يقوم مجلس الأمن بفرض عقوبات على ليبيا على أساس أنها ترعى الإرهاب وتشجع عليه وأن رفض تسليم المواطنين من أهم الأدلة على ذلك وهكذا أصبحت هذه القضية التى عرضتها ليبيا على محكمة العدل الدولية تعرض على المحافل الدولية المختلفة ومن بينها منظمة الوحدة الإفريقية وتسعى ليبيا بشأنها إلى إيضاح أن القضاء الليبيى هو المختص بمحاكمة المواطنين، وأنه لا يجوز أن ترغم الدولة على تسليم مواطنيها خاصة مع غيبة إتفاق للتسليم، وأن مجلس الأمن قد تجاوز سلطاته فى الميثاق عندما فرض عقوبات بطريقة غير قانونية .وطالبت ليبيا بمساندة موقفها مع إستعدادها للتفاوض مع الدولتين للتوصل إلى تسوية سياسية للمشكلة .وقد ثارت هذه القضية فى وقت كان العالم فيه يشهد التحول من الحرب الباردة إلى مابعدها وإنفراد الولايات المتحدة بقمة النظام الدولى .كما أن ليبيا كانت إلى جانب المعسكر الشرقى، وكانت تؤيد عدداً كبيراً من المنظمات فى العالم بالمال والسلاح والتدريب وغيرها مما جعل القضية على درجة

عالية من التعقيد، خاصة وأن ليبيا ساندتها على أنها حركات للتحرر الوطني.

من ناحية أخرى، فإن نظرة إفريقيا إلى ليبيا كانت خليطاً من الرضى وعدم القبول. فأما الرضا فأسبابه أن ليبيا دولة إفريقية، وأنها سبق أن تعرضت لعدوان أمريكي جوى عام ١٩٨٦ راح ضحيته أبرياء، وثبت بعد ذلك براءة ليبيا، وأن السياسة الأمريكية تتسم بالجبروت في مواجهة دول العالم الثالث. كذلك تحتفظ ليبيا بعلاقات صداقة أيديولوجية مع عدد من كبار زعماء القارة. ومن ناحية ثالثة لليبيا رصيد طيب في المجال الإسلامي، وفي مجال التعاون مع بعض الدول الإفريقية. أما عوامل عدم القبول فهي كثيرة منها مناهضة ليبيا للغرب وتدخل ليبيا في الشئون الإفريقية وعلى النحو الذى فعلته في بداية السبعينات لمساندة عيدي أمين، ولقيت هزيمة كبيرة عندما تحالفت عليها كينيا وتنزانيا على أراضي أوغندا، فضلاً عن تدخل ليبيا أحياناً في الشئون الداخلية من الزاوية الدينية كما حدث في بعض دول غرب إفريقيا. يضاف إلى ذلك النزاع الليبي التشادى الطويل، وتدخل ليبيا المستمر في تطور النظم السياسية في تشاد رغم إرتياح الأفارقة إلى الطريقة الحضارية التي تمت بها تسوية نزاع الحدود بين البلدين عن طريق محكمة العدل الدولية عام ٩٤. تلك هي صورة ليبيا في إفريقيا عندما عرض النزاع حول لوكربي وطلبت ليبيا تأييدها ضد الولايات المتحدة. وقد ساندت منظمة الوحدة الإفريقية الموقف الليبي .

ومما يذكر أنه عندما إستولى كابيلا على السلطة خلفاً للرئيس موبوتو في كنشاسا ساندت ليبيا كابيلا ضد أوغندا ورواندا وبوروندى

.وقد ساعد هذا الموقف على أن ينضم الرئيس كابيلا إلى عدد أخر من الرؤساء الأفارقة فى زيارة ليبيا بطائراتهم تحدياً للحظر الجوى المفروض على ليبيا، وذلك عقب صدور قرار القمة الإفريقية فى أواجادوجو فى يونيو ٩٨ الذى حذر مجلس الأمن من أن إفريقيا سوف ترفع العقوبات عن ليبيا بحلول شهر سبتمبر من نفس العام مالم يبادر المجلس نفسه إلى رفعها والتجاوب مع المقترحات الليبية التى تضمنت الموافقة على محاكمة المواطنين الليبيين فى بلد ثالث يتفق عليه وفقاً لضمانات معينة .ومن الواضح أن الموقف الإفريقي المتضامن مع ليبيا قد إنقلب إلى تحدى الموقف الأمريكى خاصة أن ليبيا كانت قد بدأت تعلن عن عدم جدوى جهودها لتحقيق الوحدة العربية وأعلنت تحولها نحو تحقيق الوحدة الإفريقية، فبادرت بإنشاء منظمة الساحل والصحراء ثم دعت مؤتمر القمة الخامس غير العادى فى سرت فى مارس٢٠٠١ لإنشاء الإتحاد الإفريقي الذى كانت القمة السادسة والثلاثون فى التوجو فى يوليو ٢٠٠٠ قد إعتمدته انطلاقاً من قمة سرت الأولي عام ١٩٩٩.

وقد لوحظ أن القرار الوحيد الصادر عقب الإجتماع قد تعلق بقضية لوكربى بعد صدور حكم المحكمة الأسكتلندية فى معسكر زايست فى هولندا بتبرئة أحد الليبيين وسجن الآخر مدى الحياة .وبعد أن إستمعت هذه القمة إلى بيان الرئيس مانديلا حول هذه القضية طالبت مجلس الأمن برفع العقوبات عن ليبيا، وإجراء الإتصالات المختلفة من أجل التسوية السريعة والمرضية لهذه القضية.

المبحث الثالث

قضية الصحراء الغربية

ذكرنا أن قضية الصحراء الغربية -الأسبانية سابقا- ويطلق عليها أحيانا من وجهة نظر المغرب "الصحراء المغربية" قد أصبحت الشغل الشاغل لمنظمة الوحدة الإفريقية، وبشكل خاص فى المرحلة الثالثة. فقد كانت المرحلة الأولى هى مساندة المغرب وموريتانيا للضغط على أسبانيا للجلاء عن الصحراء وقد انتهت هذه المرحلة باتفاق مدريد عام ٧٥، ثم بدأت المرحلة الثانية، وهى التنازع بين المغرب وموريتانيا حول نصيبهما فى الصحراء ودخول الجزائر فى هذا الصراع، ثم إنسحاب موريتانيا وقيام الجمهورية الصحراوية فى الجزائر. وكان قبول منظمة الوحدة الإفريقية لجمهورية الصحراء عضواً بها إيذاناً بدخول المرحلة الثالثة التى اتسمت بالسمات التالية :

- عدم رضا المغرب عن معالجة منظمة الوحدة الإفريقية لهذه المشكلة وقرارها بالإنسحاب احتجاجا على قبول جمهورية الصحراء فى المنظمة.

- تمسك المنظمة بأغلبية قليلة بتفسير تؤيده الجزائر لقرارت الأمم المتحدة حول الصحراء وللرأى الاستشارى لمحكمة العدل الدولية.

ومن الواضح أن القضية قد فسرت على أنها هزيمة للمغرب ونجاح للدبلوماسية الجزائرية التى أشتهرت فى إفريقيا والعالم العربى بطابعها التقدمى واهتمامها بالقضايا التى تهم العالم الثالث. ولم يؤيد

المغرب فى هذه القضية سوى الدول المؤيدة للغرب والدول المحافظة ولهذا السبب انقسم التصويت على انضمام جمهورية الصحراء للمنظمة انقساما متساويا بين الفريقين المؤيدين لكل منهما مع ترجيح بسيط .كذلك نظر لهذه القضية على أنها جزء من صراع الحرب الباردة، وهذا صحيح، لأن قضية الصحراء، وإن كانت الجمهورية الصحراوية لا تزال عضوا فى المنظمة، إلا أن القضية ذاتها قد انطوت تقريبا بانتهاء الحرب الباردة، وكذلك بسبب المشاكل العاتية التى تعصف بالجزائر منذ إنتهاء الحرب الباردة وإنتهاء التحالفات القديمة، والتى كانت ليبيا أهم أركانها المؤيدة للجزائر رغم محاولة المغرب إحتواء ليبيا في وحدة أندماجية عام ١٩٨٥. فى ضوء هذه الإعتبارات، ظل موقف منظمة الوحدة الإفريقية ثابتا منذ عام ١٩٨١ حتى الآن على مفردات فقدت الكثير من مضمونها، وأكدت قرارات القمة والمؤتمرات الوزارية هذا الموقف الثابت، ويتلخص فى الإعتراف بحق تقرير المصير لشعب الصحراء وأن هذا الحق يجب أن يترجم من خلال إجراء إستفتاء دولى.

وقد لاحظنا أن المنظمة لم تعلق منذ٧٥ حتى ١٩٧٩ على قضية الصحراء وما وقع فيها من تطورات ولكن القمة الإفريقية العادية السادسة عشرة المنعقدة في مونروفيا – ليبيريا في يوليو ١٩٧٩ بدأت تنظر القضية بدراسة تقرير اللجنة الخاصة التي شكلتها المنظمة لتقصي الحقائق في الجزائر والمغرب وموريتانيا وتقرير الأمن العام ورحلته إلى مدريد وبصحبته سفيري مالي ونيجيريا، ولاحظت القمة أن كل الأطراف عَدَا المغرب تؤيد حق تقرير المصير لشعب الصحراء، وأن

اتفاق مدريد الثلاثي نقل إلى المغرب وموريتانيا إدارة الإقليم وليس السيادة عليه وقررت القمة السعي لوقف إطلاق النار وتشكيل لجنة سداسية لتنظيم الاستفتاء لتقرير مصير الصحراء .وعندما انعقدت القمة العادية ١٧ في فريتاون في يوليو ١٩٨٠ وافقت القمة على استمرار اللجنة الخاصة برئاسة سيراليون للمصالحة بين أطراف النزاع والبحث عن حل سلمي دائم ورحبت برغبة المغرب المشاركة في أعمالها. وفي القمة العادية ١٨ في نيروبي في يونيو ١٩٨١ رحب الزعماء الأفارقة بتعهد ملك المغرب بقبول إجراء الاستفتاء لإتاحة الفرصة لشعب الصحراء لتقرير مصيره، وشكل لجنة تنفيذية تضم سبع دول للتعاون مع الأطراف المعنية. وطلبت القمة من الأمم المتحدة التعاون مع المنظمة لكي ترابط قوة لحفظ السلام في الصحراء لضمان السلام خلال الاستفتاء. أما في القمة العادية ١٩ في أديس أبابا في يونيو ١٩٨٣ كانت الجمهورية الصحراوية قد قبلت عضواً منذ عام ١٩٨١ وهددت المغرب بمقاطعة القمة ١٩ إذا حضرتها الجمهورية الصحراوية، ولذلك استجابت جمهورية الصحراء لرجاء الزعماء الأفارقة وتخلت عن حقها في الحضور. وأكدت في القمة نفس الموقف من الاستفتاء.

المبحث الرابع

قضية التعاون العربي الأفريقي

لم يكن إنشاء خط رسمى للتعاون العربى الأفريقى إلا بناء على التقارب بين الجانبين واتحاد المصلحة سواء فى تصفية الإستعمار والعنصرية أو تسوية المنازعات بالطرق السلمية أو فى التمسك بمبدأ عدم الإنحياز فى عالم منقسم .وقد اسهمت المواقف الإفريقية تجاه الصراع العربى الإسرائيلى، وكذلك المواقف العربية تجاه القضايا الإفريقية وخاصة بعد حرب أكتوبر ٧٣ وما أعقبها من صحوة بترولية ورغبة عربية فى أن يكون للدبلوماسية العربية دور نشط فى الجبهات المختلفة، إلى بدء الإتصال بين الجانبين، الذى تمثل فى مبادرة الدورة الثامنة غير العادية لمجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية فى نوفمبر ٧٣ إلى تشكيل لجنة سباعية مهمتها دراسة أثر الحظر البترولى العربى على الدول الإفريقية، والعمل على إيجاد وسيلة للتعاون الإقتصادى بين أعضاء الجامعة العربية وأعضاء المنظمة الإفريقية، وكلف الأمين العام للمنظمة الإفريقية بالإتصال بالجامعة العربية لهذا الغرض، وبعد ذلك بأسبوع عقدت القمة العربية السادسة بالجزائر وقررت حظر البترول العربى على جنوب إفريقيا والبرتغال وروديسيا، ومواصلة تزويد الدول الإفريقية بالبترول العربى وتوسيع دائرة التعاون مع الدول الإفريقية، وإنشاء بنك عربى للتنمية الإفريقية، وتقديم مساعدات للدول الإفريقية المتضررة من الكوارث الطبيعية والقحط والجفاف. ونتيجة هذه الرغبة المشتركة انعقد فى مقر الجامعة العربية المؤتمر العربى الإفريقى فى

يناير ٧٤ لدراسة أثار خظر البترول على الدول الإفريقية. وإذا كان الجانب العربى قد رفض تخفيض أسعار البترول للدول الإفريقية، فقد أقدم على عدد من الإجراءات لتخفيف آثار الحظر مثل إنشاء الصندوق العربى للتعاون الفنى مع إفريقيا والمصرف العربى للتنمية الإقتصادية فى إفريقيا، والمصرف العربى الإفريقي وغيرها. وفى ٩ يوليو ٧٥ عقد أول إجتماع مشترك فى القاهرة وصدر عنه بيان مشترك بمشروع إعلان برنامج العمل بين المنظمتين .وفى إبريل ٧٦ صدرت وثيقة داكار عقب اجتماع وزراء الخارجية العرب والأفارقة.

وقد انعقدت القمة العربية الإفريقية الأولى والأخيرة وأصدرت إعلان القاهرة وبرنامج العمل وإعلان التعاون الإقتصادى والمالى وقواعد العمل لتحقيق التعاون عام ٧٧، ثم انفرط عقد التعاون العربى الإفريقي منذ ذلك الوقت، منذ إقدام مصر على السلام مع إسرائيل من ناحية، وبعد تخلص إفريقيا من بقايا الإستعمار والعنصرية من ناحية أخرى، وتراخى الموقف العربى إتجاه إسرائيل وعودتها إلى إفريقيا من ناحية ثالثة وكان ضروريا البحث عن بدايات جديدة للتعاون العربى الأفريقى.

ولا شك أن من أسباب الفتور العربى الإفريقي، هو عدم وجود قضايا مشتركة بل ظهور قضايا من شأنها أن تفرق بين الجانبين العربى والإفريقي، منها على سبيل المثال النزاع بين السودان من ناحية وكل من أثيوبيا وكينيا وأوغندا من ناحية اخرى، والنزاع بين ليبيا، وهى الطرف العربى، وتشاد الطرف الإفريقي، والنزاع بين موريتانيا

والسنغال، وأخيرا النزاع بين إريتريا واليمن حول جزر حنيش وهو النزاع الذى تمت تسويته عن طريق التحكيم فى الفترة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٠. بل أن الحرب بين أريتريا وأثيوبيا كانت سببا فى إتهام الجانب العربى بمساندة أريتريا خاصة أنها هى التى بدأت باحتلال جزء من الأقاليم التى ترى أثيوبيا أنها جزء منها.

خلاصة القول أنه رغم أن بند التعاون العربي الإفريقي لايزال حتى الآن بنداً شبه دائم على جدول أعمال القمم الإفريقية إلا أن الإرادة السياسية لدى الطرفين لا تزال مفقودة، وأنه بحاجة إلى نقطة بداية موضوعية وجادة. فقد تغير معادلاتها وحسابات السبعينات وحلت محلها حقائق جديدة وآفاق جديدة.

الفصل الخامس

تقييم منظمة الوحدة الأفريقية

تمهيد:

عرضنا فى السابق موقف المنظمة من القضايا الإفريقية والعربية ومن المفيد فى هذا المقام أن نقدم نظرة نقدية فى تقويم نشاط هذه المنظمة بمناسبة تصفيتها خاصة وإن عمرها قد امتد إلى قرابة ٤٠ عاما وفى تقويم عمل المنظمة الإفريقية تتداخل عوامل متعددة ومعايير مختلفة منها الصورة المثالية التى كان البعض يأملها للمنظمة ومنها التحولات المتعددة فى السياسات العالمية والإقليمية، ومدى كفاءة الجهاز الإدارى للمنظمة وقدرته على القيام بالمهام المنوطـــة به فضلاً عن المقارنة بين المنظمة وغيرها من المنظمات الإقليمية، والظروف الخاصة التى أحاطت بها دون غيرها وبيئة التكامل الإقليمي وثقافته .

وبطبيعة الحال لايمكن تقديم تقويم شامل لكل جوانب وأنشطة المنظمة فى هذا المقام، وإنما يمكن أن نختار بعض المجالات التى تقدم صورة للمنظمة خلال الأربعين عاما المنقضية، وأهمها تصفية الإستعمار والعنصرية وتسوية المنازعات، ودورها فى الحروب الأهلية والعرقية والإقليمية وأخيرا دورها فى مجال الأمن والضمان الجماعى والإفريقي فهل حققت المنظمة الأهداف التى وضعتها لنفسها عام ٦٣ حتى يمكن القول أن استبدالها بالإتحاد الإفريقي يعد مرحلة جديدة بإهداف جديدة، أم أن المنظمة قد عجزت عن النهوض بأهدافها وان هذا الإتحاد الجديد سوف يقوم بما عجزت هى عن القيام به .

وقبل أن نتطرق بشئ من التفصيل إلى تقويم المنظمة فى المجالات الأربع التى أشرنا إليها تجدر الإشارة إلى أن نشأة المنظمة وعلى النحو

الذى قامت به عام ٦٣ كان محل جدل مِنْ الَّذِينَ كانوا يريدون الوحدة الفورية أفريقيا،وَ بَيْنَ الَّذِينَ كانوا يرون أَنْ إفريقيا لَيْسَت مهيأة لِهَذِهِ الوحدة .

المبحث الأول

مساهمة المنظمة في تصفية الأستعمار والعنصرية

أشرنا إلى أن عدداً كبيراً من الدول الإفريقية كان قد استقل قبل إنشاء المنظمة، ثم ساهمت المنظمة بالطرق الدبلوماسية والإقتصادية والعسكرية من خلال لجنة التنسيق لتحرير إفريقيا فى تصفية الإستعمار الباقى، وفى مناهضة النظامين العنصريين فى روديسيا وجنوب إفريقيا، ويبدو أن هذه هي الصفحة المتميزة فى تقويم عمل المنظمة بالرغم من المشكلات المالية والمعضلات الفنية والإنقسامات بين حركات التحرر وجهود لجنة التحرير فى هذا المجال .وقد أشرنا إلى الصعوبات التى واجهتها إفريقيا فى قضية تصفية الإستعمار والعنصرية، وأهمها تظاهر الغرب بمساندته لهذا الإتجاه، بينما يعمل على تعويقه حتى يضمن أن النظم التى ستصل إلى الحكم موالية له، وكان يتخذ من جنوب إفريقيا قلعة لسياساته وركيزة للنفوذ الغربى فى ظل الحرب الباردة فى إفريقيا.

وقد نجحت المنظمة فى حشد التأييد الدولى فى الأمم المتحدة، رغم انقسامها فى ظَلِّ الحرب الباردة، ورغم مساندة الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا للنظام العنصري فِي جنوب إفريقيا، على خلاف السياسات المعلنة والمشاعر الشعبية، لأن مساندة هذا النظام كان يحقق مصلحتين هامتين للغرب :

الأولى تتعلق بفتح مجال هام للإستثمارات الغربية، والمصلحة الثانية هى إتخاذ جنوب إفريقيا أداة فى الصراع مع الكتلة السوفيتية خاصة مع تصاعد التدخل السوفيتى والكوبى فى القارة إلى درجة

التواجد العسكرى .ومعلوم أن جنوب إفريقيا كانت أيضا أداة للدول الغربية لتغيير نظم الحكم عن طريق المرتزقة بما يتفق مع المصالح الغربية، وإذا كان للمنظمة فضل فى تجنيد مختلف القوى على المستوى الدولى لعزل جنوب إفريقيا ومحاصرة النظام العنصرى فى روديسيا، فقد ساعدها على ذلك أيضا إهتمام المجتمع الدولى بقضايا حقوق الإنسان واعتباره الإستعمار والعنصرية من التحديات لهذه الحقوق، بل واعتباره العنصرية جريمة من جرائم النظام العام الدولى .

وأخيراً تجدر الإشارة إلى أن بعض الكتابات ذهبت مذهبين يجب تسجيلهما فى هذا الصدد فيما يتعلق بالإستعمار وبدور المنظمة :.

المذهب الأول : - ويتبناه أحد المفكرين الأفارقة المقيمين فى الولايات المتحدة وهو الدكتور على المزروعى الذى يرى أن الدول الإفريقية بمشاكلها وتحدياتها ونظمها السياسية والصراع على السلطة فيها قد عرضت مواردها للنهب، كما عرضت شعوبها للتدهور فى مستوى الحياة. ولذلك يرى أن الإستعمار كان أكثر مناسبة لهذه الدول مادامت غير قادرة على حكم نفسها، والتقدم مع الركب العام للإنسانية بدلاً من أن تظل عبئاً على الآخرين ومصدراً للقلاقل والمشاكل والأمراض .

المذهب الثانى : - أن الإستعمار مرتبط بتطور المجتمعات الغربية وأنه ظاهرة تاريخية، وأن العنصرية والإستعمار الإستيطانى جزء من هذه التركيبة وأثر من آثار الإستعمار، ولذلك فإن هذه الظاهرة كانت مرشحة للتصفية سواء تدخلت فيها المنظمة الإفريقية أو لم تتدخل.ومن الواضح أن هذه المذاهب تغفل حقيقة هامة، وهى أن الحرية لا يمكن

المساومة عليها، كما أن الإستكانة إلى تطور الظواهر التاريخية وإنتظارها أمر لا يمكن تصوره فى تخطيط حياة الشعوب والدول، وهو يمثل أيضاً إستهانه بدماء أريقت فى سبيل الحرية الإفريقية، وبموارد شعوب بأكملها خصصت لإنهاء هذا الكابوس التارسيخى رغم أنه جنح بالطريق الرسمى ولكن ظل متشبثاً بروابط التبعية التى تعد المعرقل الأساسى لإنسياب العلاقات الإفريقية وتحقيق التكامل الإفريقي.

المبحث الثاني

دور المنظمة في تسوية المنازعات

يجب أنْ نميز بشكل واضح في تاريخ المنظمة في تسوية المنازعات بَيْنَ مرحلتين : المرحلة الأولى : من٦٣ – حتى ١٩٩٠، والمرحلة الثانية : من١٩٩١ــ حتى ٢٠٠١. وهذا التقسيم يتفق مع مرحلة الحرب الباردة ومرحلة بعد الحرب الباردة ولهذا التقسيم الثانى أيضاً واجاهته وعلاقته بالتقسيم الأول من حيث أن المشكلات التى عرفتها القارة الإفريقية أثناء الحرب الباردة والسياسات التى وضعت لمواجهتها تختلف عن تلك التى عرفتها القارة فى مرحلة ما بعد الحرب الباردة. ويمكن القول إجمالاً أنه فى المرحلة الأولى كانت المنازعات بشكل عام وليست بشكل قاطع ونهائى تنشب بين الدول الإفريقية State Inter – conflicts بينما أصبحت المنازعات فى المرحلة الثانية تقع داخل الدول الإفريقية نفسها أى تتعلق بالحروب الأهلية والعرقية .

وقد نبهت المنظمة نفسها إلى هذا التحول فأنشأت عام ٩٣ ألية إدارة وفض المنازعات الإفريقية وتجتمع هذه الآلية على ثلاث مستويات القمة والمستوى الوزارى ثم مستوى قراء لدول أعضاء الجهاز المركزى للآلية، وأصبحت إجتماعات الآلية المنتظمة تطغى على إجتماعات القمة والمؤتمرات الوزارية، وهى من ناحية أخرى آداة للمتابعة والمراقبة المستمرة للمنازعات فى طور النشأة، والمنازعات التى تحولت بالفعل إلى أزمات حقيقية .وبعبارة أخرى فإن الآلية تدخل فى نطاق الفلسفة الجديدة والتى عرفها المجتمع الدولى بعد إنتهاء

الحرب الباردة وأدخلتها الأمم المتحدة ضمن ترتيبات عملها، وهى الدبلوماسية الوقائية والتى تنقسم إلى مراحل ثلاث وهى :

مرحلة التدخل لمنع تفاقم النزاع، ثم مرحلة تسوية النزاع بعد إستفحاله وإنتشاره، وأخيراً مرحلة إعادة السلام وتدعيمه وبنائه. والواقع أن بعض الدراسات الحديثة لا تميز دور المنظمة بين المرحلتين ولذلك كان تقييم دور المنظمة فى هذا المجال يميل إلى التقييم السلبى .غير أننا نرى ان إستعراض دور المنظمة فى المنازعات التى ثارت بين الدول الإفريقية وهو موضوع هذا البند يختلف عن دورها فى المنازعات والصراعات داخل الدول وهو موضوع البند الثانى، ويمكن القول أن الحرب بين إريتريا وأثيوبيا فى أواخر القرن العشرين وفى مرحلة ما بعد الحرب الباردة كانت إستثناءاً على القاعدة التى أكدها الواقع وليس لهذه الحرب أى إنعكاسات على الصراعات الداخلية داخل الدولتين .

وقد سبق أن أوضحنا موقف المنظمة منها ولكن بمناسبة تقييم دور المنظمة فيها يقتضينا الإنصاف أن نشير إلى أن الحرب بين البلدين لم تكن متوقعة، كما أن إستمرارها لأكثر من عامين دون إهتمام دولى يذكر بها والسماح لأثيوبيا بغزو إريتريا إعتماد على إمدادات الأسلحة رغم حظر مجلس الأمن بمدهما معاً بالأسلحة لابد أن يطرح الكثير من التساؤلات حول مغزى الحرب بين هذين الطرفين بالذات، وعجز المجتمع الدولى عن تسويتها، بل وتقاعسه، رغم تعدد المبادرات الغربية وأبرزها المبادرة الامريكية الرواندية.

ولابد أن نذكر أن التسوية النهائية لهذه الحرب قد تمت بالتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية، وبالذات الجهد الخاص الذى

بذلته الجزائر بالرغم من أن عدداً من المراقبين لا يثقون فى إستقرار هذه التسوية وإستدامتها.

وقد اهتمت المنظمة اهتماماً فائقاً بالتدخل لتسوية المنازعات سلمياً وحاولت إنشاء إدارة خاصة بهذا الشأن، وتوفر لديها رصيد في مجال عمليات حفظ السلام المنظمة تسويتها وفيما يلي نماذج من تدخل المنظمة في بعض المنازعات.

النزاع الأول بين السودان وأثيوبيا : - وفضلاً عن أنه نزاع حدودى، فهو نزاع سياسى يرجع إلى إختلاف توجهات البلدين وإتهام السودان أثيوبيا ضمن دول أخرى بمساندة ثوار الجنوب والحركة الإنفصالية، وقد حاولت المنظمة تهدئة النزاع جنباً إلى جنب مع محاولة تهدئة الصراع مع الحكومة السودانية والإنفصاليين، وهو الشق الذى تتولاه منظمة الايجاد أما النزاع بين أوغندا والكونغو بسبب ما تسميه الكونغو إحتلال أوغندى لجزء من أراضيها، وعدوان على حدودها وتدخل فى شئونها، ورفعت بشأنه حالياً دعوى أمام محكمة العدل الدولية، فإن هذا النزاع فى الواقع جزء من الصراع الشامل فى الكونغو منذ عام ٩٦ حتى الآن، وإن كان قد مر بمرحلتين هامتين: الأولى فى عصر كابيلا، حيث كانت أوغندا تسانده وتحتل جزءاً من أراضى الكونغو. أما المرحلة الثانية وتبدأ بعد إنقلابه على حلفائه التوتسى فى أغسطس عام ٩٨، وإستمرت هذه المرحلة حتى بعد إغتياله وتولى جوزيف كابيلا محله .

أما النزاع بين بوتسوانا وناميبيا فقد إتفقت الدولتان على إحالته إلى محكمة العدل الدولية حيث سوى بحكم قضائى فى الفترة ما بين ٩٦ إلى

ولما النزاع الحدودى بين نيجيريا والكاميرون، فقد أدى إلى إحتكاك مسلح بين البلدين وسارعت الدولتان بناء على نصيحة منظمة الوحدة الإفريقية بإحالته عام ٩٤ للتسوية القضائية أمام محكمة العدل الدولية، كذلك ساهمت المنظمة فى تشجيع السنغال وغينيا بيساو على تسوية نزاعهما الحدودى البحرى أمام محكمة العدل الدولية فى الفترة من ٩١ إلى ٩٥، ومما يذكر أن حكماً قضائياً كان قد صدر فى ٣١يوليو ٨٩ ثم ظل النزاع حول تطبيق الحكم حتى عام ٩١ وصدر الحكم النهائى فى ١٢نوفمبر٩١ وإن كانت غينيا بيساو لاتزال تعلن عن عدم رضاها عنه. كذلك نظرت المنظمة عدة مرات النزاع بين ليبيا وتشاد وشجعت الدولتين على تسويته عن طريق محكمة العدل الدولية فى الفترة من ٩٠ إلى ٩٤ وعلى تهدئة الأوضاع بين الدولتين، وكذلك فى التعاون مع الأمم المتحدة لمراقبة تنفيذ ليبيا فى الحكم الصادر فى هذا الشأن فى٣ فبراير ٩٤ .

ومما يذكر أن النزاع بين ليبيا وتشاد كان يتسم بحساسية خاصة وعرض مرة واحدة على منظمة المؤتمر الإسلامى كما ذكرنا ولكنها رأت إحالته إلى منظمة الوحدة الإفريقية وإعتبرت هذا النزاع نزاعاً إفريقيا ولذلك لم يعرف طريقه إلى الجامعة العربية. ومن الواضح أن ليبيا ما كان لها أن تتحمس لعرض هذا النزاع على الجامعة العربية فقد قدرت أن رصيدها فى إفريقيا والعالم العربي لا يساعدها على كسب القضية ولذلك عرضتها مرة واحدة على المنظمة الإسلامية التى تساهم

ليبيا فيها بدور كبير .

وقد إهتمت منظمة الوحدة الإفريقية بهذا النزاع منذ نشأته، وحتى قبل أن يتبلور فى شكله الإقليمى. فقد عرض على المنظمة لأول مرة فى القمة الرابعة عشرة فى ليبرفيل ١٩٧٧ قرارا أنشأت بموجبه لجنة الوساطة بين البلدين برئاسة الجابون، ثم أكدت القمة الخامسة عشرة المنعقدة فى الخرطوم عام ١٩٧٨ مبادىء ميثاق المنظمة فى صدد التسوية السلمية للمنازعات، وحثت الدول المجاورة للبلدين على حل النزاع بينهما، كما حثت البلدين على التعاون معها. وفى القمة السابعة عشرة فى فريتاون فى يونيو ١٩٨٠ تأكد نفس الخط، خاصة أن المنظمة كانت ترعى المصالحة الوطنية فى تشاد فى ذلك الوقت بناءاً على إتفاق لاجوس وبرعاية لجنة خاصة من الرؤساء الإفارقة، وقد أرسلت المنظمة لهذا الغرض بعثة إلى تشاد لحفظ السلام.

أما خط المنظمة فى تسوية المشكلة الإقليمية بين تشاد وليبيا، فقد أكدته المنظمة مرة أخرى فى القرار ١٧٤ الصادر عن القمة الرابعة والعشرين العادية فى أديس أبابا فى مايـــو ٨٨. كذلك أبدت المنظمة إهتمامها بالنزاع الحدودى بين بوركينافاسو ومالى والذى تمت تسويته بحكم صادر عن محكمة العدل الدولية فى ٢٢ ديسمبر ٨٦. وقد كان تدخل المنظمة فى هذه المنازعات الحدودية هادفاً إلى تسويتها بالطرق الودية سواء كانت طرقاً سياسية أو قضائية، كما تمسكت المنظمة بمبادىء ميثاق المنظمة وقرارات القمة وأهمها : التسوية السلمية للمنازعات، وإحترام الحدود القائمة منذ عهد الإستعمار، مع ملاحظة أن المنظمة لم تستفد من لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم التى عنى الميثاق

بإنشائها وعلق آمالاً كبيرة على عملها وجهودها، كما حرصت المنظمة على عدم التدخل فى الشئون الداخلية للدول الأعضاء. كذلك استحدثت المنظمة نظام قوات حفظ السلام التى لعبت دوراً هاماً فى مراقبة وقف إطلاق النار المتفق عليه بين الأطراف المعنية، فإلى أى مدى نجحت المنظمة فى هذا الصدد ؟

نحن نعتقد أن المنظمة قامت بدور هام فى تسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية رغم الظروف المحيطة بها ومعوقات عملها .

المبحث الثالث

دور المنظمة في مجال المنازعات الداخلية (أي الحروب الأهلية والعرقيّة)

رأينا كيف أن إفريقيا قد واجهت بعد إنتهاء الحرب الباردة بشكل خاص عدداً من التحديات الحقيقية، وأهمها إنفجار الصراعات العرقية والحروب الأهلية، وإستعرضنا موقف المنظمة من هذه الظاهرة، ورأينا كيف أن حالة من هذه الحالات كانت أول إختبار للمنظمة، حيث نشأت المنظمة وأزمة الكونغو فى مرحلتها الثانية ماثلة وشاخصة أمام المنظمة .وكانت الحالة الثانية هى محاولة إقليم بيافرا الإنفصال، ثم تلتها حالات متعددة مثل إنهيار الدولة فى الصومال وفى ليبيريا وفى سيرايون وفى بوروندى، والحروب الأهلية فى غينيا بيساو وكذلك الصراع المعقد فى الكونغو والحرب الأهلية فى الكونغو برازافيل، وبلغ كل ذلك حداً أصبحت معه معظم الدول الإفريقية تعانى من عدم الإستقرار. فما هو الخط الذى إتخذته المنظمة إزاء هذه المنازعات وكيف يمكن تقييم هذا الخط؟

سبق أن ذكرنا أن المنظمة أنشأت لمواجهة هذه الظاهرة، آلية فض المنازعات، وبذلك فإن التقييم سوف ينصب على هذه الآلية، ولكن قد يكون من المفيد أن نشير إلى أن إنتهاء الحرب الباردة قد أثر على إفريقيا من هذه الزاوية بإحدى طريقتين، إما أنه همش إفريقيا ومنظماتها فى الوقت الذى إرتفعت فيه هامات القبلية والعرقية وإختفت فيه سلطة الدولة، وإما أن المنظمة قد تخلصت من الإنقسامات الأيديولوجية التى

جسدتها خلال الحرب الباردة، فإستردت قدرتها على الحركة مثلما فعلت الأمم المتحدة .ونحن نميل إلى القول بأن إنتهاء الحرب الباردة جاء بأثرين متعاكسين أولهما إزاحة شبح الإنقسام فى إفريقيا، والثانى إنتشار ظاهرة العرقية وإنهيار الدولة مما جعل الدول قادرة على العمل داخل المنظمة لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة التى حفل بها عقد التسعينات من القرن العشرين .

وفى ضوء هذه الظروف، فإن منظمة الوحدة الإفريقية قد عجزت عن مواجهة هذه الظاهرة وللعجز مستويان، المستوى الأول هو عدم بذل الجهد الكافى والعناية الواجبة والمتابعة الحقيقية، والمستوى الثانى هو وقف الإنهيار، وإعادة الأحوال إلى ما كانت عليه عن طريق تسوية سياسية مقبولة .

والحق أن المنظمة حققت قسطاً من النجاح وفق هذين المعيارين، ففى مشكلة بيافرا على سبيل المثال التى إتهمت فيها المنظمة من بعض الباحثين بعجز مزمن، بحثت المنظمة المشكلة وهى فى حالة من عدم اليقين حول تحديد طبيعتها، وقررت منذ البداية أنها نزاع داخلى لا يجوز لها التدخل فيه، ولكن تدخل المنظمة جاء بناء على طلب الحكومة الفيدرالية فى نيجيريا لإنشاء لجنة تحقيق وتشاور مهمتها التوفيق بين أطراف المشكلة، بهدف نهائى، وهى المحافظة على الوحدة الإقليمية والسلام فى نيجيريا. وقد رأس الإمبراطور هيلاسيلاسى هذه اللجنة التى عملت تحت إشراف منظمة الوحدة الإفريقية منذ أولى إجتماعاتها فى النيجر فى يوليو ٦٨، وحيث ناشد مؤتمر القمة فى سبتمبر ٦٨ فى الجزائر الدُول الإفريقية عدم التدخل وعدم الإنحياز إلى أى من الطرفين

حتى لا يتفاقم النزاع ولم يمنع ذلك ساحل العاج (وتنزانيا والجابون وزامبيا فضلاً عن فرنسا) من الإعتراف ببيافرا وقررت اللجنة فى إبريل ٦٩ فى إجتماعها فى أديس أبابا مناشدة الأطراف بوقف إطلاق النار، والمحافظة على وحدة نيجيريا .وقد إنتهى عمل هذه اللجنة، وهو أمر طبيعى لمجرد رفض بيافرا لإختصاصها. وكان نفس الموقف قد تكرر قبلها بسنوات فى أزمة الكونغو، عندما حاول مويس تشومبى أن ينفصل عن حكومة يوبولدفيل، ثم تعيينه بعد ذلك رئيساً للوزراء وإستعانته بالمرتزقة. وقد عقد مجلس وزراء المنظمة جلسة طارئة فى سبتمبر ٦٤ وإتخذ القرار رقم (٥) الذى إعتبره البعض بدعة فى تاريخ المنظمة، لأنه قرر أن المنظمة مختصه بنظر أى نزاع أو مشكلة تؤثر على الأمن والسلام فى القارة. وأنشأ المؤتمر أيضاً لجنة خاصة تضم تسعاً من رؤساء الدول تحت رئاسة رئيس كينيا ، ولم توفق هذه اللجنة ولم يستمر عملها لأن التدخل الأمريكى البلجيكى وضع حداً لمحاولة الإنفصال. وإذا كانت محاولة الإنفصال فى الكونغو ونيجيريا قد حسمتها دول أجنبية، وهى الولايات المتحدة وبلجيكا فى الكونغو، وبريطانيا والإتحاد السوفيتى فى نيجيريا، فإن ذلك يظهر تعقد المشكلة، ولكن المنظمة حاولت قدر إستطاعها دون أن تحقق هذه النتيجة .

وأما تشاد التى شهدت صراعات داخلية وحركات إنفصالية فى موجات متعاقبة منذ إستقلالها عام ٦٠، فقد عانت من الإضطراب الداخلى من ناحية ومن مضاعفات النزاع الحدودى مع ليبيا من ناحية أخرى .ففى هذا الموقف ساندت السودان وليبيا الثوار عام ٧٩ بينما ساندت فرنسا الحكومة المركزية، فقررت منظمة الوحدة الإفريقية عام

٨٠ إنشاء قوة لحفظ السلام فى تشاد. وكانت إتفاقات لاجوس فى أغسطس ٧٩ قد قررت أيضاً إنشاء هذه القوة لتحل محل القوة الفرنسية .ولكن بمجرد وصول هذه القوة إلى تشاد إستؤنف القتال، وإستدعيت القوات من تشاد فى مارس ٨٠، ثم إجتمعت اللجنة المؤقته التى شكلتها المنظمة فى النيجر فى نوفمبر ٨٠ وأكدت مرة أخرى إنشاء قوة إفريقية ولكن ليبيا تدخلت فى ذلك الوقت فى يناير ٨١ فأصبحت مهمة القوة الإفريقية هى الحلول محل القوات الأجنبية (الليبية والفرنسية) بالإضافة إلى المهام الأخرى التى سبق الإشارة إليها .

وأما فى رواندا، فيجب أن نفرق بين محاولات المنظمة تسوية المشكلة بين الحكومة والثوار منذ ١٩٩١، وبين عجز المنظمة عن معالجة آثار الإنفجار العرقى فى إبريل ٩٤ .فقد أسهمت المنظمة فى إبرام إتفاقات أروشا فى ٢٩ مارس٩٤ التى تقضى بوقف إطلاق النار وإعادت الحوار من أجل إقامة نظام ديموقراطى. وأرسلت المنظمة مراقبين عسكـــرين لمراقبة إحترام وقف إطلاق النـــار تزايد عددهم من (٢٠) فى أكتوبر ٩٢ إلى (١٢٠) فرداً فى أكتوبر ٩٣، كما إلتقى الأمين العام عدة مرات بأطراف الأزمة، ورغم أن الأمم المتحدة تولت هذه المشكلة منذ أكتوبر ٩٣، فقد أصرت الدول الإفريقية على المشاركة الفعالة فى قوة حفظ السلام الدولية التى أنشأها مجلس الأمن بقراره رقم (٨٧٢) فى ٥أكتوبر٩٣ حيث شكل الأفارقة فى القوة (٢٩٤٠) من مجموعها وهو (٥٥٠٠)، كما قدمت جنوب إفريقيا العتاد والمدرعات لهذه القوة. ومن ناحية أخرى، فإن منظمة الوحدة الإفريقية إقتصرت على مباركة الجهود التى بذلتها منظمة الأكواس وقواتها المعروفة بإسم

الأيكو موج تحت سيطرة القوات النيجيرية وقد قامت هذه القوات بدور حاسم فى ليبريا وسيراليون، وربما تفادت المنظمة التعامل المباشر مع هذه القوة بسبب الحساسية التى أحاطت بمشاركة نيجيريا تحت الحكم العسكرى الذى كان قد أدين فى القارة وفرضت عليه عقوبات دولية .

من ناحية ثالثة ظلت منظمة الوحدة الإفريقية بعيدة عن قيام دول مؤتمر أروشا بفرض عقوبات على بوروندى بسبب الإنقلاب العسكرى فى يوليو ٩٦ ولم تتدخل إلا بشكل غير مباشر عندما كانت هذه القضية تثار فى إجتماعتها وإجتماعات الآلية الخاصة بفض المنازعات .

وقد سبق أن أشرنا إلى أن هذه الآلية قد حاولت مساعدة الأطراف البوروندية بعد محاولة إنقلاب ٩٣ على التوصل إلى تسوية سياسية من خلال مبعوث الأمين العام للمنظمة ثم أرسلت قوة من المراقبين العسكريين والمدنيين لبث الثقة بين السكان والتعاون مع الجيش ولكنها لم تحقق أى نتيجة فى طريق محادثات السلام بين الحكومة والثوار أو تطوير مشاعر الهوتو والتوتسى المتعادية .

الخـــلاصة : إذا كانت المنظمة قد نجحت إلى حد ما فى تسوية المنازعات بين الدول الإفريقية، فإن دورها فى تسوية الصراعات داخل الدول يجب أن يتم تقييمه فى إطار ما تمثله هذه الصراعات من تحديات وفى ضوء الإمكانيات. الإفريقية والتحولات الإجتماعية فى القارة .ولذلك لا يمكننا أن نتفق مع بعض الدارسين الأفارقة من أن سجل المنظمة فى هذا الباب كان يتسم بالفشل التام سواء على المستوى الدبلوماسي أى محاولة توفير إطار المفاوضات بين أطراف الأزمة كما أنه فشل فى توفير الإرادة اللازمة لإنشاء قوة مسلحة إفريقية تفرض

الحلول وتشرف على وقف إطلاق النار وتتوافر لها الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة. كما أنه من السابق لأوانه الحكم بشكل نهائى على آلية فض المنازعات. يكفى أن نشير إلى أن واحدة من صعوبات العمل بالمنظمة هو أزمتها المالية التى دفعت المنظمة فى عام ٩٠ إلى إستحداث نظام العقوبات على الدول المتخلفة عن دفع حصصها لكن المشكلة ليست فى الرغبة فى الدفع ولكنها فى القدرة عليه ومع ذلك فإن المنظمة كانت مثلاً بحاجة إلى قوات حقيقية وإلى قدرات مالية وهو ما حاولته بالتعاون مع الإتحاد الأوربى والولايات المتحدة غير أن شبهة التبعية لهذه الجهات الأجنبية أسقطت هذا المشروع .

أزمة التجارب الديمقراطية فى إفريقيا :-

بعد إنتهاء الحرب الباردة أسر الغرب على نشر الديمقراطية فى إفريقيا بطريقة متعمدة، وفرض التجربة بالقوة على الزعامات الإفريقية وربط بين قبول الديمقراطية وبين إستمرار المعونة الغربية لهم. وتم بالفعل إعداد البلاد للإنتقال من النظم الإنقلابية أو نظم الحزب الواحد إلى النظم الديمقراطية فأعدت الدساتير الحديثة وصدرت القوانيين الإنتخابية التشريعية والرئاسية وتم تدريب الكوادر السياسية والإدارية على الحملات الإنتخابية والإشراف الدولى على مراقبة الإنتخابات. وبدأت هذه التجربة تطبق على عدد كبير من الدول الإفريقية، ولكنها لم تصمد أمام التحديات العرقية والإنقلابات العسكرية، وأدى ذلك فى بعض الأحيان إلى إنهيار الدولة وتراجع البلاد إلى الوراء .هذه التجارب التى نشأت وإنتهت أوضحت العديد من الدروس ولكن لأغراض هذه الدراسة عنينا فقط بإبراز دور منظمة الوحدة الإفريقية

فى معالجة المضاعفات الخطيرة التى نتجت عن إنهيار هذه التجارب، ولم يصل إلى علمنا أن المنظمة حددت موقفها من التجارب الديمقراطية أو أنها أشرفت أو إشتركت فى إجراء هذه التجارب .وسوف نرى فيما بعد كيف أن المنظمة قد واجهت نقداً شديداً بسبب هذا الموقف وكيف أن هذا النقص كان من الدوافع الأساسية التى دعت إلى التركيز فى الإتحاد الجديد على الديمقراطية ومقاومة الإنقلابات وإشراك الشعب فى مقدراته وفى نظم الحكم.

الفصل السادس

نشأة الأتحاد ومستقبل العمل الإفريقي

تمهيد :

نعالج فى هذا الفصل نقطتين الأولى نشأة الإتحاد والضرورات التى حتمت هذه النشأة مع إستعراض عام لملامح الإتحاد من واقع القانون الأساسى ثم نستشرف بعد ذلك أفاق العمل الإفريقي فى ظل الإتحاد وفى ضوء رؤيتنا للتحديات أمام العمل الإفريقي المشترك.

المبحث الأول

الدبلوماسية الليبية في افريقيا ونشأة الإتحاد الافريقي

من القضايا المثيرة للإهتمام في الدراسات الإفريقية قضية الإسهام المتبادل بين الدول الإفريقية والدول العربية في إفريقيا كل في قضايا الطرف الآخر، أو بالتعبير الدارج دول شمال إفريقيا ودول إفريقيا جنوب الصحراء وهو تعبير ليس دقيقاً لأننا إذا تحدثنا عن شمال إفريقيا إعتمدنا التقسيم الجغرافي للقارة، وفي هذه الحالة تنقسم إفريقيا أيضاً إلى شرق وغرب ووسط، أما إفريقيا جنوب الصحراء فهو إصطلاح يشير إلى إفريقيا السوداء، ولا نريد أن نقسم إفريقيا من حيث اللون والعرق إلى إفريقيا السوداء وإفريقيا العربية حتى لا نكرس اللون والعرق أساساً للتمييز والتمايز بين الجانبين، ولا مفر من أن تعلن هذه الدراسة منذ البداية أن هناك العديد من المصطلحات في الدراسات الإفريقية التي تحتاج إلى مراجعة.

على أية حال فإن الإهتمام المتبادل بين إفريقيا الإفريقية وإفريقيا العربية كل بقضايا الآخر، ثم الإهتمام المشترك هو قضية ظهرت خلال

فترة الحوار العربي الإفريقي في أواسط السبعينات من القرن العشرين لكنها إنحسرت فيما بعد، ولم تعد لإثارتها أهمية بل إن إثارتها – عندنا على الأقل– تعني الحولر بالمقايضة وهو عصر قد إنقضى وأسلم نفسه إلى عصر المصير المشترك أو يجب أن يكون كذلك.

أما الدول العربية التي أسهمت بجد في القضايا الإفريقية، وكان لها دورها فهى عديدة ومنها بطبيعة الحال الدول العربية في شمال إفريقيا بدءاً بالدور المصري منذ ثورة يوليو ١٩٥٢ ثم الدور الجزائري الرائد الذي تزامن مع المد الإشتراكي والتبس بمرحلة الحرب الباردة، ولذلك حسب على الكتلة الإشتراكية ولغى مقاومة من الكتلة الغربية ولو بشكل مخفف. أما الدور المغربي فقد إتسم بعدد من الخصائص لكنه على كل حال إصطدم بقضية الصحراء الغربية والتنافس الدبلوماسي القاسي بين الجزائر والمغرب وإنتهى إلى قيام الجمهورية الصحراوية وقبولها عضواً في منظمة الوحدة الإفريقية ثم إنسحاب المغرب وبداية أزمة العلاقات المغربية الإفريقية وإن كان المغرب لا يستطيع –حتى لو أراد– أن يكون بعيداً عن الهموم الإفريقية.

وقد إنحسر الدور الجزائري تارة بإنحسار المد الإشتراكي وتارة أخرى، وفي وقت معاصر بإنشغال الجزائر بالتيارات الإرهابية التي عطلت دورها الرائد في إفريقيا وفي العالم العربي وفي حركة عدم الإنحياز حيث يحفظ التاريخ الدبلوماسي المعاصر للجزائر الصفحات المشرقة التي تشرف السجل الجزائري منها إتفاق الجزائر في مارس ١٩٧٥ خلال قمة الأوبك التي سوت، ولو بشكل مؤقت، أزمة طاحنة بين إيران والعراق، وقضية الرهائن الأمريكية التي قادها من الجزائر

وورين كريستوفر مساعد وزير الخارجية الأمريكية، واسفرت عن إتفاق الجزائر عام ١٩٨١ وهى صورة نادرة للدبلوماسية عن بعد Remote Diplomacy وهى تختلف في الأدبيات الدبلوماسية عن الدبلوماسية عن قرب Proximity Diplomacy أو الدبلوماسية غير المباشرة indirect diplomacy وغيرها مما يتسع غير هذا السياق لها.

أما ليبيا فقد إنشغلت بإفريقيا منذ قيام ثورتها في الفاتح من سبتمبر ١٩٦٩. وأريد أن أنبه إلى أن دراسة السياسة الليبية في أي منظمة في العالم يغلب عليها أحد تيارين ، تيار معادي لليبيا يهدف إلى حمل القارئ على الإستخفاف بدوافع ليبيا وجدية مواقفها ثم ينتهي به الأمر إلى الزراية بها ووصفها في النهاية بأنها عامل عدم إستقرار destabilizer وهذا المصطلح يعني لدى الدارسين مناهضة المصالح الغربية.

أما الوجه الآخر أو التيار الآخر فهو الذي ينظر إلى السياسات الليبية بالكثير من التملق الأجوف سعياً إلى هدف أو مصلحة. وكانت النتيجة أن الدبلوماسية الليبية في الحالتين لم تحظ بما تستحقه من تحليل وحرمت الباحثين من منهج علمي موضوعي محايد يضيف شيئاً ذا بال إلى صفحة العلاقات العربية الإفريقية. ذلك أن المنهج الأول الناقد لليبيا هو منهج غربي أساساً يحرص المواطن الإفريقي على ليبيا، ومادامت ليبيا تمثل العالم العربي فالتحريض يمتد إلى سائر العرب مما يؤثر على بناء الصورة العربية لدى الأفارقة ويقعد علاقات التعاون بينهم. وقد لعبت إسرائيل في الحق دوراً ظاهراً في توجيه مثل هذا الإتجاه. وقد

ينتهي الباحثون الأفارقة المنصفون في بعض دراساتهم إما إلى الفصل بين ليبيا ومجمل الصورة العربية الأخرى إنصافاً للصورة العربية أو إلى إكبار الصورة الليبية، وعدم تحميلها سلبيات الصورة الليبية بحيث تضاف إلى الرصيد الإيجابي للصورة العربية. وبهذه المناسبة فإنني أدعو إلى دراسة علمية لصورة ليبيا العرب في الدراسات الإفريقية خاصة تلك التي تجري في مراكز الأبحاث والجامعات الإفريقية.

أما المنهج الثاني فهو السائد في الدراسات الليبية والعربية المتعاطفة مع ليبيا وعيب هذا المنهج أنه يخلو من الوقائع والتحليل وأكثر إساءة لليبيا والعرب من المنهج الأول.

غير أن ذلك يدل على أن لليبيا دوراً هاماً في إفريقيا إرتبط بشكل أساسي بدعم قضية التحرير فيها ومناهضة الإستعمار والعنصرية ثم إنصرفت الدبلوماسية الليبية إلى قضية ثانية وهى مناهضة إسرائيل ونفوذها في القارة ولكن هذا الخط إصطدم بالعلاقة الوثيقة الإسرائيلية الأمريكية ودعم واشنطن الكامل لإسرائيل في مواجهة ليبيا التي تواجه الإثنين معاً في ساحات أخرى منفصلة ذلك أن ليبيا حاولت إنهاض الهمم العربية ضد إسرائيل ثم تحولت إلى إقتراح صنيع للتسوية تقوم أيضاً على تعايش اليهود والفلسطين في دولة واحدة وهى الصورة الأخرى للدولة الديموقراطية العلمانية التي طرحها الفلسطينيون في أواسط السبعينات مع فارق واحد هو أن دولة <إسراطين> التي إقترحها الرئيس القذافي قدمت في لحظة توحش إسرائيل عام ٢٠٠١ خاصة بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١ مما جعل الإقتراح عربياً وإسرائيلياً ضرباً من الخيال السياسي الثقيل.

أما صفحة العلاقات الليبية الأمريكية فقد بدأت منذ ثورة الفاتح وإغلاق القواعد البريطانية الأمريكية ثم الإمتداد الدبلوماسي الليبي عربياً وإفريقياً وأوروبياً ، وإنتهت في أحدث فصولها بقضية لوكربي وملف الإرهاب الذي بدأ متواضعاً في بداية التسعينات ثم أصبح الهاجس الأول للولايات المتحدة بعد ١١ سبتمبر.

وفي ضوء العداء الليبي لكل من إسرائيل والولايات المتحدة يجب النظر إلى المواقف الليبية في إفريقيا ومن بينها موقفها المساند لعيدي أمين ضد ملتون أوبوتي وحيث عرف عن عيدي أمين في أوغندا بأنه بدأ إسرائيلياً ثم حولته ليبيا إلى الحظيرة العربية والإسلامية، وهو موقف لا يرضي إسرائيل والغرب في أواسط السبعينات. وفي وقت كانت مصر فيه تتحول نحو السلام مع إسرائيل والتقارب من الولايات المتحدة مما أثر على تقييم سياسات ليبيا ذات الطابع السياسي والإسلامي وهى القضية الرابعة التي إنشغلت بها ليبيا في إفريقيا.

وقد يختلف الدارسون حول الدور الإسلامي لليبيا في إفريقيا خاصة وأن ليبيا لها مفهوم خاص للعمل الإسلامي، وأن وجهها الإفريقي إتسم بالطابع التقدمي، وإن كان لذلك أثره خلال فترة الإنقسام الحاد بين المدارس الإسلامية والعلمانية وتجلياتها السياسية والثقافية، ولا خلاف على أن لمفهوم ليبيا الإسلامي مذاقه الخاص وهو الذي تابعناه في مناصرة قضية مسلمي جنوب الفلبين والأقليات الإسلامية في آسيا وإفريقيا والمراكز الثقافية الهامة التي نشرتها ليبيا مع دولة الإمارات العربية في ربوع إفريقيا وهو ما لمسته بنفسي في بوروندي وغيرها من الدول الإفريقية ذات الأقليات الإسلامية التي تهفو إلى مساندة العالم

الإسلامي في تثبيت هويتها الإسلامية. أما الصفحات الإسلامية لدور ليبيا في بعض المواقع مثل نيجيريا فإنها تحتاج إلى دراسة منصفة من مصادر محايدة لتبرير ما إرتسم في أذهان القراء من متابعات لا تنزهها عن الهوى.

ونأتي أخيراً إلى القضية الخامسة للدبلوماسية الليبية في إفريقيا وهي الوحدة الإفريقية وأحدث صورها أن الرئيس القذافي ألقى بكل ثقله خلف هذه القضية بتوجه إفريقي إرتبط بيأسه من الإستثمار السياسي في العالم العربي، وإندفاع إفريقيا إلى مساندته وتحدي الولايات المتحدة وعقوبات مجلس الأمن في قرارات وزيارات جريئة إلى ليبيا، مما دفع البعض إلى القول بأن ليبيا يجب أن تختار بين معسكرين: العرب أو الأفارقة وهو قول يفترض أنهما معسكران متناقضان، كما أنه يجدد المقولة الخبيثة القديمة التي روجتها أوساط مشبوهة منذ الستينات وهي تحدد الهوية الإفريقية بين الهويات العربية والإسلامية فأقامت سدوداً بين هذه الهويات الثلاث، فطاب لها الحديث عن الأفريقانية والعروبة، والأفريقانية والإسلام، لتعطي إنطباعاً موهوماً بالتناقض وضرورة الإختيار.

ولا ينكر أحد أن الرئيس القذافي هو أحد أهم روافد فكرة الإتحاد الإفريقي حيث إحتضنت ليبيا الفكرة وطورتها في مؤتمر سيرت في فبراير ٢٠٠١، ولم يمضي عام على تداول الفكرة حتى كانت تعرف طريقها إلى التطبيق في يوليو ٢٠٠٢ حيث ولد الإتحاد في قمة ديربان وهذا يشير إلى الدبلوماسية الجديدة لجنوب إفريقيا والإنطباع الذي ساد في الكثير من الكتابات عن أن جنوب إفريقيا خطفت الوليد الليبي الجديد

وتنافس ليبيا بقوة في إفريقيا ويضربون لذلك مثلاً بفكرة النيباد التي أسهمت ليبيا في نشأتها ثم أستبعدت ليبيا عنها في البداية قبل أن يفتح بابها لكل الدول الإفريقية الراغبة في دفعها والمؤمنة بأهدافها ورسالتها.

وأخيراً لابد من الإشارة إلى منظمة الساحل والصحراء التي إحتضنتها ليبيا تماماً وبدأت المنظمة الوليدة تثبت وجودها على ساحة العمل الإفريقي المشترك التي تتسع لكل الجهود.

ولا يجوز أن يختم هذه الإطلالة دون أن نشير إلى الدبلوماسية الإفريقية النشطة ليبيا خلال الثمانينات ومعارك ليبيا مع أثيوبيا ومحاولتها نقل منظمة الوحدة الإفريقية إلى طرابلس، وإن كان لهذا الفصل ظروفه وملابساته لكنه يعكس في النهاية إهتمام ليبيا بالعمل الإفريقي المشترك الذي لم تظهر ليبيا على ساحته قبل ثورة الفاتح.

لا أظن أن هذه الصفحات تكفي لتحليل الدبلوماسية الليبية في إفريقيا طوال الثلاثين عاماً الأخيرة والإستثمارات الليبية الهائلة التي قدمتها ليبيا إلى إفريقيا والقضايا التي إنشغلت بها، ولكني وجدت من الأمانة أن أي دراسة عن الإتحاد الإفريقي لا بد أن تتصدرها الإشارة إلى أصحاب الفضل في نشأته، وأن نشد على أيديهم للإستمرار في دعم القضايا الإفريقية.

وليس يجدي القول بأن التنافس العربي على الساحة الإفريقية تضرباً بالموقف العربي، فنحن نناشد كل الدول العربية القادرة على أن تولي إفريقيا ما تستحقه من عناية وأن تتطور لديها الدراسات الإفريقية بحيث تصبح إفريقيا جزءاً من المدرك الثقافي لشعوبها وليس مجرد

إهتمام أكاديمي للمتخصصين صفوة المثقفين.

وحبذا لو عنيت السلطات الليبية بتسجيل صفحاتها المشرقة في إفريقيا في كتاب وثائقي يفيد الباحثين المنصفين وباللغات المستخدمة في إفريقيا وهى الإنجليزية والفرنسية والبرتغالية والسواحيلية.

وقد ثار الجدل بمناسبة طلب ليبيا الإنسحاب للمرة الثالثة من الجامعة العربية حول إنتماء ليبيا العربي والإفريقي، وهذه القضية تحتاج إلى مناقشة هادئة وإلى سياق مختلف.

المبحث الثاني

نشأة الأتحاد الأفريقي

دوافعه وملامحه

فى الثالث من يونيو ١٩٩١ أقرت القمة الإفريقية فى أبوجا- نيجيريا، الإتفاقية المنشئة للجماعة الإقتصادية الإفريقية، وتشكلت الجماعة بالفعل، وعقدت عدداً من الإجتماعات، وفى ٢مارس ٢٠٠١ أقرت القمة غير العادية الخامسة فى مدينة سرت- ليبيا ٢٠٠١ النظام التأسيسى للإتحاد الإفريقي. ووافق فى نفس الوقت على البروتوكول المرفق بالإتفاقية المنشئة للجماعة الإقتصادية الإفريقية والمتضمن إنشاء البرلمان الإفريقي. وتشير الإتفاقية إلى أن هدف الجماعة هو التنمية الإقتصادية والثقافية والإستفادة من الطاقات البشرية والمادية التعاون فى كل المجالات لرفع مستوى المعيشة وتعزيز العلاقات السلمية بين الدول الأعضاء وتحقيق الإندماج الإقليمى فى القارة وتنسيق السياسات بين

التجمعات الإقتصادية للإسراع في الإنشاء التدريجى للجامعة الإقتصادية، وأن يتم ذلك من خلال دعم التجمعات الإقليمية القائمة وإبرام الإتفاقات الهادفة إلى تنسيق السياسات بينها وتعزيز برامج الإستثمار المشتركة وتحرير التجارة عن طريق إلغاء الرسوم الجمركية والتعريفات وإنشاء منطقة تجارة حرة على المستوى الإقليمي وأرست الاتفاقية عدداً من المبادىء وهى المساواة، والإعتماد المتبادل والتضامن والإعتماد الجماعى على النفس، وتنسيق التعاون والسياسات بين الدول وكذلك بين الأنشطة الإقتصادية وتسوية المنازعات. بالطرق السلمية، والإعتراف بحقوق الشعوب وترقيتها وفق أحكام الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ومبدأ المحاسبة والعدالة الإقتصادية والمشاركة الشعبية فى التنمية

وحددت الاتفاقية عددا من الإلتزامات على الدول الأعضاء، حتى تهيء المناخ التشريعى والإقتصادى اللازم لإنشاء هذه الجماعة. وقررت الاتفاقية أن إنشاء الجماعة لا يجب أن يجاوز ٣٤ عاماً من خلال ستة مراحل فصلتها الإتفاقية، وأنشأ الفصل الثالث عدداً من الأجهزة وهى القمة والمؤتمر الوزارى والبرلمان واللجنة الإقتصادية والإجتماعية، ومحكمة العدل، والأمانة العامة، واللجان الفنية المتخصصة. وقد تضمنت الإتفاقية أحكاماً خاصة بمنح بعض الدول الإفريقية فى الجنوب الإفريقي مزايا تفضيلية كما منحت مزايا أخرى إلى الدول الأقل نمواً والدول الحبيسة وشبه الحبيسه والدول الجزرية ،وتقرر الإتفاقية إنشاء صندوق للتضامن والتنمية والتعويض لهذه الدول. كما تضمنت الاتفاقية جزاءات على الدول التى تتخلف عن سداد

أنصبتها وأتاحت المادة (٨٧) للدول التى ينشأ بينها نزاع يتعلق بتفسير أو تطبيق أحكام هذه الإتفاقية، ولا يكون بمقدورها أن تسويه بطريق ودى، أو أن تحل هذا النزاع معاً أو بناء على طلب أحد الأطراف خلال إثنى عشر شهراً إلى محكمة العدل. وقد دخلت هذه الإتفاقية حيز النفاذ عام ٩٤ .

وتجدر الإشارة إلى ان تقرير الأمين العام الذى قدمه إلى المؤتمر الوزارى الرابع والسبعين فى لوساكا فى يوليو ٢٠٠١ حول تنفيذ قرار قمة سرت فى أوائل العام والمتعلق بإنشاء الإتحاد الإفريقي، قد تضمن أن إتفاقية الجماعة الإقتصادية الإفريقية هى الإطار الإقتصادى الأشمل لمواجهة تحديات العولمة. وَأَكَّدَ التقرير أنْ اعلان سرت وقانون تأسيس الأتحاد جزء مِنْ المسعى العام وتعزيز الوحدة والتعاون والتنسيق وتزويد القارة باطار قانوني ومؤسسي، وأن الدافع الرئيسى إلى إنشاء الإتحاد " هو الحرص على تعميق وتعزيز وتلاحم وتضامن وتكامل البلدان والشعوب الإفريقية " كما أكد أن فكرة الإتحاد الإفريقي تستند أيضاً إلى حرص الدول الأعضاء على التعجيل بتنفيذ اتفاقية الجماعة. وأوضح التقرير أن الهدف من إحلال الإتحاد محل المنظمة هو تأسيس منظمة ذات حيوية وإبداع تستطيع بحق أن تستجيب لإثنين من تحديات الساعة وهما العرقية والعولمة. وحدد التقرير عملية التحول من المنظمة إلى الإتحاد، وتظهر بوضوح أن القانون التأسيسي قد إستوعب مواقف منظمة الوحدة الإفريقية حول المسائل التى يعالجها، وأنه يجب تعزيز الأجهزة القادرة على تحقيق الأهداف الجديدة .وأوضح أن الإتحاد دفع بالتكامل الإقليمى إلى الأمام حتى يهيء الأرضية اللازمة لتحقيق أهداف

الإتحاد، وأنه أفرد عدداً كبيراً من المواد لمعالجة مسألة التكامل الإقليمى ومشاركة الشعوب الإفريقية وإستهداف الثقافة كميدان عمل رئيسى للإتحاد .وأن هذا القانون أكثر شمولية من إتفاقية أبوجا فى معالجة المسائل الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، ويبقى على الأمانة العامة أن تتخذ الترتيبات الخاصة لتحويل المنظمة إلى الإتحاد الذى دخل قانونه الأساسى حيز التنفيذ فى ٢٦ مايو ٢٠٠١ وذلك بعد أن صدقت عليه (٣٦) دولة بحلول ٢٦ إبريل ٢٠٠١ وهى أغلبية الثلثين المطلوبة .ويبلغ عدد الدول التى صدقت بشكل عام حتى الآن أربعاً وأربعين دولة. كما تم تسجيل الإتفاق لدى الأمانة العامة للأمم الْمُتَّحِدَة، ومن المفيد أن نشير إلى مَا ورد فىْ الفقرة (٢٦) من تقرير الأمين العام السالف ذكره من أن الهدف ليس إنشاء منظمة تكون إمتداداً لمنظمة الوحدة الإفريقية تحت إسم آخر " وإنما إنشاء منظمة يكون من شأنها توفير إطار للتعاون والتماسك والتكامل المعزز والقدرة على التعامل مع الأزمات التى تواجه القارة اليوم "، ولم يوضح التقرير إن كانت الأمانة العامة الحالية ستصبح أمانة عامة للإتحاد أم أنها ستلغى وتحل محلها أمانة جديدة تماماً، ويوحى التقرير إلى أنه أكثر إنحيازاً للخيار الثانى لقد أشار التقرير فى الفقرة (٤٣) إلى أن إستمرار الأمانة فى خدمة الإتحاد خلال الفترة الثانية: هى الإنتقالية تتطلب تحديد ولاية جديدة للأمانة، وتحديد مدة الفترة الإنتقالية وقدرت الأمانة العامة أن مدتها سنة طبقاً لقانون الإتحاد ولكنها قد تتطلب إطالتها عن ذلك. وقد أشار التقرير إلى أن قانون الإتحاد لم ينص بصورة محددة على آلية منع المنازعات وإدارتها وتسويتها، وكذلك لم يدرج ضمن أجهزته اللجنة الإقتصادية

والإجتماعية المنبثقة عن إتفاقية أبوجا والتى يقول التقرير" أنها تظل صالحة مادامت أحكامها لا تتعارض مع أحكام القانون التأسيسى". ويذكر التقرير بأنه عند إنشاء الآلية بالإجماع عام ٩٣ تحقيقاً للإلتزام السياسى الذى برز بشكل ملحوظ أيضاً فى الإتحاد الإفريقي. تقرر أن تصدر بإعلان من المؤتمر لتفادى إعتبارها جزءاً من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية، ويقترح تقرير الأمين العام أن يتم إدماج الآلية فى قانون الإتحاد بنفس الطريقة غير المباشرة. وأنه يتعين على مؤتمر القمة تحديد أجهزة منظمة الوحدة الإفريقية التى لم يشر إليها قانون الإتحاد مثل الآلية وإعتبارها أجهزة للإتحاد، وتحويل الوكالات المتخصصة للمنظمة لتكون وكالات متخصصة للإتحاد.

وهكذا أجاب تقرير الأمين العام عن الأسئلة الحائرة بصدد العلاقة بين منظمة الوحدة الإفريقية والإتحاد الجديد وعلاقة الإتحاد الجديد بالجماعة الإقتصادية الإفريقية، وكذلك مصير بعض الأجهزة التى نشأت فى ظل منظمة الوحدة الإفريقية ولاتزال الحاجة إليها قائمة بل وملحة مثل آلية فض المنازعات، فلم يتقرر تصفية منظمة الوحدة الإفريقية بسبب عجزها وإنما لأنها أدت مهمتها فى حدود ما رسم لها ثم رؤى أن تدخل إفريقيا مرحلة جديدة بأهداف جديدة بمنظمة جديدة أكثر شمولاً وأشد تصميماً على مواجهة التحديات ومواكبة الآمال والطموحات .وقد أوضح تقرير الأمين العام بجلاء ما لا يجوز التكهن فيه من الناحية الأكاديمية وهو أن الإتحاد ينشأ جنباً إلى جنب مع الجماعة الإقتصادية الإفريقية مما يضطرنا إلى دراسة نقطتين محددتين فى هذا المقـــام:

وقد أشار الرئيس تابومبيكي رئيس جنوب إفريقيا ديربان في ٨ يوليو

٢٠٠٢ إلَى الظروف الدواعي والأسباب الَّتي دفعت إلَى إنشاء الأتحاد، كما قدم تقييمًا لعمل منظمة الوحدة الإفريقية. ويقتضي المقام أن نقدم هَذَا الوليد الجديد وأن نأمل لَهُ مستقبلاً زاهرًا ولكننا لا نستطيع أن نصادر عَلَى المستقبل فنقرر لَهُ مُنْذُ البداية مستقبلة. صحيح أن قانون إنشاء هَذَا الأتحاد يرسم أمالاً كبارًا قَد تحلق في أفاق تبعدنا عَن الواقع الإفريقي ولكن هَذِهِ الأمال تظل أهدافًا عليا لِكَي تحاول إفريقيا أن تلحق بِهَا وأن تنجز ملا تيسر مِنْهَا.

مِن الواضح أن الأتحاد يولد عام ٢٠٠٢ ويعكس عالم مَا بَعْد الحرب الباردة وعالم العولمة وعالمًا جديدًا، ثالثًا هُوَ حمى مكافحة الإرهاب فَفِي عام ١٩٦٣ كَانَ الشاغل الأكبر لإفريقيا هُوَ إستكمال تحررها مِن الإستعمار، ولذلك اشترك فِي مؤتمر أديس أبابا عام ١٩٦٣ كُلّ الدُول المستقلة فِي ذَلِك الوقت وهي ٣٢ دَولَة مَا عَدَا المغرب الَّذِي كَانَ قَد أستقل عَن فرنسا مُنْذُ عام ١٩٥٨ وقد قدر لمشكلة الصحراء الَّتِي نشبت مُنْذُ عام ١٩٧٥ ونشأت جمهورية الصحراء إلَى أن تَكُون سببًا أيضًا فِي تخلف المغرب عَن حضور مؤتمر ديربان وعن الإنضمام إلَى الأتحاد رغم أن الجمهورية الصحراوية هِيَ الَّتِي انضمت إلَى هَذَا الأتحاد مُنْذُ نشأته بِحَيْثُ أصبَحَ عدد الدُول المؤسسة الأتحاد الجديد ٥٣ دَولَة عَدَا المغرب.

النقطة الأولى : هى ملامح الإتحاد الإفريقي الجديد.

النقطة الثانية : علاقة الإتحاد الإفريقي بالجماعة الإقتصادية.

(١) ملامح الإتحاد الإفريقي

تجدر الإشارة إلى أن المغرب قدر له ألا يحضر قمة أديس أبابا

المنشئة لمنظمة الوحدة الإفريقية عام ٦٣ رغم حضور وفد مغربى برئاسة أحمد بلفريج وزير خارجية المغرب، حيث أعلن المغرب مقاطعتها للمؤتمر، كما لم تشترك فى المؤتمر الوزارى التحضيرى إحتجاجاً على إشتراك موريتانيا وعدم إعتراف المغرب بقيام دولة موريتانيا ومع ذلك وقع المغرب بعد ذلك على ميثاق أديس أبابا وإعتبر من الدول الأعضاء الأصلية. ومن غريب المصادفات أن المغرب الذي إنسحب من منظمة الوحدة الإفريقية بسبب إنضمام جمهورية الصحراء الديمقراطية إليه منذ عام ٨٣ لم تحضر أيضاً قمة لوساكا فى يوليو ٢٠٠١ التى أعلن فيها سريان القانون التأسيسى للإتحاد الإفريقي، كما لم يحضر بالطبع قمة سرت فى ليبيا فى أوائل العام التى أعلن فيها عن إقرار القانون الأساسى والتوقيع عليه. ومعنى ذلك أن المغرب واجه مشاكل فى دبلوماسيته الإفريقية رغم أهمية القارة بالنسبة له بسبب القضايا الإقليمية، وحلم المغرب فى أن يضم المغرب كلاً من موريتانيا والصحراء الغربية. كَمَا لَمْ يحضر قمة ديربان الَّتِي أعلنت نهاية منظمة الوحدة الإفريقية وبداية الأتحاد الإفريقي فِي ٢٠٠٢/٧/١. وإذا كانت قضية موريتانيا قد حسمت فى الإطار العربى ضد صالح المغرب، فإن قضية الصحراء تعالج ضد رغبة المغرب فى الإطار الإفريقي.

أشار القانون التأسيسى إلى أن المؤسسين يضعون فى إعتبارهم المبادىء والأهداف المتضمنة فى كل من ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية والمعاهدة المؤسسة للجماعة الإقتصادية الإفريقية، وأشادت الفقرة الرابعة من الديباجة بسجل المنظمة فى تحرير القارة، وتأكيد هويتها وتحقيق وحدتها. وأعرب القانون عن الحاجة إلى " التعجيل " بعملية

تنفيذ المعاهدة المؤسسة للجماعة الإقتصادية الإفريقية والتصدى للتحديات التى تفرضها العولمة. وتحددت أهداف الإتحاد، فى الوحدة، والدفاع عن سيادة الإعضاء، والتعجيل بتكامل القارة، وتعزيز المواقف الإفريقية الموحدة، وتعزيز السلام والأمن والإستقرار فى القارة، وإستحدث القانون التأسيسى مفاهيم جديدة تتلخص فى دعم المبادئ والمؤسسات الديمقراطية، والمشاركة الشعبية، والحكم الرشيد، وحماية حقوق الإنسان، وحماية البيئة والتنمية وأهمية العلم والتكنولوجيا فى تنمية القارة، وكذلك حقوق المرأة وفكرة المجتمع المدنى .

وأكد القانون على عدد من المبادىء وهى المساواة وعدم التدخل فى الشئون الداخلية، وتسوية الخلافات بين الأعضاء بالوسائل المناسبة التى يقررها الإتحاد (أى ليس بالضرورة كما نص ميثاق المنظمة عن طريق التوفيق والتحكيم) وهذه مبادىء تقليدية فى ميثاق المنظمة، وكان قانون الإتحاد قد أورد مبادىء جريئة كان بعضها يعتبر سياسة ثابتة للمنظمة مثل إحترام الحدود القائمة عند نيل الإستقلال لما للإلتزام بهذه السياسة من أثر فعال فى المحافظة على الوحدة الإقليمية للدول الإفريقية، ومنع إستخدام القوة أو التهديد بإستخدامها، وهو الوجه الآخر لتسوية المنازعات بالطرق السلمية وقد فسر بعض شراح الميثاق الإفريقي سبب إعتناق الميثاق لهذا المبدأ رغم أن الدول الإفريقية ملتزمة به بإعتبارها أعضاء فى الأمم المتحدة بأن الدول الإفريقية أرادت ان يكون لها حق إستخدام القوة لمكافحة الإستعمار والعنصرية. كذلك تضمن القانون من المبادىء التى أكدت عليها القمم الإفريقية وسياسات المنظمة ما تطلب وضعها صراحة مثل وضع سياسة دفاعية، مشتركة

للقارة الإفريقية، ورفض التغيرات غير الدستورية للحكومات أى الإنقلابات العسكرية، وتعزيز المساواة بين الجنسين، ثم تضمن المبدا (م) من المادة الرابعة تكراراً حرفياً تقريباً للهدف (ز) من المادة الثالثة، وهو إحترام المبادىء الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد ولما كانت إفريقيا قد عانت خلال العقد الماضى من إبادة الجنس والإستهانة بقدسية الحياة البشرية وكافة أنواع الجرائم والإفلات من العقوبة فقد تضمن القانون مبداين غاية فى الأهمية لمواجهة هذه الظواهر فنص من ناحية على حق الإتحاد فى التدخل فى دولة عضو بناء على قرار القمة عندما تكون هناك ظروف خطيرة تتمثل فى إرتكاب جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية .كما أعطى القانون للدول الأعضاء نفسها الحق فى طلب التدخل من الإتحاد لكى يعيد إليها السلام والأمن. وقد تم حصر حالات التدخل بناء على أقتراح مصر بعد أن كان للقمة أن تقرر أحوال تدخلها. أما المبدأ الثانى فهو إحترام قدسية الحياة البشرية وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والإغتيالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية، ورغم أن فرض العقوبات والملاحظة العامة على مجموعة المبادىء والأهداف التى تضمنها قانون الإتحاد الجديد تتلخص فى أن الإتحاد يعول على الدولة بوصفها نواة النظم الإفريقية، وعلى الشعب بوصفه المضمون الإجتماعي للدولة وعلى الحكم الرشيد الذى يعتمد على تكافؤ الفرص وحكم القانون وإحترام حقوق الإنسان ولا يعترف القانون بالنعرات العرقية أو الإنفصالية بل يعارض تغيير نظم الحكم بالقوة .

ويضم الإتحاد تسعة أجهزة بخلاف ما قد تقرره القمة من أجهزة

أخرى .وهذه الأجهزة هى: ـــ

المؤتمر أى مؤتمر القمة، والمجلس التنفيذى أى مجلس الوزراء، وبرلمان عموم إفريقيا، وهو جهاز جديد، ومحكمة العدل، وهى من الأجهزة الجديدة أيضاً، والمؤسسات المالية وهى المصرف المركزى الإفريقي والمصرف الإفريقي للإستثمار، وصندوق النقد الإفريقي، وأما اللجنة فهى الأمانة العامة ثم لجنة الممثلين الدائمين للدول الأعضاء، وأخيراً المجلس الإقتصادى والإجتماعي الذى يضم الجماعات المهنية والإجتماعية فى الدول الأعضاء ويعتبر هيئة إستشارية للإتحاد .بالإضافة إلى اللجان الفنية المتخصصة وهى سبع لجان لمختلف الأنشطة، وقد أضيف مجلس الأمن والسلم للاتحاد عام ٢٠٠٣.

وقد نص القانون على نوعين من العقوبات، النوع الأول، هو الحرمان من التحدث فى الإجتماعات والتصويت وتقديم مرشحين لمناصب الإتحاد أو الإستفادة من أنشطة الإتحاد، وهذه عقوبة للعضو الذى يتخلف عن سداد مساهماته فى ميزانية الإتحاد. والنوع الثانى من العقوبات مخصص للدولة التى لا تلتزم بقرارات وسياسات الإتحاد وهذه عقوبتها تضم العقوبات السابقة فضلاً عن عقوبات أخرى يقررها الإتحاد أورد القانون أمثلة عليها وهى حرمانها من إقامة روابط للنقل والإتصالات مع غيرها من الأعضاء أو أى إجراء آخر ذي طابع سياسى أو إقتصادى يحدده المؤتمر فى قانون الإتحاد بسبب التخلف عن سداد الحصص هو تقنين لموقف منظمة الوحدة الإفريقية وقرارتها فى هذا الشأن طوال السنوات العشر الماضية خاصة بعد أن تفاقمت هذه المشكلة وتراكمت الإشتراكات المتأخرة فإن هذه المشكلة لا تنفرد بها

منظمة الوحدة الإفريقية خاصة فى ضوء الظروف الإفريقية السيئة بل والظروف المأسوية لبعض الدول الإفريقية. ولذلك وضعت المنظمة تلك الظروف فى الإعتبار عندما حاولت أن تطبق هذه العقوبات على أعضائها .ومن الواضح أن القانون التأسيسى لم يضع قواعد واضحة لشروط تطبيق العقوبة ولا لشكل العقوبات المفروضة بعبارات منضبطة.

وأما الجديد فى قانون الإتحاد فهو تقرير عقوبات على العضو الذى لا يلتزم بقرارات وسياسات الإتحاد. ويبدو لنا أن العقوبات المشار إليها لا توحى بالجدية، كما أن الإتحاد الجديد منظمة سياسية لا تحتمل هذا النوع من العقوبات، وأن إستحداث فكرة العقوبات التى لم تكن واردة فى ذهن واضعى ميثاق أديس أبابا يجب أن يؤخذ بحذر فى هذه المرحلة، وبالفعل تم إلغاء عقوبة وقف العضو في بروتوكول تعديل القانون الدولي.

وقد ظلت أديس أبابا هى مقر الإتحاد وظلت لغات العمل الأربع كما هى بعد أن أضافت مصر اللغة العربية التي تجاهلها المشروع. ومادام قانون الإتحاد قد قرر إنشاء محكمة فقد قرر أن تقوم المحكمة بتفسيره وأن يقوم مؤتمر القمة بهذه المهمة إلى أن تنشأ المحكمة. ولا ندرى لماذا إقتصر قانون الإتحاد على التفسير دون أن يشير كما تشير المنظمات الدولية الأخرى إلى أن المنازعات المتعلقة بتفسير أو تطبيق هذا القانون يجب أن تسوى أما بالطريق الدبلوماسى وهو مؤتمر الإتحاد وأما بالطريق القضائى وهو المحكمة وأما عن طريق التحكيم . وقد تدارك بروتوكول إنشاء المحكمة عام ٢٠٠٣ هذه المآخذ وهو ما سجلناه

في الصفحات الأخيرة.

ومادامت الأحكام الخاصة بالتوقيع والتصديق والإنضمام هى عادة الأحكام الختامية فى مواثيق المنظمات الدولية، فمن الغريب إنها ليست كذلك فى قانون الإتحاد. فبعد النص على ترتيبات بدء سريان هذا القانون عاد القانون لينظم مسألة العضوية والمقصود بها طبعاً العضوية اللاحقة فالأعضاء فريقان أعضاء أصليون مؤسسون وعضوية لاحقة بعد سريان القانـــون. فيجوز لأى دولـــة إفريقية أن تخطر رئيس اللجنة (أى الأمين العام) برغبتها فى الإنضمام حيث يقوم الرئيس بإرسال إخطار إلى الدول الأعضاء ويبلغ الدولة الطالبة بقبولها إذا تلقى موافقة الأغلبية البسيطة للدول الأعضاء. وهذا هو نفس النظام الذى كان منصوصاً عليه فى ميثاق أديس أبابا مع فارق واحد، وهو أن عدد الدول المستقلة التى وقعت على ميثاق أديس أبابا بلغ (٣٢) دولة بينما وقعت على قانون الإتحاد كل الدول الإفريقية التى تبلغ الآن (٥٣) دولة لا يوجد خارج الإتحاد سوى المغرب كما أشرنا بسبب وجود الجمهورية الصحراوية فيه إستحدث قانون الإتحاد عقوبة جديدة تنسجم مع المبدأ (ع) من المادة الرابعة، وهى إدانة ورفض التغييرات غير الدستورية للحكومات .والعقوبة التى إستحدثها قانون الإتحاد هى تعليق مشاركة الحكومة فى أنشطة الإتحاد إذا كانت هذه الحكومة قد وصلت إلى السلطة بطرق غير دستورية .ومفهوم أن هذا النص سوف ينسحب على المستقبل لأن الأغلبية الساحقة فى الحكومات الإفريقية جاءت إلى السلطة عن طريق الإنقلاب أباح القانون الانسحاب، ولكنه وضع بدل الإنسحاب (إنهاء العضوية) وهذه عبارة غير دقيقة لأن هناك فرقاً بين

إنتهاء العضوية التى قد تكون بطريق طوعى كالإنسحاب أو إرغامى كالطرد وبين إنهاء العضوية والتى لا تعنى سوى الطرد .

وتجدر الإشارة إلى أن المادة (٣٣) قد أوضحت أن هذا القانون يحل محل ميثاق أديس أبابا الذى يظل سارياً لفترة إنتقالية مدتها سنة أو أكثر حسبما تحدد القمة، ولكن الفقرة الأولى من هذه المادة تشير إلى أن الفترة الإنتقالية سوف تخصص لتمكين كل من منظمة الوحدة الإفريقية والجماعة الإقتصادية الإفريقية من إتخاذ التدابير اللازمة ليتم التوازن بين الإتحاد من ناحية وبين الجماعة من ناحية أخرى وهذا المعنى يتناقض مع المعنى الذى حدده تقرير الأمين العام إلى قمة لوساكا فى يوليو ٢٠٠١ .كما سبق أن اشرنا كما يتناقض مع الفقرة الثانية من المادة (٣٣) من القانون التى تجعل لأحكام القانون أسبقية على أحكام المعاهدة المؤسسة للجماعة الإقتصادية التى لا تتفق مع القانون أو تعارضه .وهو نفس المفهوم الذى تضمنه تقرير الأمين العام السالف الإشارة إليه .

ومما يلفت النظر فى تحليلنا لقانون الإتحاد وميثاق أديس أبابا، شمول القانون لبعض الأحكام الجديدة، بينما كان البعض الآخر من هذه الأحكام قد تم تبنيه فعلاً بإعتباره جزءاً من سياسة المنظمة خلال السنوات القليلة الماضية. كذلك ظل تمسك قانون الإتحاد، مثل ميثاق أديس أبابا بالطرق السلمية لفض المنازعات، ولكن ميثاق أديس أبابا، حصر هذه الطرق فى أربعة وهى المفاوضات والوساطة والتوفيق والتحكيم .وقرر لهذا الغرض إنشاء لجنة للوساطة والتوفيق والتحكيم فى المادة (١٩) لم يقدر لها أن ترى النور .أما قانون الإتحاد فقد ترك

أساليب التسوية السلمية مفتوحة وفق ما تقرره القمة مع التركيز على إنشاء محكمة العدل. وليس إنشاء هذه المحكمة إلا تداركاً لإقتراح قدم فعلاً فى المؤتمر التمهيدى لوزراء الخارجية فى أديس أبابا عام ١٩٦٣ ولكن رؤى فى هذه المرحلة المبكرة أن الأمر سابق لأوانه، وأن الوقت لم يحن بعد. وقد سبق ان أشرنا إلى تفسير الدكتور بطرس غالى فى دراسته لهذه النقطة فى ذلك الوقت، وهو ان الدول الإفريقية ليست فى مستوى النمو والإدراك الذى يؤهلها لقبول التسوية القضائية. ولكن الواقع يخالف ذَلِك تَمَامًا كَمَا أوضحنا فِي دراسة سَابِقَة، فَقَد رأينا كَيْفَ أن إقبال إفريقيا عَلَى تسوية المنازعات عَن طريق محكمة العدل الدُولِيَّة صار أمرًا ملحوظًا فاق غيرها مِن القرارات.

فقد أشرنا فى ثنايا هذه الدراسة إلى أن الدول الإفريقية تحتفظ بسجل يشهد بكثرة لجوئها إلى التسوية القضائية عن طريق محكمة العدل الدولية. وعلى سبيل المثال فإن ليبيا وحدها التى لا تقبل الإختصاص الإلزامى للمحكمة قد عرضت كافة نزاعاتها على المحكمة سواء مع تونس أو مالطا أو تشاد أو الولايات المتحدة وبريطانيا حول لوكربى، ولا تزال هذه القضية محل نظر المحكمة .كما سوت ليسوتو وناميبيا نزاعها حول جزيرة سيدودو عام ٩٩ فى لاهاى وكذلك فعلت دول أخرى كثيرة. ومن الواضح أن مجموعة الأهداف التى تضمنتها المادة الثانية من ميثاق أديس أبابا قد تم تجاوزها فى قانون الإتحاد خصوصاً فيما يتعلق بالقضاء على الإستعمار كما تم تجاوز فكرة الإستنكار المطلق لأعمال الإغتيال السياسى والنشاط الهدام الواردة فى الفقرة الخامسة من المادة الثالثة فى ميثاق أديس أبابا، وكذا التفانى فى

سبيل قضية التحرر ومن الطبيعى ألا يأتى ذكر لسياسة عدم الإنحياز الواردة فى نهاية المادة الثالثة من ميثاق أديس أبابا لأن عالم الحرب الباردة الذى وضع فى ظله ميثاق أديس أبابا يختلف عن عالم اليوم الذى إختفى فيه الإنقسام الأيديولوجى والسياسى والعسكرى للعالم .

وأخيراً فإن فكرة السيادة والتركيز عليها فى ميثاق أديس أبابا لم نجد لها نظيراً فى قانون الإتحاد. ويبدو أن واضعى قانون الإتحاد قد نقلوا المسائل الخاصة بتفسير الميثاق فى أديس أبابا وكانت تسوية المنازعات الخاصة بها عن طريق القمة، بينما فى قانون الإتحاد أصبح التفسير منوطاً بالقمة فقط فى المرحلة الإنتقالية ثم بالمحكمة بعد إنشائها.

حرص قانون الاتِّحَاد عَلَى الإشارة إِلَى مبادئ جديدة تماماً عَلَى القارة الإفريقية، وهى احترام الحدود القائمة عِنْدَ نيل الإستقلال وهذا المبدأ كَانَ يمثل السياسة الْعَامَّة لإفريقيا مُنْذُ عام ١٩٦٤ دُونَ أَن يتضمن ميثاق المنظمة الإفريقية ذَلِك. كَمَا اعتمد القانون عددا مِن قرارات القمم الإفريقية باعتبارها مبادئ جديدة وهي وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة وقد تقرر بالفعل تشكيل جيش إفريقي مِمَّا يَعْنِي أَنَّ فكرة الضمان الجماعي الإفريقي يجب أَن تتبلور وأن تتحدد مهمة هَذِه الجيش وهذا الضمان. ويبدو أَن مهمة السياسة الدفاعية لا تستهدف عدواً خارجياً عَن القارة، وإنما يجب أَن تنصرف هَذِه السياسة إِلَى قيام الإتحاد الجديد بالتدخل العسكرى فِي الأحوال الَّتِي يقررها بدلا مِن انشاء قوات دُوَلِيَّة أجنبية لا تصلح للعمل فِي القارة الأَفْرِيقِيَّة. أما المبادئ القديمة فَقَد تَمَّ التأكيد عَلَيْهَا وهى تسوية الخلافات بَيْنَ الأعضاء وعدم التدخل فِي الشئون الداخلية ومنع استخدام القوة بَيْنَ الأعضاء ولكن القانون استهدف

مبدأ جديداً تماماً لَيْسَ وارداً لا في ميثاق منظمة الوحدة الأفْريقيَّة ولا في قرارات القمم الافريقية السابقة ونعني بهَذا المبدأ مشاركة الشعوب الأفْريقيَّة في أنشطة الاتِّحَاد بَلْ أن قانون الاتِّحَاد الَّذي قَرَّرَ عدم تدخل دَوْلَة في شئون دَوْلَة اخرى قَد استحدث فكرة التدخل الجماعي او اعمال الْقَمْع الواردة في الفصل السابع من ميثاق الأمم الْمُتَّحِدَة عِنْدَمَا قَرَّرَ حَقّ الاتِّحَاد في التدخل في دَوْلَة عضو بقرار من الاتِّحَاد وحدد الظروف الَّتي تبرر هَذَا التدخل وهى جرائم الحرب والاباد الجماعية والجرائم ضدَّ الإنسانية وسوف يثير تطبيق هَذَا الْحَقّ مشاكل كبيرة سواء من حَيْثُ ملاءمة فكرة التدخل العسكرى أَو من حَيْثُ طبيعة المواقف الَّتي يتقرر التدخل فيهَا.

ومن ناحية أُخْرَى، فَكَمَا تقرر حَقّ الاتِّحَاد في التدخل، فَقَد تقرر أيضا حَقّ الدُّوَل الأعضاء في طلب التدخل من الاتِّحَاد لإعادة السلام والأمن وهذه الصيغة مفتوحة لأنَّهَا قَد تَعْني ان هَذَا الْحَقّ مكفول للدول الأعضاء لكي يتدخل الاتِّحَاد فيهَا، كَمَا يعني أَن حَقّ الدول الأعضاء لكي تدعو الاتِّحَاد للتدخل في دُوَل أُخْرَى.

استحدث قانون الاتِّحَاد ايضا فكرة التعايش السلمي بَيْنَ الأعضاء وتعزيز الاعتماد عَلَى الذات وتعزيز المساواه بَيْنَ الجنسين واحترام المبادئ الديموقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد وتعزيز العدالة الإجتماعية واحترام قدسية الحياة البشرية ورفض الإفلات من العقوبة كَمَا قَرَّرَ القانون مَا سبق أَن نَصَّ عَلَيْه ميثاق المنظمة مُنْذُ عام ١٩٦٣ من رفض الإغتيالات السياسية والأنشطة التخريبية ولكنه أضاف محظورا ثالثا يعكس الهاجس الدولى في تِلْكَ

الفترة وهو الأعمال الإرهابية.

ومعلوم أنّ إدانة ورفض التغييرات غَيْر الدستورية للحكومات سبق أن تقرر في عدد من قرارات القمم الأفْرِيقِيَّة السابقة خَاصَّة قمة هرارى عام ١٩٩٨ وقمة الجزائر عام ٢٠٠٠.

محكمة العدل الإفريقية:

من الأمور اللافته للنظر في قانون الإتحاد هُوَ كثرة الأجهزة الَّتي تقرر انشاؤها وخاصة انشاء محكمة عدل تابعه للاتِّحَادِ وفْقا للمادة ١٨ من القانون ويتم تحديد نظامها الأساسي وتشكيلها ومهامها في بروتوكول خاص بِهَا كَمَا أشارت المادة ٩/ح إِلَى أن مؤتمر القمة هُوَ الَّذِي يعين قضاة المحكمة وهو الَّذِي يقرر انهاء مهامهم وأن قرارات المؤتمر بشكل عام وفقا للمادة السابعة من قانون الاتِّحَاد تصدر بالإجماع او بإغلبية ثلثي الدُوَل الأعضاء إذا تعذر الإجماع.

وقد اشرنا في هَذِهِ الدراسة إِلَى أن فكرة انشاء محكمة افريقية للعدل ترددت في اروقة مؤتمر أديس أبابا عام ١٩٦٣ ولكن الفكرة لَمْ يَكُن لَهَا أولوية في ذَلِك الوقت.

والحق ان معظم المنظمات الإفريقية قَد قَرَّرَت انشاء محاكم افريقية ومن شأن ذَلِك أن يربك العدالة الإفريقية غَيْر أن إنشاء محكمة واحدة لإفريقيا يُمكِن أن يكُون أمرا مقبولا إذَا قامت لِذَلِكَ مبرراته فالمعلوم أَنْ الدُوَل الإفريقية تقبل في تسوية منازعاتهاعلى محكمة العدل الدُوَلِيَّة وليس واضحا الأن الأسباب الوضوعية الَّتِي تجعل افريقيا مهيئة لإنشاء محكمة أفريقية خَاصَّة بِهَا إلاَّ إِذَا كَانَت مهام هَذِهِ المحكمة انعكاسا للهموم الإفريقية المختلفة ممَّا يحدث ارباكا في العمل الإفريقي المشترك.

أما مبررات إنشاء مِثْل هَذِهِ المحكمة في الوقت الحاضر وكلها تتعلق بخصوصية الحالة الإفريقية فَيُمكِن إيجازها فيمَا يَلِي:

١- لا نزال قضايا الحود تثير نزاعات حادة بَيْنَ الدُّوَل الإفريقية وهى تعرض عادة الأن عَلَى محكمة العدل الدُّوَلِيَّة وهى اقدر وأنسب لحل هَذِهِ المشكلات فَهِيَ مِن ناحية تطبق أحكام القانون الدولى العام ومن ناحية أُخْرَى تتمتع بدرجة عالية مِن التجرد والنزاهه والحيد عِنْدَ نظر هَذِهِ القضايا وهى مِن ناحية ثالثة تضمن تمثيلا إفريقيا مناسبا فِي عضويتها مِمَّا دفع الدُّوَل الأَفْرِيقِيَّة وشجعها عَلَى الاستفادة مِن هَذِهِ الساحة القضائية العالية.

٢- تعاني افريقيا مِن الحروب الاهلية والمشاكل الْعِرْقِيَّة وكذلك المشاكل الَّتِي تضر بالنمو الاجتماعي والثقافي فضلا عَن انتهاكات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. اما النوع الأول مِن المشاكل وهو مشاكل الإبادة الجماعية فَقَد نشأت محكمة اروشا لمحاكمة المتهمين فِي هَذَا النوع مِن الجرائم ولكن اختصاصها فِي هَذَا الشأن يجب أن يمتد إِلَى كُلّ الدُّوَل الإفريقية يبرر إنشاء غرفة خَاصَّة داخل المحكمة الإفريقية. وأما انتهاكات حقوق الإنسان فَإِنَّهَا بحاجة إِلَى قضاء متخصص عَلَى غرار المحكمة الأُورُبِّيَّة لحقوق الإنسان ولكنني اشك كثيرا فِي أَن هَذَيْن النوعين مِن الجرائم "الإبادة وحقوق الإنسان" يُمْكِن معالجتهما مِن خلال محكمة العدل الإفريقية.

وقد اسند القانون إِلَى المحكمة اختصاصات أُخْرَى وهى تفسير هَذَا القانون دُونَ الفصل فِي المنازعات المتصله بتنفيذه وهذا تفسير قاصر للمادة ٢٦ مِن قانون الاتِّحَاد لأن العادة قَد جرت عَلَى اسناد التفسير ومنازعات التطبيق إِلَى المحكمة وهى تقرر مَدَى احتصاصاتها فِي هَذَا الشأن. وقد تدارك البوتوكول ذلك فيما يجده القارئ في الصفحات

الأخيرة حول أعمال الاتحاد خلال عام من إنشائه.

وقد أشرنا في ثنايا هَذِهِ الدراسة إِلَى أَن النظم الإنقلابية لَنْ تشترك في أنشطة الاتِّحَاد وسوف تعلق عضويتها فيها، وفقا للمادة ٣٠ من القانون ومن المفهوم أَن قرارا من هَذَا القبيل يتخذه ويجعل قدرته عَلَى تنفيذ مهامه امرا بالغ الصعوبة. اما الجزاء الأخر الَّذِي نَصَّ عَلَيه القانون فيمَا يتعلق بالجزاءات النظامية فَقَد أشار القانون في المادة ٣١ إِلَى الانسحاب تَحْتَ عنوان إنهاء العضوية ولكن المادة ٢٣ هِيَ الَّتِي اشارت الى مجمل العقوبات الَّتِي يضررها المؤتمر سواء بالنسبة للدَّوْلَة الَّتِي تتخلف عَن سداد مساهماتها المالية أَو الدَّوْلَة الَّتِي لا تلتزم بقرارات وسياسات الاتِّحَاد وقد اشارنا في مناسبة اخرى إِلَى أَن نظام العقوبات في قانون الاتِّحَاد يتطلب درجة أكبر من الضبط والاحكام. كَمَا يَبْدُو لَنَا أَن احكام هَذَا القانون قَد صيغَت بشكل غَيْر متناسق ذَلِك أَن احكام العضوية عَلَى سبيل المثال قَد جاءت في المواد الأخيرة خَاصَّة المادة ٢٩ الَّتِي تنظم الإنضمام اللاحق عَلَى دخول القانون حيز التنفيذ رغم أَن كُلّ الدُّوَل الافريقية ماعدا المغرب اعضاء مؤسسون وهو نظام يقوم في اجراءاته عَلَى نفس الأسس الَّتِي قام عَلَيْهَا ميثاق منظمة الوحدة الأفْرِيقِيَّة.

(٢) قانون الإتحاد وإتفاقية الجماعة الإقتصادية الإفريقية

عرضنا فى الصفحات السابقة لكل من الوثيقتين، ومن الواضح أن قانون الإتحاد هو الذى يسرى بينما يتوقف سريان الأحكام المناقضة له فى إتفاقية إنشاء الجماعة. ومعنى ذلك أن الكيانين السياسي (الإتحاد)

والإقتصادي (الجماعة) سوف ينهضان جنباً إلى جنب على أرضية مشتركة، وهى تنمية الإندماج الإقليمي للمنظمات والتجمعات شبه الإقليمية .فالتكامل بينهما هو الخط الذى أقره قانون الإتحاد وأوضحه تقرير الأمين العام، خاصة وأن الجماعة الإقتصادية الإفريقية سوف تستغرق من عمر الإتحاد حوالى ٢٨ عاماً، عندما يكتمل بناؤها عبر المراحل الست التى أشرنا إليها وفصلتها المادة السادسة من إتفاقية إنشاء الجماعة. ولما كانت الأجهزة التى تقرر إنشاؤها للجماعة وللإتحاد تبدو متشابهه ومتكررة فقد نقترح عدم إنشاء الأجهزة التابعة للجماعة والتى يكون لها نظير فى الإتحاد، وهى القمة، ومجلس الوزراء، والبرلمان، ومحكمة العدل، واللجنة الإقتصادية والإجتماعية، والأمانة العامة، واللجان الفنية. وبذلك يستوعب الإتحاد الجماعة إستيعاباً كاملاً ويزيد عليها الأجهزة الأخرى الواردة فى الفقرتين (و) و(ط) فى المادة الخامسة من قانون إنشاء الإتحاد. ومعنى ذلك أن أعباء الجماعة ومسئولياتها سوف تؤول إلى الإتحاد، وأنه كان يتعين النص صراحة على ذلك بدلاً من الإشارة الغامضة لعلاقة الإتحاد بالجماعة وفى هذا الغرض كان يتعين إنشاء وكالة متخصصة تكون مهمتها داخل الإتحاد إجراء التنسيق اللازم بين التجمعات الإقتصادية شبه الإقليمية وبين الإتحاد حتى يتسنى له النهوض بالمسئوليات الجسام التى نصت عليها إتفاقية إنشاء الإتحاد .كما أن هذا الفصل بين الجانب السياسى والجانب الإقتصادي فى عملية التكامل فى إفريقيا أمر لم تعرفه أوربا فقد بدأت السوق الأروبية المشتركة إقتصادية فى الأساس ثم أصبح إختصاصها شاملاً للقضايا الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية والأمنية،

ومادامت المادة (٩٨) من إتفاقية إنشاء الجماعة قد نصت فى فقرتها الأولى على أن الجماعة جزء لا يتجزء من منظمة الوحدة الإفريقية، فإن المنطق يقضى بأن يتم التوارث الكامل بين المنظمة والجماعة من ناحية، وبين الإتحاد من ناحية أخرى، وهذا قد يتفق مع ما ورد فى الفقرة الأولى من المادة الثالثة والثلاثين من قانون الإتحاد من ان المرحلة الإنتقالية سوف تكون وظيفتها تمكين "منظمة الوحدة الإفريقية والجماعة الإقتصادية الإفريقية" من إتخاذ إجراءات التوارث بينهما وبين الإتحاد أى تحويل أصولهما وخصومهما إلى الإتحاد أو إحالة جميع المسائل الأخرى ذات الصلة إلى الإتحاد .لكننا نلاحظ أن الصيغة ليست واضحة بهذا القدر، لأن الإشارة إلى المنظمة والجماعة فى هذه الفترة قد تكون إشارة تبادلية وليست على سبيل الجمع .

المبحث الثالث

آفاق العمل الإفريقي في ظلّ الاتّحاد الجديد

قد يكون من الصعب التكهن منذ الآن في هذه المرحلة المبكرة بمستقبل العمل الإفريقي المشترك في ظل الإتحاد الجديد. غير ان هناك عدداً من العوامل التى يمكن من خلالها إستشراف مستقبل العمل الإفريقي فى إطار الإتحاد الجديد:

أ – فمن الناحية النظرية لا شك أن أهداف الإتحاد شاملة لكل طموحات القارة الإفريقية وأنها تستجيب لكل الإتجاهات الحديثة مثل المشاركة الشعبية وحقوق الإنسان والديمقراطية والتضامن ومناهضة الجرائم الجديدة فى إفريقيا وتسوية المنازعات بين الدول

الإفريقية عن طرق محكمة العدل وإنشاء برلمان إفريقي فضلاً عن التقدم صوب إنشاء جماعة إقتصادية إفريقية.

ب- ومن ناحية أخرى فإن قانون الإتحاد الجديد حاول أن يقدم حلاً أو عقوبة أو رداً إفريقيا على مشكلة الإنقلابات العسكرية. وهذا الحل هو نفسه الذى عرف بالحركة الدستورية فى أمريكا الجنوبية عندما أصرت الولايات المتحدة فى القرن ١٩ على رفض الإعتراف بالنظم التى تأتى عن غير الطريق الدستورى.

ج - ومن ناحية أخرى فإن أولى أولويات القارة الإفريقية، وهى النزاعات العرقية والقبلية وضعف الدولة وضعف الإنتماء القومى فضلاً عن أثر عدم الإستقرار السياسى والإجتماعى على خطط التنمية وعلى مواجهة التحديات الإقتصادية والتجارية قد يكون هو التحدى الأول للإتحاد الجديد .فليست العبرة بتغيير الأسماء ولا بمثالية النصوص وشمولها ولكن المحك الرئيسى سوف يكون قدرة إفريقيا على محاصرة هذه المشاكل وعلى وضع الثروات الإفريقية فى خدمة الشعوب الإفريقية. ذلك أن إبراز المشاركة الشعبية وحقوق الإنسان وقدسية الحياة البشرية ورفض الإنقلابات العسكرية مثاليات سوف تصطدم بواقع أشد قسوة لابد من تغييره وتغيير المعادلات الحاكمة فيه وأولها أن التخلف الإقتصادى والإجتماعى هو السبب الأول في نشوء النزعة العرقية وتحول التركيب العرقى الإفريقي إلى ظاهرة مرضية. كذلك فإن مقاومة الإنقلابات العسكرية لا يمكن أن تتم عن طريق الإعلان عن رفض الإعتراف بهذه النظم الإنقلابية، وإنما يتم إقتلاع هذا الداء من إفريقيا عن

طريق الفصل بين الثروة والقوة المسلحة، وبين الجيش والسياسة، وتنشئة أجيال من السياسيين والمثقفين القادرين على التعرف على المصلحة العليا الإفريقية فى بلادهم وإعلائها. وهذا يتطلب إشاعة ثقافة السلام والتسامح والتعايش وقبول الآخر، لأن إقامة ديمقراطية أى المشاركة المتكافئة فى السلطة هى فى واقع الأمر حلم وبعد عن واقع أكثر مرارة، لأن هذا الواقع لا يسمح حتى بإقتسام الحياة وليس السلطة وأنه فى المواقف العرقية تكون المعادلة هى أن يستبعد كل عرق العرق الآخر من الحياة كشرط ضرورى لبقاء أى منهما وأن إفناء أى منهما للآخر لمجرد إختلافه فى العرق هو أساس الصراع.

الاتحاد الافريقي من يوليو ٢٠٠٢ إلي يوليو ٢٠٠٣

من الصعب الحكم على الاتحاد خلال عام واحد، غير أن المتابعة تقتضي تقديم ورصد أنشطة الاتحاد خلال عام.

فقد قام الاتحاد والقضايا الافريقية الساخنة تحاصر، بعضها يتجه نحو التهدئة والبعض الآخر يزداد إشتعالاً، بل وأن الاتحاد واجه قضايا جديدة أو فصل جديد من قضايا قائمة مثل قضية ليبيريا. وقد انعكس ذلك في مواقف الاتحاد وقمته العادية الثانية في مابوتو عاصمة موزمبيق من ١٠- ١٢ يوليو ٢٠٠٣. فانشغلت القمة ببناء أجهزة الاتحاد أكثر من انشغالها بالتدخل لمواجهة هذه القضايا المتفجرة وتركت تلك المهمة لآلية فض المنازعات التابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية.

١) بالنسبة لقضية مدغشقر تذاكرت القمة قرار الجهاز المركزي

لتسوية المنازعات الذي عقد اجتماعه العادي على مستوى الرؤساء في أديس ابابا في ٢٠٠٣/٢/٣، وأوصى بالاعتراف بالسيد مارك رافالومانانا بصفته الرئيس الشرعي لمدغشقر، كما قررت أن تستعيد مدغشقر مقعدها في الاتحاد الافريقي، ويشجع الاتحاد استمرار حكومة مدغشقر في سياسة الوفاق الوطني.

٢) بالنسبة لبرنامج النيباد، أصدرت القمة قراراً وإعلاناً حول هذا البرنامدج الذي تبناه الاتحاد في قمته الأولى المنعقدة في لوساكا- زامبيا في يوليو ٢٠٠٢، وأكدت القمة على نتائج أعمال قمة جوهانسبرج من ٨/٢٦- ٢٠٠٣/٩/٤ بشأن التنمية المستدامة في إفريقيا، وكذلك إعلان الأمم المتحدة حول الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا الذي أصدرته الجمعية العامة في ١٦ سبتمبر ٢٠٠٢، كما تبنت القمة نتائج أعمال المؤتمر الوزاري الإفريقي في دورته الثانية حول البيئة، المنعقد في مابوتو في يونيو ٢٠٠٣ والذي أقر خطة العمل الخاصة بالبيئة والمتعلقة ببرنامج النيباد.

٣) وقد اتخذت القمة عدداً من القرارات حول قضايا الأمن والدفاع في افريقيا حيث قررت تنفيذ البروتوكول الخاص بإنشاء مجلس للسلم والأمن الذي صدقت عليه جنوب إفريقيا والجزائر وأثيوبيا وغينيا الاستوائية ومالي وموزمبيق وليبيا ولوسوتو وملاوي وموريشس وسيراليون وزامبيا وغانا والسودان ورواندا.

ورحبت القمة بمبادرات اللجنة لتسهيل نفاذ البروتوكول خاصة فيما يتعلق باعداد قواعد الاجراءات الخاصة بمجلس الأمن والسلم ووثيقة الوسائل الخاصة بتنفيذ أفكار هيئة الحكماء، وكذلك إنشاء قوة إفريقية جاهزة، وكذلك لجنة أركان الحرب الإفريقية، حيث اخذت علماً بالوثيقة المتعلقة بإنشاء هذين الجهازين والتي أقرها الاجتماع الثالث لرؤساء أركان الجيوش الإفريقية في أديس أبابا في ما يو ٢٠٠٣، وطلبت من اللجنة أن تجهز اجتماع للخبراء لدراسة قواعد إجراءات مجلس الأمن والسلم، حيث يتعين أن يصدر الخبراء توصيتهم إلى المجلس التنفيذي في مارس ٢٠٠٤.

٤) كذلك اتخذت القمة قرارات تتعلق بحقوق الإنسان والشعوب وبإنشاء البرلمان الإفريقي وباعمال المؤتمر الخاص بالانتخابات والديمقراطية والحكم الرشيد، وبتنفيذ قرار ديربان حول المرحلة الانتقالية ولجنة الخبراء الإفريقية للمرأة والطفل وإتفاقية مكافحة الفساد وإنشاء مجلس حول مستقبل الاتحاد.

٥) وكان من الطبيعي أن تولي القمة العادلة الثانية اهتماماً خاصاً بقضية الإرهاب، حيث اتخذت قراراً حول اعداد مدونة السلوك بشأن الإرهاب، وكذلك القرار الخاص بالإرهاب في إفريقيا.

وقد تابعت القمة أعمال القمم السابقة لمنظمة الوحدة الإفريقية أعوام ١٩٩٤، ١٩٩٩، واتفاقية الجزائر حول منع ومحاربة الإرهاب، وكذلك إعلان داكار في اكتوبر ٢٠٠١.

وقد رحبت القمة ببدء سريان اتفاقية الجزائر لمكافحة الارهاب

اعتباراً من ٢٠٠٢/١٢/٦، وأقرت خطة العمل والتوصيات التي خلصت إليها اجتماعات كبار الموظفين حول مكافحة الإرهاب في إفريقيا المنعقدة في الجزائر من ١١ – ١٤ سبتمبر ٢٠٠٢ وطلبت من اللجنة النظر في إنشاء مركز إفريقي حول دراسات وبحوث الإرهاب، وكذلك التشاور مع الدول الأعضاء للتوصل إلى صيغة نهائية لمشروع البروتوكول الملحق باتفاقية الجزائر.

محكمة العدل الإفريقية، حيث أقرت القمة البروتوكول الخاص بها، وناشدت الدول الأعضاء أن تصدق عليه.

٦) ومما يذكر أن هذه المحكمة هى من مستحدثات الاتحاد الافريقي وأخيراً وافقت القمة على بروتوكول يتعلق بتعديل القانون الأساسي للاتحاد وطالبت الدول الأعضاء بالتصديق عليه، ومن المعلوم أن الوثيقة الأساسية المنشئة للاتحاد الإفريقي كانت قد أقرت في لومي عاصمة التوجو في ١١ يوليو ٢٠٠٠.

محكمة العدل الإفريقية

نص القانون الأساسي للإتحاد على إنشائها وضرورتها لتحقيق أهدافه ضمن البروتوكول المنشئ لها أن المحكمة هى الجهاز القضائي الرئيسي للإتحاد وتضم أحد عشر قاضياً من مواطني الدول الأعضاء ويجوز لجمعية القمة أن تعيد النظر في عدد القضاه، ولا يجوز ترشيح أكثر من قاض واحد من الدولة العضو، ويجب أن يكفل تشكيل المحكمة تمثيل التقاليد القانونية الرئيسية لإفريقيا، وأن تمثل كل منطقة بما لايقل عن أثنين من القضاة الذين تتوفر فيهم المواصفات الشخصية اللازمة

لتعيينهم في إعلان المراكز القضائية في بلادهم أو يكونوا من الفقهاء المشهود لهم بالكفاءة في القانون الدولي.

وينتخب القضاه بشكل سري ويجب أن يحصل الفائز على أغلبية الثلثين، والجديد في هذا البروتوكول هو أن جمعية القمة يجب أن تتأكد من التمثيل المتساوي لكل من المرأة والرجل، على أن تكون مدة العضوية ست سنوات ويجوز إعادة إنتخابهم مرة أخرى واحدة.

وتنص المادة ١٣ من البروتوكول على أن استقلال القضاه يجب ضمانه وفقاً للقانون الدولي، كما تضمن هذا النص بعض الضمانات الخاصة بنزاهة القضاه، ويصبح اجتماع المحكمة صحيحاً لحضور سبعة من القضاه.

وتختص المحكمة بالنظر في كل المنازعات التي تتصل بتفسير وتطبيق قانون الاتحاد وتفسير وتطبيق وسريان معاهدات الاتحاد والوثائق القانونية الفرعية التي يتم إقرارها في إطار الاتحاد وأي مسألة من مسائل القانون الدولي، بالإضافة إلى القرارات واللوائح والتوجيهات والأعمال الصادرة عن أجهزة الاتحاد.

كما تختص المحكمة بالنظر في كل الأمور المنصوص عليها في أي اتفاقات أخرى تبرمها الدول الأعضاء فيما بينها أو مع الاتحاد والتي تعطي اختصاصاً للمحكمة. كما تختص المحكمة بالتحقق من وجود أي واقعة يترتب على وقوعها أن تعد انتهاكاً لالتزام يقع على دولة عضو أو على الاتحاد.

ويجوز للقمة أن تمنح المحكمة سلطة النظر في أي نزاع بالإضافة

إلى ما ورد في هذه المادة (١٩). وتنص المادة (٢٠) على أن المحكمة تتخذ أساساً في الفصل في المنازعات قانون الاتحاد والمعاهدات الدولية العامة والخاصةالتي تعترف بقواعدها صراحة الدول المتنازعة، والعرف الدولي والمبادئ العامة للقانون المعترف بها عالمياً أو من جانب الدول الإفريقية. كما تعد من المصادر الاحتياطية الأحكام القضائية وكتابات كبار الفقهاء من مختلف الدول وكذلك قرارات وتوجيهات ولوائح الاتحاد. ولا يخل ذلك بسلطة المحكمة في أن تفصل وفقاً للقواعد الانصاف إذا وافقت اطراف النزاع على ذلك، كما يجوز للمحكمة أن تأمر بإجراءات وقتية أو تحفظية.

التعديلات الجديدة على قانون الاتحاد:

أقرت قمة مابوتو بروتوكولاً ببعض التعديلات على قانون الاتحاد وقد شملت هذه التعديلات ما يلي:

- التأكيد على مشاركة المرأة في اتخاذ القرار في القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- مشاركة المغتربين الأفارقة في بناء الاتحاد الإفريقي.
- فيما يتعلق بتدخل الاتحاد في المادة الرابعة من قانون الاتحاد أشار البروتوكول إلى حث الاتحاد في التدخل في الدولة العضو بناء على قرار القمة الظروف الخطيرة أي جرائم الحرب والإبادة والجرائم ضد الانسانية، وكذلك التهديد الخطر للنظام الشرعي واسترداد السلام والاستقرار إلى الدولة العضو في

الاتحاد بناء على توصية مجلس الأمن والسلم.

- أضاف التعديل مجلس الأمن والسلم إلى أجهزة الاتحاد المشار عليها في المادة الخامسة من قانون الاتحاد.
- كذلك تضمنت التعديلات تحديد طريقة اختيار رئيس القمة ووظائفه التي فصلتها المادة السابعة من البروتوكول وأدخلت المادة الثامنة نظام رئاسة المجلس التنفيذي وفصلت المادة التاسعة وضع مجلس الأمن والسلم. أما لجنة المندوبين الدائمين الاعضاء الوارد ذكرها في المادة ٢١ من قانون الاتحاد فقد أضيف إليها مكتب يتكون من ممثلين المناطق الجغرافية ليساعد لجنة المندوبين، وحلت كلمة اللغات الرسمية محل اللغات الواردة في المادة ٢٥ لتصبح العربية والانجليزية والفرنسية والبرتغالية والأسبانية والسواحيلية وأي لغة إفريقية أخرى، ومن التعديلات الهامة ما تضمنته المادة ١٢ من البروتوكول من إلغاء المادة ٣١ من قانون الاتحاد والخاصة بوقف العضوية.

وافقت القمة غير العادية الأولى في أديس أبابا في ٢٠٠٣/٢/٣ على هذا البروتوكول كما أكدت هذه الموافقة القمة العادية الثانية في مابوتو في ١١ يوليو ٢٠٠٣.

وفى ضوء ما تقدم فإن قانون الإتحاد يبشر بعصر جديد إذا واكبت أحكامه إرادة سياسية قوية، وإذا تنبه الزعماء الأفارقة إلى الحلول الطويلة الأجل لمشاكلهم. فالإنقلاب على سبيل المثال يعتبر نتيجة وسبباً

فى نفس الوقت للأوضاع المختلة داخل المجتمعات الإفريقية.

الهوامش

١- راجع في فكرة الوحدة الإفريقية: دكتور عبد الملك عودة، فكرة الوحدة الإفريقية، دار النهضة العربية.

٢- أنظر على سبيل المثال D.k. Orwa ,The search for african unity ,in Oja , Orwa and utete , African international relations ,longman, London ,1990 ,PP.73-95 .

٣- المرجع السابق، ص ٨٠-٨٢ .

٤- نفس المرجع ٩٠ - ٩٥

٥- راجع بشكل عام جزء من هذه الآثار في مقال Orwa في المرجع السابق بعنوان African states and the superpowers.

٦- د. عبد الله الأشعل :افريقيا من الإستعمار إلى الحرب الباردة، كراسات استراتيجية، ١٩٩٧ .

٧- انظر د/ بطرس غالى : منظمة الوحدة الإفريقية، مكتبة الأنجلو المصرية، د - ت ص ٩٤-٩٩، وانظر أيضا إيضاحات أخرى فى كتابه (العلاقات الدولية فى إطار منظمة الوحدة الإفريقية)- الأنجلو-٧٤ ص ١٥٤-١٦٢ حيث يضع العنصرية ضمن الإستعمار الجديد(ص ١٥٩- ١٦٠) .

٨- المرجع السابق ص١٠٠-١٠٢.وانظر أيضا كتابه (العلاقات الدولية فى إطار منظمة الوحدة الإفريقية) مرجع سابق ص ١٦٧-١٨٢ وخاصة ص١٨٠ وما بعدها حيث يجيب على السؤال الذى

تضمنه تحليلنا فى المتن وهو هل الحياد الإفريقي وهم أم سياسة ايجابية، وقد اعترف بأن الكفاح ضد الإستعمار كان سببا فى عدم استتباب الحياد الإفريقي. ونحن نرى أن السبب هو الحرب الباردة. ولا تنصرف الى تقسيم الحرب الباردة .وأما تأكيد سياسة عدم الأنحياز فقد تلاحقه الجهود الإفريقية دون جدوى .

٩- انظر فى هذه المفاهيم وتفصيلا لها، د/ بطرس غالى- (العلاقات الدولية فى إطار منظمة الوحدة الإفريقية) ص ١١٥ وما بعدها .

١٠- المادة الرابعة من الميثاق .

١١- المادة ٢٤/ ١ .

١٢- المادة ٢٨/ ١ وانظر فى مبدأ المساواة المطلقة فى السيادة، د/بطرس غالى، (العلاقات الدولية فى إطار منظمة الوحدة الإفريقية)، مرجع سابق، ص١١٢-١١٧.

١٣- انظرعلى سبيل المثال: توماس فريدمان، السيارة ليكسوس وشجرة الزيتون، ط. العربية، القاهرة ٢٠٠٠، ٣-١٢.

١٤- د/ عبد الله الأشعل: محاضرات فى القضايا الإفريقية معهد البحوث والدراسات الإفريقية، ١٩٩٨- ١٩٩٩، نموذج بوروندى ،ص٥ وما بعدها، وكذلك دراسته المقدمة إلى مؤتمر المعهد حول الحروب الأهلية فى إفريقيا، مايو ٢٠٠٠. انظر أيضا محاضراته حول إشكاليات التحول الديمقراطى فى إفريقيا، اتحاد الصحفيين الأفارقة، القاهرة، أكتوبر ٢٠٠١. أنظر أيضا ،المأمون بابا الأمين، قضايا إفريقية،

التحديات الحلمية والمستقبلية، ج١، ١٩٩٣، ص٢١٢-٢٢٧ (نشر هذا الكتاب ولم تكن التجارب الديمقراطية قد بلغت أزمتها بعد).

١٥- نفس المراجع السابقة .

١٦- انظر بعض تفاصيل هذا التحول في مأمون بابا أمين، ص ٢١٢ وما بعدها .

١٧- مرجع سابق، ص٨ وما بعدها .

١٨- أنظر د/ عبد الله الأشعل: نفاذ إجراءات القمع التى يقررها مجلس الأمن فى القانون الدولى والداخلى، (بالفرنسية) رسالة، جامعة باريس، ٢٠٠١، (المقدمة)، وانظر أيضا كتابنا: نظرات فى القضايا الدولية المعاصرة ،القاهرة ١٩٩٧، ص٢٢٣

١٩- أشرنا إلى أن الخط الثالث فى المنظمة منذ نشأتها هو عدم الاعتراف بحق تقرير المصير للأقليات وإنما للشعوب، د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص١١٥.

٢٠- بعد انتهاء الحرب الباردة كان الجدل يدور حول إما انتعاش المنظمة أو نهايتها وكان رأينا أنه اختبار للمنظمة ودعوة انتعاشها.انظر جانبا من هذا الجدل فى Roland Adgoui, L organisation de L unite Africaine et la gestion des Conflits internes ,maitrise , Paris X. Nanterre 1996, PP. 5 et 59.

٢١- أدبيات العولمة وتجلياتها لايمكن حصرها فى هذا السياق، لكن يهمنا أن نشير إلى أن العولمة ليست نظاما دوليا بديلاعن الحرب الحرب الباردة، لأن الزعم بأن العولمة نظام دولى محاولة

لترتيب القوى المسيطرة عليها وضمان للسيطرة الأمريكية .

٢٢- بلغ عدد حالات اللجوء الإفريقية إلى محكمة العدل الدولية منذ عام ١٩٨٢ حتى الآن أكثر من ١٥ حالة كلها قضايا فصلت فيها المحكمة ولا تزال محل نظر المحكمة .وهناك حالة واحدة صدر فيها رأى استشارى خاص بالصحراء الغربية عام ١٩٧٥.

٢٣- أنظر د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص٩٤ - ٩٥ .

٢٤- مذكرات فِي القضايا الأَفْرِيقِيَّة، مرجع سابق

٢٥- مذكرات فِي القضايا الأَفْرِيقِيَّة، مرجع سابق

٢٦- انتَهَى هَذَا الإتفاق عمليًا بإعلان حالة الطوارئ واندلاع الحرب الأهلية مُنْذُ ١٩٩٤/١٢/٢٥ ثُمَّ أَصْبَحَ الأتفاق جزءًا مِن تاريخ الصِّرَاع فِي بوروندي.

٢٧- رسالتنا المقدمة إِلَى جامعة باريس ٢٠٠١، مرجع سابق، ص٦٧ وما بَعْدَهَا.

٢٨- نفس المرجع السابق

٢٩- انظر مقالاتنا فِي الحياة طوال ١٩٩٦ إلى ٢٠٠١.

٣٠- د/ بطرس غالي، العلاقات الدُّوَلِيَّة، مرجع سابق، ص ١١٥ وما بَعْدَهَا، وكتاب: منظمة الوحدة الإفريقية، ص ٨٨ وما بَعْدَهَا.

٣١- لعبت إسرائيل وجنوب إفريقيا وبريطانيا دورا هاما فى ترتيب سلسلة الانقلابات العسكرية فى إفريقيا ضد النظم التى لا تتعاون

معها .

٣٢- أنظر مصطفى بن شيمان، الانقلابات العسكرية فى إفريقيا، باللغة الفرنسية، باريس ١٩٨٣ .

٣٣- د/عبدالله الأشعل، نظرات فى القضايا الدولية المعاصرة، القاهرة ١٩٩٧، مرجع سابق، ص٢٣٩ وما بعدها.

٣٤- د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص ١٢٤- ١٢٥. د/ محمد الحسينى مصيلحى، منظمة الوحدة الإفريقية، رسالة القاهرة ١٩٧٦،ص٥٣٢ وما بعدها .

٣٥- د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص ١٢٥.

٣٦- د/ مصيلحي، مرجع سابق، ص ٥٥٨.

٣٧- أنظر بعض التفاصيل خاصة فى تاريخ القضية وعرضها على المؤتمر الاسلامى، كتابنا، أصول التنظيم الاسلامى الدولى، القاهرة ١٩٨٨، ص٣٣٩ ومابعدها .

٣٨- د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية ....، مرجع سابق، ص٢٤٥-٢٦٥ .

٣٩- نفس المرجع، مصيلحى، مرجع سابق، ٥٤٨ - ٥٥٠.

٤٠- مصيلحى، مرجع سابق، ص ٥٥٠ وما بعدها .

٤١- أنظر بعض التفاصيل عن الآلية وتقييم عمله: Roland Adjovi op.cit, annexe, pp 36et sqوانظر دراسة وافية عن

الآلية فى آلية فض المنازعات Bangoura Nguembock, Memoire de DEA , Universite Paris 1, 1997.

٤٢- (باللغة الفرنسية) متابعات صحفية فى الصحف المصرية والأجنبية، شهريات مجلة السياسة الدولية خاصة عدد أكتوبر عام ٢٠٠٠.

٤٣- راجع التفاصيل، د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص٣٦٤ - ٣٨٧. ومصيلحى، مرجع سابق، ص٣٨٢ - ٤٠٨ .

٤٤- راجع على وجه الخصوص جهود منظمة الوحدة الإفريقية أمام الأمم المتحدة، مصيلحى، مرجع سابق ٣٩٨ وما بعدها.

٤٥- المرجع السابق، ص٣٩٤ وما بعدها .

٤٦- المرجع السابق.

٤٧- نفس المرجع السابق .

٤٨- المرجع السابق، ص٤١٠ وما بعدها .

٤٩- نفس المرجع، ص ٤١٤ وما بعدها، د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية ...، مرجع سابق، ص ٤٤٧ وما بعدها .

٥٠- د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، مرجع سابق، ص ٤٣٩-٤٤٦، مصيلحى، مرجع سابق، ص٤٢٠ - ٤٢٨ .

٥١- نفس المرجع السابق.

٥٢- سنعالج فيما بعد بعض التفاصيل الضرورية عن قضية

الصحراء .

٥٣- مصيلحى، مرجع سابق ص٤٩٢ وما بعدها .

٥٤- المرجع السابق، ص ٥٠٣ – ٥٠٤ .

٥٥- تفاصيل جهود المنظمة فى مجال العنصرية حتى عام ٧٥، د/بطرس غالى، العلاقات الدولية، ص وما بعدها ١٦٤.

٥٦- المرجع السابق، ص٤٨٥ وما بعدها .

٥٧- انظر تطورا شاملا للمشكلة فى كتابنا" النظرية العامة للجزاءات فى القانون الدولى "القاهرة ٩٧ص٥٧٧ وما بعدها .

٥٨- أنظر للتفاصيل، د/ الأشعل، النظرية العامة، مرجع سابق، ص٣٤١ وما بعدها، مصيلحى، مرجع سابق، ص٥١٤ وما بعدها .

٥٩- مصيلحى، مرجع سابق، ص٥٢٢وما بعدها .وانظر أيضا د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، مرجع سابق ص٤١١وما بعدها.

٦٠- مصيلحى، مرجع سابق، ص٥٦٨.

٦١- المرجع السابق .

٦٢- المرجع السابق، ص ٥٢٥ – ٥٢٩ .

٦٣- د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية، ص٤٩٣ وما بعدها .

٦٤- أنظر للتفاصيل، د/ بطرس غالى، العلاقات الدولية،

مرجع سابق، ص١٤٨ وما بعدها.

٦٥- نص الاتفاقية بالملاحق .

٦٦- أنظر التقارير الإقتصادية المقدمة إلى قمة القاهرة عام ١٩٩٥، وثائق القمة، أديس ابابا، تقرير حال العالم عام ٩٥ وتقرير التنمية البشرية فى العالم الصادرعن البنك الدولى.

الملاحق

أولاً: ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية

أديس أبابا محرم ١٣٨٣هـ الموافق مايو ١٩٨٣م

١- نَصّ ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية

الديباجه

• نَحْنُ رؤساء دُوَل وحكومات أفريقيا، المجتمعين بمدينة أديس أبابا بأثيوبيا.

• مقتنعين بِأَن حَقّ جميع الشعوب فِي التحكم فِي مصيرها، إِنَّمَا هُوَ حَقّ ثابت.

• مقدرين بِأَن الحرية والمساواة والعدالة والكرامة، هِيَ أهداف أساسية لا غنى عَنْهَا، لتحقيق الآمال المشروعة لشعوب أفريقا.

• مقدرين لمسئولياتنا، فِي توجيه الموارد الطبيعية والطاقات البشرية لقارتنا، لتقدم شعوبنا التام فِي مجالات النشاط الإنساني.

• ومدفوعين بإرادة مشتركة، لتوطيد التفاهم بَيْنَ شعوبنا، والتعاون بَيْنَ دولنا، استجابه لآمال شعوبنا فِي تدعيم الأخوة والتضامن، فِي نطاق وحدة أكبر تتخطى كَافَّة الأختلافات القومية والإقليمية.

• ومقتنعين بِأَنَّهُ لترجمة هَذَا العزم إِلَى قوة دافعة، تعمل عَلَى تحقيق التقدم الإنساني، فَإِنَّهُ يتعين توفير الظروف المواتية للسلام والأمن، والمحافظة عَلَيْهَا.

• ومصممين عَلَى المحافظة عَلَى الإستقلال، الَّذِي حصلنا عَلَيْهِ بمشقة، وعلى تدعيمة. وكذلك المحافظة عَلَى سيادة دولنا، وسلامة أراضيها وتدعيمها، ومكافحة الإستعمار الجديد فِي أشكاله المختلفة.

• مكرسين أنفسنا، للتقدم الشامل لإفريقيا.

• مؤمنين بِأَن ميثاق الأمم الْمُتَّحِدَة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اللَّذَانِ يؤكدهما مِن جديد التزامنا بِمَا تضمناه مِن مبادئ يهيئان أساسًا متينًا لتعاون سلمي مثمر بَيْنَ دولنا.

• تحدونا الرغبة أَن ترى مِن الآن، جميع دُوَل إفريقيا مُتَّحِدَة لتكفل الرفاهية والرخاء لشعوبها.

• كَمَا عقدنا العزم عَلَى توثيق الروابط بَيْنَ دولنا، وذلك بإقامة منظمات مشتركة وتقويتها.

<u>اتفقنا فِيمَا بيننا عَلَى مَا يَلِي:</u>

<u>إقامة المنظمة</u>

<u>المادة الأولى</u>

اتَّفَقَت الأطراف السامية المتعاقدة بِهَذَا الميثاق، عَلَى إقامة منظمة

تعرف باسم "منظمة الوحدة الإفريقية". وتضم هذه المنظمة دُول القارة الإفريقية، والجزر المجاورة للقارة.

الأهداف

المادة الثانية

١ - تنحصر أهداف المنظمة فيمَا يلِي:

- تقوية وحدة دُوَل إفريقيا وتضامنها.

- تنسيق وتقوية تعاونها وجهودها، لتحقيق حياة أفضل لشعوب إفريقيا.

- الدفاع عَن سيادتها وسلامة أراضيها واستقلالها.

- القضاء عَلَى الإستعمار فِي جميع أشكاله فِي إفريقيا.

- تشجيع التعاون الدُّولِي آخذين فِي الإعتبار ميثاق الأمم الْمُتَّحِدَة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٢- لتحقيق هَذِه الأهداف، ينسق أعضاء المنظمة سياساتهم الْعَامَّة، ويعملون عَلَى التوفيق بَيْنَهَا، خَاصَّة فِي الميادين التَّالِيَة:

- التعاون السياسي والدبلوماسي.

- التعاون الإقتصادي، بِمَا فِي ذَلِك النقل والمواصلات.

- التعاون التربوي والثقافي.
- التعاون الصحي والرعاية الصحية والتغذية.
- التعاون العلمي والفني.
- التعاون عَلَى الدفاع والأمن.

المبادئ

المادة الثالثة

تحقيقًا للأهداف المبينة في المادة الثانية، يُؤَكِّد أعضاء المنظمة ويعلنون ارتباطهم بالمبادئ الآتية:

١- المساواة فِي السيادة بَيْنَ جميع الدُّول الأعضاء.

٢- عدم التدخل فِي الشئون الداخلية للدول الأعضاء.

٣- احترام سيادة كُلّ دَوْلَة وسلامة أراضيها، وحقها الثَّابِت فِي كيانها المستقل.

٤- التسوية السلمية للمنازعات عَن طريق التفاوض، الوساطة، التوفيق أو التحكيم.

٥- الأستنكار المطلق لأعمال الأغتيال السياسي فِي جميع صوره، وكذلك ألوان النشاط الهدام، الَّتِي تقوم بِهَا الدُّول المجاورة، أو أي دُول

أُخْرَى.

٦- التفاني المطلق لِقَضِيَّةِ التحرير التام للأراضي الإفريقية، الَّتِي لَمْ تستقل بَعْد.

٧- تأكيد سياسة عدم الأنحياز تِجَاه جميع الكتل.

العضوية

المادة الرابعة

لِكُلِّ دَوْلَة إفريقية مستقلة ذَاتَ سيادة، الْحَقّ فِي أَن تُصْبِحُ عضوًا فِي المنظمة.

حقوق الدُّول الأعضاء واجباتها

المادة الخامسة

تتمتع جميع الدُّول الأعضاء بحقوق وواجبات متساوية.

المادة السادسة

تتعهد الدُّول الأعضاء بالألتزام الدقيق بالمبادئ، المنصوص عَلَيْهَا فِي المادة الثالثة من هَذَا الميثاق.

فروع المنظمة

المادة السابعة

تعمل المنظمة عَلَى تحقيق أهدافها، عَن طريق الفروع الرئيسية الآتية:

١- مؤتمر رؤساء الدُّوَل والحكومات.

٢- مجلس الوزراء.

٣- الأمانة الْعَامَّة.

٤- لجنة الوساطة، والتوفيق والتحكيم.

مؤتمر رؤساء الدُّوَل والحكومات

المادة الثامنة

إن مؤتمر رؤساء الدُّوَل والحكومات هُوَ الجهاز الأعلى للمنظمة، ويقوم وِفْقًا لأحكام هَذَا الميثاق بمناقشة المسائل ذَاتَ الأهمية المشتركة لأفريقيا، بغية تنسيق السياسة الْعَامَّة للمنظمة. يجوز لَهَا بالإضافة إِلَى هَذَا، إعادة النظر فِي تكوين جميع أجهزة المنظمة أَو أوجه نشاطها أَو أوجه نشاط أي وكالات متخصصة، قَد تنشأ وِفْقًا لأحكام هَذَا الميثاق.

المادة التاسعة

يتكون المؤتمر من رؤساء الدُول والحكومات، ومن ممثليهم المعتمدين، ويجتمع المؤتمر مرة عَلَى الأقل كُلّ عام، بناء عَلَى طلب أَيّة عضو وموافقة ثلثي الدُول الأعضاء. ويجتمع المؤتمر كَذَلِكَ، فِي دورات غَيْر عادية.

المادة العاشرة

١ - لِكُلّ دَوْلَة عضو صوت واحد.

٢ - تصدر جميع القرارات بأغلبية ثلثي أعضاء المنظمة.

٣ - إجازة المسائل المتصلة بالإجراءات بالأغلبية المطلقة، ويقرر مَا إِذَا كَانَت المسألة ذَاتَ صبغة إجرائية أَمْ لا بأغلبية مطلقة لأعضاء المنظمة.

٤ - يتألف النصاب القانوني للمؤتمر، من ثلثي أعضاء المنظمة وذلك فِي أي إجتماع لَهُ.

المادة الحادية عشرة

يضع المؤتمر لائحته الداخلية.

مجلس الوزراء

المادة الثانية عشرة

١ - يتألف مجلس الوزراء من وزارة الخارجية، أو أي وزراء أخرين تعينهم حكومات الدُّول الأعضاء.

٢ - ويجتمع مجلس الوزراء مرتين في العام عَلَى الأقل، ويجتمع في دورات غَيْر عادية بناء عَلَى طلب أيَّة دَوْلَة عضو وموافقة ثلثي الأعضاء.

المادة الثالثة عشرة

١ - يكُون مجلس الوزراء مسئولاً أمام مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات، ويعهد إلَيْه بالأعمال التحضيرية لاجتماعات المؤتمر.

٢ - يحاط المجلس علمًا بأية مسألة مَحَالَة إلَيْه في المؤتمر، كَمَا يقوم بتنفيذ قرارات مؤتمر رؤساء الدُّول، وتنسيق أوجه التعاون الأفريقي، طبقًا لتوجيهات رؤساء الدُّول والحكومات ووفقًا للمادة الثانية من هَذَا الميثاق.

المادة الرابعة عشرة

١ - لِكُلِّ دَوْلَة عضو صوت واحد.

٢ - جميع القرارات تصدر بالأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس الوزراء.

٣ - يتألف النصاب القانوني من ثلثي أعضاء مجلس الوزراء وذلك في أي إجتماع لَهُ.

المادة الخامسة عشرة

يضع مجلس الوزراء لائحته الداخلية.

الأمانة العَامَّة

المادة السادسة عشرة

يعين مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات، أمينًا عامًا إداريًا للمنظمة يقوم بإدارة شئونها.

المادة السابعة عشرة

يَكُون للمنظمة أمين عام مساعد أو أكثر، يعينهم مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات.

المادة الثامنة عشرة

تحدد مهام الأمين العام الإداري وشروط خدمته، كَذَلِكَ مهام الأمناء العاملين المساعدين وشروط خدمتهم، وغيرهم مِن موظفي الأمانة الْعَامَّة، وِفْقًا لأحكام هَذَا الميثاق، واللوائح الَّتِي يقرها مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات.

١ - عَلَى الأمين العام الإداري، وهيئة الأمانة الْعَامَّة، أَلاَّ يطلبوا أو يتلقوا فِي قيامهم بواجباتهم تعليمات مِن أَيَّة حكومة، أو مِن أي سلطة خارجة عَن المنظمة، وعليهم الأمتناع عَن القيام بِأي عمل قَد يمس مراكزهم باعتبارهم موظفيين دوليين مسئوليين أمام المنظمة

وحدها.

٢ -يلتزم كُلّ عضو في المنظمة باحترام الصفة المطلقة لمسئوليات الأمين العام الإداري، وهيئة الموظفين، وأن يمتنع عَن التأثير عليهم في قيامهم بمسئولياتهم.

لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم

المادة التاسعة عشرة

تتعهد الدُّول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات، الَّتي تنشأ فيمَا بَيْنَهَا بالوسائل السلمية، وقررت تحقيقًا لِهَذِهِ الغاية، إنشاء لجنة للوساطة والتوفيق والتحكيم.

ويكون تشكيل هَذِهِ اللجنة وتتحدد شروط الخدمة فيهَا، بِمُقْتَضَى بروتوكول يوافق عَلَيْهِ مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات ويعتبر هَذَا البروتوكول جزءًا لا يتجزأ مِن هَذَا الميثاق.

اللجان المتخصصة

المادة العشرون

ينشئ مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات اللجان المتخصصة، الَّتي يَرَى ضرورة إنشائها، ينشئ مؤتمر رؤساء الدُّول والحكومات اللجان المتخصصة، الَّتي يَرَى ضرورة إنشائها، بِمَا فِي ذَلِك مَا يَلِي:

١ – لجنة إقتصادية وإجتماعية.

٢- لجنة للتربية والثقافة.

٣- لجنة الصحة والرعاية الصحية والتغذية.

٤- لجنة الدفاع.

٥- لجنة علمية فنية للأبحاث.

المادة الحادية والعشرون

تتألف كُلّ لجنة مِن اللجان المتخصصة، المشار إِلَيْهَا فِي المادة العشرين، مِن الوزراء المعينين، أو وزراء آخرين، أو مِن مفوضين تعينهم حكومات الدُول الأعضاء.

المادة الثانية والعشرون

مباشرة اللجان المتخصصة لأعمالها وِفْقًا لأحكام هَذَا الميثاق، وطبقًا للوائح الَّتِي يقررها مجلس الوزراء.

الميزانية

المادة الثالثة والعشرون

يصدق مجلس الوزراء عَلَى ميزانية المنظمة، الَّتِي يعدها الأمين العام الإداري. وتمول الميزانية بأنصبة مِن الدُول الأعضاء، طبقًا لجدول الأنصبة المعمول بِهِ في الأمم الْمُتَّحِدَة، بشرط ألاَّ يتجاوز نصيب أي دَوْلَة عضو عشرين فِي المائة مِن الميزانية السنوية العادية للمنظمة.

توافق الدُول الأعضاء عَلَى دفع أنصبتها بصورة منتظمة.

توقيع الميثاق والتصديق عليه

المادة الرابعة والعشرون

١ -لجميع الدُول الإفريقية المستقلة ذَاتَ السيادة، أن توقع هَذَا الميثاق، وتقوم الدُول الموقعة بالتصديق عَلَيْهِ طبقًا لإجراءاتها الدستورية.

٢ -وتودع الوثيقة الأصلية- المحررة بلغات إفريقية إن أمكن- وباللغتين الإنجليزية والفرنسية، وجميع هَذِهِ النصوص، الَّتِي لَهَا حجية متساوية، تودع لَدَى حكومة أثيوبيا، وتقوم هَذِهِ بإرسال نسخ معتمدة من هَذِهِ الوثيقة إِلَى جميع الدُول الإفريقية المستقلة ذَاتَ السيادة.

٣ -وتودع وثائق التصديق لَدَى حكومة أثيوبيا، الَّتِي تقوم بإخطار جميع الدُول الموقعة عَلَى الميثاق بِهَذَا الإيداع.

دخول الميثاق دور التنفيذ

المادة الخامسة والعشرون

يدخل هَذَا الميثاق دور التنفيذ بمجرد تسليم حكومة أثيوبيا لوثائق التصديق، من ثلثي الدُول الأعضاء الموقعين.

تسجيل الميثاق

المادة السادسة والعشرون

يسجل هَذَا الميثاق بَعْد التصديق عَلَيْهِ، لَدَى سكرتارية الأمم الْمُتَّحِدَة عَن طريق حكومة أثيوبيا، طبقًا لأحكام المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم الْمُتَّحِدَة.

تفسير الميثاق

المادة السابعة والعشرون

يفصل فِي أي مسألة تثار بشأن تفسير هَذَا الميثاق، بأغلبية ثلثي اعضاء مؤتمر رؤساء الدُّوَل والحكومات.

القبول والانضمام

المادة الثامنة والعشرون

١ -يجوز لِكُلِّ دَوْلَة إفريقية مستقلة ذَاتَ سيادة، أَن تبلغ الأمين العام الإداري فِي أي وقت، برغبتها في الإنضمام لِهَذَا الميثاق.

٢ -يقوم الأمين العام الإداري عِنْدَ استلام مِثْل هَذَا الإخطار، بإرسال نسخه مِنْهُ إِلَى جميع الدُّوَل الأعضاء، ويتقرر قبول العضوية بالأغلبية المطلقة للدول الأعضاء، وتقوم كُلّ دَوْلَة عضو بإبلاغ قرارها فِي هَذَا الشأن إِلَى الأمين العام الإداري، الَّذِي يقوم بدوره، عِنْدَ تلقي العدد اللازم مِن الأصوات، بإبلاغ القرار إِلَى الدَّوْلَة المعنية.

صدر بمدينة أديس أبابا فِي الخامس والعشرين مِن مايو سنة ١٩٦٣م(الموافق الثاني مِن محرم سنة ١٣٨٣هـ) الموقع نيابة عَن:

- الجزائر
- بروندي
- الكاميرون
- تشاد
- كونجو (برازافيل)
- كونجو (ليوبولدفيل)
- أثيوبيا
- الجابون
- غانا
- ساحل العاج
- ليبيريا
- ليبيا
- مالي
- موريتانيا
- المغرب
- نيجيريا
- رواندا
- السنغال
- الصومال
- السودان
- تنجانيقا
- تونس
- أوغندا
- داهومي
- غينيا
- مدغشقر
- النيجر
- سيراليون
- توجو
- فولتا العليا
- الجمهورية العربية الْمُتَّحِدَة
- جمهورية وسط إفريقيا

ثانيا: القانون التأسيسي للأتحاد الإفريقي

نَحْنُ رؤساء الدُول والحكومات الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية:

١- رئيس الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية.

٢- رئيس جهورية أنجولا.

٣- رئيس جمهورية بنين.

٤- رئيس جمهورية بوتسوانا.

٥- رئيس بوركينا فاسو.

٦- رئيس جمهورية بوروندي

٧- رئيس جمهورية الكاميرون.

٨- رئيس جمهورية الرأس الأخضر.

٩- رئيس جمهورية إفريقيا الوسطى.

١٠- رئيس جمهورية تشاد.

١١- رئيس جمهورية القمر الإتحادية الإسلامية.

١٢- رئيس جمهورية الكونغو.

١٣- رئيس جمهورية كوت ديفوار.

١٤- رئيس جمهورية الكونغو الديموقراطية.

١٥- رئيس جمهورية جيبوتي.

١٦- رئيس جمهورية مصر العربية.

١٧- رئيس دولة إريتريا.

١٨- رئيس وزراء جمهورية إثيوبيا الأتحادية الديموقراطية.

١٩- رئيس جمهورية غينيا الإستوائية.

٢٠- رئيس جمهورية الجابون.

٢١- رئيس جمهورية جامبيا.

٢٢- رئيس جمهورية غانا.

٢٣- رئيس جمهورية غينيا.

٢٤- رئيس جمهورية غينيا بيساو.

٢٥- رئيس جمهورية كينيا.

٢٦- رئيس وزراء ليسوتو.

٢٧- رئيس جمهورية ليبيريا.

٢٨- قائد ثورة الفاتح من سبتمبر للجماهرية العربية الليبية الشعبية الأشتراكية العظمى.

٢٩- رئيس جمهورية مدغشقر.

٣٠- رئيس جمهورية ملاوي.

٣١- رئيس جمهورية مالي.

٣٢- رئيس جمهورية موريتانيا الإسلامية.

٣٣- رئيس وزراء جمهورية موريشيوس.

٣٤- رئيس جمهورية موزمبيق.

٣٥- رئيس جمهورية ناميبيا.

٣٦- رئيس جمهورية النيجر.

٣٧- رئيس جمهورية نيجيريا الأتحادية.

٣٨- رئيس جمهورية رواندا.

٣٩- رئيس الجمهورية العربية الصحراوية الديموقراطية.

٤٠- رئيس جمهورية ساوتومي وبرنسيب.

٤١- رئيس جمهورية السنغال.

٤٢- رئيس جمهورية سيشل.

٤٣- رئيس جمهورية سيراليون.

٤٤- رئيس جمهورية الصومال.

٤٥- رئيس جمهورية جنوب إفريقيا.

٤٦- رئيس جمهورية السودان.

٤٧- ملك سوازيلاند.

٤٨- رئيس جمهورية تنزانيا الْمُتَّحِدَة.

٤٩- رئيس جمهورية توجو.

٥٠- رئيس الجمهورية التونسية.

٥١- رئيس جمهورية أوغندا.

٥٢- رئيس جمهورية زامبيا.

٥٣- رئيس جمهورية زيمبابوي.

إذْ نستلهم من المثل النبيلة الَّتِي استرشد بِهَا الأباء المؤسسون لمنظمتنا القارية وأجيال من أنصار الوحدة الإفريقية الشاملة في عزمهم عَلَى تعزيز الوحدة والتضامن والتلاحم والتعاون فيمَا بَيْنَ الشعوب والدول الإفريقية.

وإذ نضع في الإعتبار المبادئ والأهداف المتضمنة في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية وفي المعاهدة المؤسسة للجماعة الإقتصادية الإفريقية.

وإذ نذكر بالكفاح البطولي الَّذِي خاضته شعوبنا وبلداننا من أجل الإستقلال السياسي والكرامة الإنسانية والتحرر الإقتصادي.

وإذ نأخذ فِي الإعتبار أن منظمة الوحدة الإفريقية قَد لعبت، مُنْذُ إنشائها، دورًا حاسمًا وقيمًا في تحرير القارة وتأكيد الْهَوِيَّة المشتركة وعملية تحقيق وحدة قارتنا، كَمَا هيأت إطارًا فريدًا لعملنا الجماعي فِي إفريقيا وفي علاقاتنا مَعَ بقية العالم.

وإذ نعقد العزم عَلَى التصدي للتحديات المتعددة الجوانب الَّتِي تواجه قارتنا وشعوبنا عَلَى ضوء التغيرات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية التي تَجْرِي فِي العالم.

وإذ نعرب عَن إقتناعنا بالحاجة إِلَى التعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المؤسسة للجماعة الإقتصادية الإفريقية بغية تعزيز التنمية الإجتماعية والإقتصادية فِي إفريقيا، والتصدي - بصورة أكثر فعالية- للتحديات الَّتِي تفرضها العولمة.

وإذ نسترشد برؤيتنا المشتركة لأفريقيا قوية ومتحدة وبالحاجة إِلَى بناء شراكة بَيْنَ الحكومات وكافة فئات المجتمع المدني وخاصة النساء والشباب والقطاع الخاص بغية تعزيز التضامن والتلاحم بَيْنَ شعوبنا.

وإذ ندرك أن ويلات النزاعات فِي إفريقيا تشكل عائقًا رئيسيًا أمام التنمية الإجتماعية والإقتصادية لقارتنا، وأن هُنَاكَ حاجة إِلَى تعزيز السلام والأمن والإستقرار كشرط أساسي لتنفيذ برنامجنا الخاص بالتنمية والتكامل.

وإذ نعقد العزم عَلَى تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب ودعم المؤسسات والثقافة الديموقراطية وكفالة الحكم الرشيد وسيادة القانون.

وإذ نعقد العزم أيْضًا عَلَى أتخاذ التدابير اللازمة لتقوية مؤسساتنا المشتركة ومنحها السلطات والموارد اللازمة لتمكينها من أداء صلاحياتها بصورة فعالة.

وإذ نذكر بالإعلان الَّذي اعتمدناه خلال الدورة الإستثنائية الرابعة لمؤتمرنا في سرت، الجماهرية العربية الليبية الشعبية الأشتراكية العظمى، في ١٩٩٩/٩/٩ والذي قررنا بموجبه إنشاء إتحاد إفريقي طبقًا للأهداف النهائية لميثاق منظمتنا القارية والمعاهدة المؤسسة للجماعة الإقتصادية الإفريقية.

قد اتفقنا على مَا يلي:

المادة الأولى: التعريفات

في هَذا القانون التأسيسي :

تَعْنِي كلمة (القانون) هَذَا القانون التأسيسي.

تَعْنِي كلمة (الجماعة) الجماعة الإقتصادية الإفريقية.

تَعْنِي كلمة (المؤتمر) مؤتمر رؤساء دُوَل وحكومات الإتحاد.

تَعْنِي كلمة(الميثاق) ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.

تَعْنِي كلمة (اللجنة) أمانة الإتحاد.

تَعْنِي كلمة (اللجنة) لجنة فنية متخصصة للاتِّحَاد.

تَعْنِي كلمة (المجلس) المجلس الإقتصادي والإجتماعي والثقافي للاتِّحَاد.

تَعْنِي كلمة (المحكمة) محكمة العدل الدُّوَلِيَّة.

تَعْنِي عبارة (المجلس التنفيذي) المجلس التنفيذي لوزارء الاتِّحَاد.

تَعْنِي عبارة (الدَّوْلَة العضو) الدَّوْلَة العضو فِي الإتحاد.

تَعْنِي كلمة (المنظمة) منظمة الوحدة الإفريقية.

تَعْنِي كلمة (البرلمان) برلمان عموم إفريقيا التابع للأتحاد.

تَعْنِي كلمة (الإتحاد) الإتحاد الإفريقي الَّذِي ينشأ بموجب هَذَا القانون التأسيسي.

المادة الثانية: التأسيس

يؤسس الأتحاد الإفريقي وِفْقًا لأحكام هَذَا القانون.

المادة الثالثة: الأهداف

تَكُون أهداف الإتحاد كَمَا يلِي:

١- تحقيق وحدة وتضامن أكبر فِيمَا بَيْنَ البلدان والشعوب الإفريقية.

٢- الدفاع عَن سيادة الدُّول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.

٣- التعجيل بتكامل القارة السياسي والإجتماعي والأقتصادي.

٤- تعزيز مواقف إفريقية موحدة حول المسائل ذَاتَ الأهتمام للقارة وشعوبها، والدفاع عَنْهَا.

٥- تشجيع التعاون الدُّولِي مَعَ الأخذ فِي الإعتبار ميثاق الأمم الْمُتَّحِدَة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٦- تعزيز السلام والأمن والأستقرار فِي القارة.

٧- تعزيز المبادئ والمؤسسات الديموقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد.

٨- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طبقًا للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأُخْرَى ذَاتَ الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.

٩- تهيئة الظروف اللازمة الَّتِي تمكن القارة مِن لعب دورها المناسب فِي الأقتصاد العالمي والمفاوضات الدُّوَلِيَّة.

١٠- تعزيز التنمية المستدامة عَلَى المستويات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية وكذلك تكامل الإقتصاديات الإفريقية.

١١- تعزيز التعاون فِي جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب الإفريقية.

١٢- تنسيق ومواءمة السياسات بَيْنَ المجموعات الأقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية مِن أجل التحقيق التدريجي لأهداف الأتحاد.

١٣- التعجيل بتنمية القارة عَن طريق تعزيز البحث فِي كَافَّة المجالات وخاصة مجالي العلم والتكنولوجيا.

١٤- العمل مَعَ الشركاء الدُّوَلِيِّيْن ذوي الصلة للقضاء عَلَى الأوبئة الَّتِي يُمْكِن الوقاية مِنْهَا وتعزيز الصحة الجيدة فِي القارة.

المادة الرابعة: المبادئ

يعمل الإتحاد وفقًا للمبادئ التَّالِيَة:

١- مبدأ المساواة والترابط بَيْنَ الدُّوَل الأعضاء فِي الإتحاد.

٢- إحترام الحدود القائمة عِنْدَ نيل الإستقلال.

٣- مشاركة الشعوب الإفريقية فِي أنشطة الإتحاد.

٤- وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الإفريقية.

٥- تسوية الخلافات بَيْنَ الدُّوَل الأعضاء فِي الإتحاد بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر.

٦- منع استخدام القوة أَو التهديد باستخدامها بَيْنَ الدُّوَل الأعضاء فِي الإتحاد.

٧- عدم تدخل أَي دَوْلَة عضو فِي الشئون الداخلية لِدَوْلَة أُخْرَى.

٨- حَقّ الأتحاد فِي التدخل فِي دَوْلَة عضو طبقًا لقرار المؤتمر فِي ظِلّ ظروف خطيرة متمثلة فِي جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضِدّ الإنسانية.

٩- التعايش السلمي بَيْنَ الدُّوَل الإعضاء فِي الإتحاد وحقها فِي العيش فِي سلام وأمن.

١٠- حَقّ الدُّوَل الأعضاء فِي طلب التدخل مِن الإتحاد لإعادة السلام والأمن.

١١- تعزيز الإعتماد عَلَى الذات فِي إطار الإتحاد.

١٢- تعزيز المساواة بَيْنَ الجنسين.

١٣- احترام المبادئ الديموقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.

١٤- تعزيز العدالة الإجتماعية لضمان تنمية إقتصادية متوازنة.

١٥- احترام قدسية الحياة البشرية وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والإغتيالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية.

١٦- إدانة ورفض التغييرات غَيْر الدستورية للحكومات.

المادة الخامسة: أجهزة الأتحاد

١- تكون للأتحاد الأجهزة التالية:

أ- مؤتمر الأتحاد.

ب- المجلس التنفيذي.

ج- برلمان عموم إفريقيا.

د- محكمة العدل.

ه- اللجنة.

و- لجنة الممثلين الدائمين.

ز- اللجان الفنية المتخصصة.

ح- المجلس الأقتصادي والإجتماعي والثقافي.

ط- المؤسسات المالية

٢-أي أجهزة أخرَى قد يقرر المؤتمر إنشائها.

المادة السادسة: المؤتمر

١- يتألف المؤتمر مِن رؤساء الدُّول والحكومات أو ممثليهم المعتمدين حسب الأصول.

٢- يكُون المؤتمر هُوَ الجهاز الأعلى للاتِّحَادِ.

٣- يجتمع المؤتمر مرة في السنة عَلَى الأقل في دورة عادية. وبناء عَلَى طلب أي دَوْلَة عضو وبموافقة أغلبية الدُول الأعضاء، يجتمع المؤتمر في دورة غَيْر عادية.

٤- يتولى رئيس دَوْلَة أو حكومة يَتِمّ انتخابة بعد مشاورات بَيْنَ الدُول الأعضاء، رئاسة المؤتمر لمدة سنة واحدة.

المادة السابعة: قرارات المؤتمر

١ -يتخذ المؤتمر قراراته بالإجماع، وإن تعذر ذَلك بموافقة أغلبية ثلثي الدُول الأعضاء في الإتحاد، غَيْر أن البت في المسائل الإجرائية بِمَا في ذَلك معرفة مَا إذَا كَانَت مسألة مَا إجرائية أَمْ لا، يَتِمّ بأغلبية بسيطة.

٢ -يتكون النصاب القانوني لأي إجتماع للمؤتمر من ثلثي كَافَّة أعضاء الإتحاد.

المادة الثامنة: اللائحة الداخلية للمؤتمر

يعتمد المؤتمر اللائحة الداخلية الخاصة بِهِ.

المادة التاسعة: سلطات ومهام المؤتمر

١- تَكُون للمؤتمر المهام التَّالِيَة:

أ- تحديد السياسات المشتركة للأتحاد.

ب- استلام وبحث التقارير والتوصيات الصادرة عَن الأجهزة الأُخْرَى للأتحاد وأتخاذ القرارات بشانها.

ج- بحث طلبات الإنضمام إلَى عضوية الإتحاد.

د- إنشاء أي جهاز للأتحاد.

ه- مراقبة تنفيذ سياسات وقرارات الأتحاد وضمان الألتزام بِهَا مِن قبل جميع الدُول الأعضاء.

و- اعتماد ميزانية الإتحاد.

ز- إصدار توجيهات إلَى المجلس التنفيذي حول إدارة النزاعات والحروب والحالات الطارئة الأُخرَى واستعادة السلام.

ح- تعيين قضاة محكمة العدل وإنهاء مهامهم.

ط- تعيين رئيس اللجنة أو نائبة أو نوابه وأعضاء اللجنة وتحديد مهامهم ومدة ولايتهم.

٢- يجوز للمجلس تفويض اي مِن سلطاته ومهامه لأي من أجهزة الأتحاد.

المادة العاشرة: المجلس التنفيذي

١ -يتألف المجلس التنفيذي مِن وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين أو سلطات تعينها حكومات الدُول الأعضاء.

٢ -يجتمع المجلس التنفيذي مرتين فِي السنة عَلَى الأقل فِي دورتين عاديتين. ويجتمع فِي دورة غَيْر عادية بناء عَلَى طلب أي دَولَة عضو بموافقة أغلبية ثلثي جميع الدُول الأعضاء.

المادة الحادية عشرة: قرارات المجلس التنفيذي

١- يصدر المجلس التنفيذي قراراته بالإجماع وإن تعذر ذلك، فبموافقة أغلبية ثلثي الأعضاء غيْر أن البت في المسائل الإجرائية، بمَا في ذلك معرفة مَا إذَا كَانَت مسألة مَا إجرائية أَمْ لا يَتمّ بأغلبية بسيطة.

١ -يتكون النصاب القانوني من أغلبية ثلثي جميع أعضاء الأتحاد لأي إجتماع من إجتماعات المجلس التنفيذي.

المادة الثانية عشرة: اللائحة الداخلية للمجلس التنفيذي

يعتمد المجلس التنفيذي اللائحة الداخلية الخاصة به.

المادة الثالثة عشرة: مهام المجلس التنفيذي

١ -يقوم المجلس التنفيذي بتنسيق واتخاذ القرارات حول السياسات في المجالات ذَاتَ الأهتمام المشترك بالنِّسْبَةِ للدول الأعضاء بِمَا فِي ذَلِك مَا يَلِي:

أ- التجارة الخارجية.

ب- الطاقة والصناعة والموارد المعدنية.

ج- الغذاء والزراعة والثورة الحيوانية وإنتاج الماشية والغابات.

د-الموارد المائية والري.

ه-حماية البيئة والعمل الإنساني والإستجابة للكوارث الطبيعية والحد منْهَا.

و- النقل والمواصلات.

ز- التأمين.

ح- التعليم، الثقافة، الصحة، وتنمية الموارد البشرية.

ط- العلم والتكنولوجيا.

ي- الجنسية والإقامة ومسائل الهجرة.

ك- الضمان الإجتماعي بِمَا فِي ذَلِك وضع سياسات رعاية الأم والطفل وكذلك السياسات المتعلقة بالمعوقين.

ل- وضع نظام لمنح الأوسمة والميداليات والجوائز الإفريقية.

٢- يَكُون المجلس التنفيذي مسئولاً أمام المؤتمر ويبحث المسائل الَّتِي تحال إِلَيْهِ ويراقب تنفيذ السياسات الَّتِي يضعها المؤتمر.

٣- يجوز للمجلس تفويض أي مِن مهامه وسلطاته الواردة فِي الفقرة الأولى مِن هَذِهِ المادة إِلَى اللجان الفنية المتخصصة الَّتِي تنشأ بموجب المادة ١٤ مِن هَذَا القانون.

المادة الرابعة عشرة: اللجان الفنية المتخصصة

الانشاء والتشكيل

١- تنشأ اللجان الفنية المتخصصة التَّالِيَة الَّتِي ستكون مسئولة أمام المجلس التنفيذي:

أ- لجنة الأقتصاد الريفي والمسائل الزراعية.

ب- لجنة الشئون النقدية والمالية.

ج- لجنة التجارة والجمارك والهجرة.

د- لجنة الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئة.

ه- لجنة النقل والمواصلات والسياحة.

و- لجنة الصحة والعمل والشئون الأجتماعية.

ز- لجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية.

٢- يجوز للمؤتمر أن يعيد تنظيم اللجان القائمة، أو يكون لجانًا جديدة إذَا مَا رَأى ضرورة لِذَلِكَ.

٣- تَتَكَوَّن اللجان الفنية المتخصصة من الوزراء أو كبار المسئولين المعنيين بالقطاعات الَّتِي تقع ضمن اختصاصهم.

المادة الخامسة عشرة: مهام اللجان الفنية المتخصصة

تضطلع كُلّ لجنة – فِي حدود اختصاصها – بالمهام التَّالِيَة:

أ- إعداد مشاريع وبرامج الأتحاد وتقديمها إِلَى المجلس التنفيذي.

ب- كفالة رصد ومتابعة وتقييم تنفيذ القرارات الصادرة عَن أجهزة الأتحاد.

ج- كفالة تنسيق ومواءمة مشاريع وبرامج الأتحاد.

د- تقديم تقارير وتوصيات إلى المجلس التنفيذي سواء بمبادرتها الخاصة أو بناء عَلَى طلب المجلس التنفيذي بشأن أحكام هَذَا القانون.

ه- القيام بأية مهام أُخْرَى تكلف بِهَا لغرض كفالة تنفيذ أحكام هَذَا القانون.

المادة السادسة عشرة: الإجتماعات

مَعَ مراعاة التوجيهات الَّتِي قَد يصدرها المجلس التنفيذي، تجتمع كُلّ لجنة كُلَّمَا دعت الضرورة إِلَى ذَلِك وتضع نظامها الداخلي الَّذِي تعرضه عَلَى المجلس التنفيذي للموافقة عَلَيْهِ.

المادة السابعة عشرة: برلمان عموم أفريقيا

١- لضمان مشاركة كاملة للشعوب الإفريقية فِي تنمية وتكامل القارة اقتصاديًا، يَتِمّ إنشاء برلمان لعموم إفريقيا.

٢- يَتِمّ تحديد تشكيل برلمان عموم إفريقيا وسلطاته ومهامة وتنظيمة فِي بروتوكول خاص بِهِ.

المادة الثامنة عشرة: محكمة العدل

١- يَتِمّ إنشاء محكمة عدل تابعة للأتحاد.

٢- يَتِمّ تحديد النظام الأساسي لمحكمة العدل وتشكيلها ومهامها فِي بروتوكول خاص بِهَا.

المادة التاسعة عشرة: المؤسسات المالية

يَكُون للأتحاد المؤسسات المالية التَّالِيَة الَّتِي تحدد نظمها ولوائحها بروتوكولات خَاصَّة بِهَا:

أ- المصرف المركزي الإفريقي.

ب- صندوق النقد الإفريقي.

ج- المصرف الإفريقي للأستثمار.

المادة العشرون: اللجنة

١- يَتِمّ إنشاء لجنة للأتحاد وتكون أمانة لَهُ.

٢- تَتَكَوَّن اللجنة مِن الرئيس ونائبه أو نوابه ومن أعضاء اللجنة ويساعدهم العدد اللازم مِن العاملين لتيسير مهام اللجنة.

٣- يحدد المؤتمر هيكل اللجنة ومهامها ونظمها.

المادة الحادية والعشرون: لجنة الممثلين الدائمين

١- يَتِمّ إنشاء لجنة للممثلين الدائمين. وتتكون مِن الممثلين الدائمين لَدَى الإتحاد وغيرهم مِن مفوضي الدُّول الأعضاء.

٢- تَكُون لجنة الممثلين الدائمين مسئولة عَن التحضير لأعمال المجلس التنفيذي وتعمل بناء عَلَى تعليمات المجلس. ويجوز لَهَا تشكيل لجان فرعية أَو مجموعات عمل عِنْدَ الأقتضاء.

المادة الثانية والعشرون: المجلس الأقتصادي والأجتماعي والثقافي

١- يَعْتَبِرُ المجلس الأقتصادي والأجتماعي والثقافي هيئة استشارية مكونة مِن مختلف المجموعات المهنية والأجتماعية للدول الأعضاء فِي الأتحاد.

٢- يحدد المؤتمر مهام المجلس الأقتصادي والأجتماعي والثقافي وسلطاته وتشكيله وتنظيمة.

المادة الثالثة والعشرون: فرض العقوبات

١- يحدد المؤتمر العقوبات المناسبة الَّتِي تفرض عَلَى أي دَوْلَة تتخلف عَن سداد مساهماتها فِي ميزانية الأتحاد عَلَى النحو التَّالِي:

تحرم مِن حَقّ التحدث فِي الأجتماعات والتصويت وتقديم مرشحين لأي منصب فِي الأتحاد أو الأستفادة مِن أنشطة أو التزامات الأتحاد.

٢- علاوة عَلَى ذَلِك يجوز أن تخضع أي دَوْلَة عضو لا تلتزم بقرارات وسياسات الأتحاد لعقوبات أُخْرَى مِثْل حرمانها مِن إقامة روابط للنقل والأتصالات مَعَ دُوَل أعضاء أُخْرَى أَو أي إجراءات أُخْرَى ذَاتَ طابع سياسي أو اقتصادي يحددها المؤتمر.

المادة الرابعة والعشرون: مقر الأتحاد

١- يَكُون مقر الأتحاد الإفريقي فِي أديس أبابا، جمهورية أثيوبيا الأتحادية الديموقراطية.

٢- يجوز إنشاء مكاتب أُخْرَى للأتحاد الإفريقي يحددها بناء عَلَى توصية مِن المجلس التنفيذي.

المادة الخامسة والعشرون: لغات العمل

تَكُون لغات عمل الأتحاد وجميع المؤسسات التابعة لَهُ هِيَ اللغات الإفريقية إِذَا أمكن والعربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية.

المادة السادسة والعشرون: التفسير

تنظر المحكمة فِي المسائل المتعلقة بتفسير هَذَا القانون والتي تبرز عِنْدَ تطبيقه أَو تنفيذه. وريثما يَتِمّ إنشاء المحكمة، فَإِن مِثْل هَذِهِ المسائل تحال إِلَى مؤتمر الأتحاد الَّذِي يبت فِيهَا بأغلبية الثلثين.

المادة السابعة والعشرون: التوقيع والتصديق والأنضمام

١- يَكُون هَذَا القانون مفتوحًا للتوقيع والتصديق عَلَيْهِ من قبل الدُّوَل الأعضاء فِي منظمة الوحدة الإفريقية والأنضمام إِلَيْهِ طبقًا للإجراءات الدستورية المتبعة فِي كُلّ دَوْلَة.

٢- تودع وثائق التصديق لَدَى الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية.

٣- تقوم بِأَي دَوْلَة عضو فِي منظمة الوحدة الإفريقية تنضم إِلَى هَذَا القانون بَعْد دخوله حيز التنفيذ، بإيداع وثائق الأنضمام لَدَى رئيس اللجنة.

المادة الثامنة والعشرون: الدخول حيز التنفيذ

يدخل هَذَا القانون حيز التنفيذ بَعْد ثلاثين يومًا من قيام ثلثي الدُّوَل الأعضاء فِي منظمة الوحدة الإفريقية بإيداع وثائق التصديق عَلَيْهِ.

المادة التاسعة والعشرون: قبول العضوية

١- يجوز لأية دَوْلَة إفريقية بَعْد دخول هَذَا القانون حيز التنفيذ، وفي أي وقت، أن تخطر رئيس اللجنة بنيتها فِي الأنضمام إِلَى هَذَا القانون وقبول عضويتها فِي الأتحاد.

٢- يقوم رئيس اللجنة، عِنْدَ استلام هَذَا الإخطار، بإرسال نسخ مِنْهُ إِلَى جميع الدُول الأعضاء. وتتم عملية القبول بأغلبية بسيطة للدول الأعضاء ويحال قرار كُلّ دَوْلَة عضو إِلَى رئيس اللجنة الَّذِي يقوم بدوره عِنْدَ استلام العدد المطلوب مِن الأصوات بإبلاغ الدَّوْلَة المعنية بالقرار.

المادة الثلاثون: تعليق المشاركة

لا يسمح للحكومات الَّتِي تصل إِلَى السلطة بطرق غَيْر دستورية بالمشاركة فِي أنشطة الأتحاد.

المادة الحادية والثلاثون: إنهاء العضوية

١- عَلَى أَيَّة دَوْلَة ترغب فِي التخلي عَن العضوية أَن تقدم إخطارًا كتابيًا بِذَلِك إِلَى رئيس اللجنة الَّذِي يقوم بإبلاغ الدُول الأعضاء بالأمر وبعد مرور عام واحد مِن تاريخ انتهاء مِثْل هَذَا الأخطار، إِذَا لَمْ يسحب يتوقف تطبيق القانون فيما يتعلق بِالدَّوْلَة المعنية الَّتِي تنتهي عضويتها بِالتَّالِي فِي الإتحاد.

٢- خلال فترة السنة المشار إِلَيْهَا فِي الفقرة (١) مِن هَذِهِ المادة، تلتزم الدَّوْلَة العضو الراغبة فِي الإنسحاب مِن الأتحاد بأحكام هَذَا

القانون وتظل مقيدة بتنفيذ التزاماتها المنصوص عَلَيْهَا فِي هَذَا القانون إِلَى يوم انسحابها.

المادة الثانية والثلاثون: التعديل والمراجعة

١- يجوز لأية دَوْلَة عضو تقديم مقترحات لتعديل أو مراجعة هَذَا القانون.

٢- تقدم المقترحات المتعلقة بالتعديل أو المراجعة إِلَى رئيس اللجنة الَّذِي يقوم بدوره بإحالتها إِلَى الدُّوَل الأعضاء فِي غضون ثلاثين يومًا مِن استلامها.

٣- يقوم مؤتمر الأتحاد، بناء عَلَى توصية مِن المجلس التنفيذي بدراسة هَذِهِ المقترحات فِي فترة زمنية مدتها عام بَعْد إخطار الدُّوَل الأعضاء طبقًا لأحكام الفقرة ٢ مِن هَذِهِ المادة.

٤- يَتِمّ إقرار التعديلات والمراجعة مِن جانب مؤتمر الأتحاد بالإجماع أَو بأغلبية الثلثين فِي حالة تعذر ذَلِك وتقدم إِلَى جميع الدُّوَل الأعضاء للتصديق عَلَيْهَا وِفقًا للإجراءات الدستورية لِكُلّ دَوْلَة وتدخل حيز التنفيذ بَعْد مرور ثلاثين يومًا مِن إيداع وثائق التصديق لدى رئيس اللجنة مِن قبل ثلثي الدُّوَل الأعضاء.

المادة الثالثة والثلاثون: الترتيبات الأنتقالية والأحكام النهائية

١ -يحل هَذَا القانون محل ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية غَيْر أَن الميثاق يظل ساريًا لفترة انتقالية مدتها سنة واحدة أَو لمدة أُخْرَى يحددها المؤتمر بَعْد دخول هَذَا القانون حيز التنفيذ وذلك لتمكين منظمة الوحدة

الإفريقية الجماعة الإقتصادية الإفريقية من اتِّخَاذ التدابير اللازمة فيمَا يتعلق بتحويل أصولها وخصومها إلَى الإتحاد أو إحالة جميع المسائل الأُخْرَى ذَاتَ الصلة إلَيْهِ.

٢ -تَكُون لأحكام هَذَا القانون الأسبقية عَلَى أي أحكام فِي المعاهدة المؤسسة للجماعة الأقتصادية الإفريقية لا تتفق مَعَهَا أو تعارضها.

٣ -فور دخول هَذَا القانون حيز التنفيذ تتخذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكامه وضمان إنشاء الأجهزة المنصوص عَلَيْهَا بموجبه وِفْقًا لأي توجيهات أو قرارات قَد تعتمدها الأطراف فِي هَذَا الصدد خلال الفترة الإنتقالية المذكورة أعلاه.

٤ -وإلى أن يَتِمّ إنشاء اللجنة تَكُون الأمانة الْعَامَّة لمنظمة الوحدة الإفريقية هِيَ الأمانة الأنتقالية للأتحاد.

٥ -إن هَذَا القانون الَّذِي تَمَّ تحريره فِي أربعة نصوص أصلية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية متساوية فِي الحجية، سيودع لَدَى الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية وبعد دخوله حيز التنفيذ لَدَى رئيس اللجنة الَّذِي يقوم بنقل صورة موثقة طبق الأصل مِنْهُ إلَى حكومة كُلّ دَوْلَة موقعة عَلَيْهِ ويقوم كُلّ من الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية ورئيس اللجنة بإبلاغ جميع الدُّوَل الموقعة عَلَيْهِ بتواريخ إيداع وثائق التصديق أو الأنضمام وبعد دخول هَذَا القانون حيز التنفيذ يَتِمّ تسجيله لَدَى أمانة الأمم الْمُتَّحِدَة.

القانون التاسيسي للأتحاد الإفريقي

المعتمد من قبل الدورة العادية السادسة والثلاثين

لمؤتمر رؤساء الدُول والحكومات في لومي، توجو

١١ يوليو ٢٠٠٠

١- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية.

٢- جمهورية أنجولا.

٣- جمهورية بنين.

٤- جمهورية بوتسوانا.

٥- بوركينا فاسو.

٦- جمهورية بوروندي.

٧- جمهورية الكاميرون.

٨- جمهورية الرأس الأخضر.

٩- جمهورية إفريقيا الوسطى.

١٠- تشاد.

١١- جمهورية جزر القمر الأتحادية الإسلامية.

١٢- جمهورية الكونغو.

١٣- جمهورية كوت ديفوار.

١٤- جمهورية الكونغو الديموقراطية.

١٥- جمهورية جيبوتي.

١٦- جمهورية مصر العربية.

١٧- دَوْلَة إريتريا.

١٨- جمهورية إثيوبيا الأتحادية الديموقراطية.

١٩- جمهورية غينيا الأستوائية.

٢٠- جمهورية الجابون.

٢١- جمهورية جامبيا.

٢٢- جمهورية غانا.

٢٣- جمهورية غينيا.

٢٤- جمهورية غينيا بيساو.

٢٥- جمهورية كينيا.

٢٦- جمهورية ليسوتو.

٢٧- جمهورية ليبيريا.

٢٨- الجماهرية العربية الليبية الشعبية الأشتراكية العظمى.

٢٩- جمهورية مدغشقر.

٣٠- جمهورية ملاوي.

٣١- جمهورية مالي.

٣٢- جمهورية موريتانيا الإسلامية.

٣٣- جمهورية موريشيوس.

٣٤- جمهورية موزنبيق.

٣٥- جمهورية ناميبيا.

٣٦- جمهورية النيجر.

٣٧- جمهورية نيجيريا الأتحادية.

٣٨- جمهورية رواندا.

٣٩- الجمهورية العربية الصحراوية الديموقراطية.

الفهرس

تقديم ١

الفصل الأول : الجذور التاريخية للاندماج الإفريقي ٣

المبحث الأول : الارتبـــاط بين الوحده والانـــدماج والتحرر في إفريقيا. ٤

المبحث الثاني :- منظمة الأكواس- الجماعة الأقتصادية لدول غرب إفريقيا ٧

المبحث الثالث : - الكوميسا – السوق المشتركة لإفريقيا الشرقية والجنوبية. ١١

المبحث الرابع : منظمة الايجاد. ١٤

المبحث الخامس : منظمـــة السادك (جماعة تنميـــة الجنوب الإفريقي). ١٧

المبحث السادس : منظمة الساحل والصحراء ٢٠

الفصل الثاني : منظمة الوحده الأفريقية ٢٩

المبحث الأول : إفريقيا من الأستعمار الى الأستقلال. ٣١

المبحث الثاني : نشأة منظمة الوحده الإفريقية والحرب الباردة ٣٣

المبحث الثالث : منظمة الوحدة الإفريقية في مرحلة ما بعد الحرب

الباردة. ٤٠

المبحث الرابع : منظمة الوحدة الإفريقية من الحرب الباردة الى العولمة. ٤٤

الفصل الثالث : موقف المنظمة من القضايا الإفريقية ٤٧

المبحث الأول : تطور المشكلات الإفريقية من الحرب الباردة الي العولمة. ٤٩

المبحث الثاني : الحروب الأهلية والعرقية. ٥١

المبحث الثالث : موقف المنظمة من الأنقلابات العسكرية. ٥٨

المبحث الرابع : قضايا الحدود والحروب الأقليمية. ٦١

المبحث الخامس : القضايا العنصرية وتصفية الأستعمار. ٦٧

المبحث السادس : القضايا الأقتصادية والأجتماعية. ٨٤

الفصل الرابع : موقف منظمة الوحدة الإفريقية من القضايا العربية ٩٣

المبحث الأول : منظمة الوحدة الإفريقية والصراع العربي الإسرائيلي. ٩٦

المبحث الثاني : منظمة الوحدة الإفريقية وأزمة لوكربي. ١٠٥

المبحث الثالث : قضية الصحراء الغربية. ١٠٨

المبحث الرابع : قضية التعاون العربي الإفريقي. ١١١

الفصل الخامس : تقييم منظمة الوحدة الإفريقية ١١٥

المبحث الأول : مساهمة المنظمة في تصفية الأستعمار والعنصرية. ١١٨

المبحث الثاني : دور المنظمة في تسوية المنازعات. ١٢١

المبحث الثالث : دور المنظمة في مجال المنازعات الداخلية."أي الحروب الأهلية والعرقية". ١٢٧

الفصل السادس : نشأة الأتحاد ومستقبل العمل الإفريقي ١٣٤

المبحث الأول : الدبلوماسية الليبية في إفريقيا ونشأة الاتحاد الافريقي ١٣٥

المبحث الثاني : نشأة الأتحاد الإفريقي. ١٤٢

المبحث الثالث : آفاق العمل الإفريقي في ظلّ الأتحاد الجديد. ١٦٣